جامعة بنغازي
كلية الاقتصاد
قسم العلوم السياسية

المنظمات غير الحكومية في ليبيا (النظرية والتطبيق)
(1998 - 2009)

إعداد الطالبة: اسماء صالح سليمان
بكالوريوس علوم سياسية - كلية الاقتصاد - جامعة قاريونس
ربيع 2002 - 2003

إشراف
الدكتور : فتحي محمد البعجة

قدمت هذه الدراسة لاستكمال متطلبات درجه الإجازة العالية (الماجستير)
بتاريخ 21 - 4-2013 بقسم العلوم السياسية - كلية الاقتصاد - جامعة بنغازي

ربيع (2013)

بسم الله الرحمن الرحيم

فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَآؤُمُ اقْرَءوا كِتَابِيهْ{19} إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيهْ{20} فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ{21} فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ{22} قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ {23}كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ{24}

صدق الله العظيم*

* سورة الحاقة الآية 19-24

إ هـد ا ء

الي: من أفتقدهم و يحن قلبي لذكرهم أسال الله ان يتغمدهم بواسع رحمته ومغفرته

(جدتي وجدي)

الي: من يشرفني ان أكون ابنتهم و أحمل اسمهم بكل فخر إلى من علموني علم الحياة

إلى حكمتي ...وعلمي.. إلى من حصدوا الأشواك عن دربي ليمهدوا لي طريق العلم.

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار.. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. (والدي العزيز)

إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الناس.. (أمي الحبيبة)

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إلى من آثروني على أنفسهم أخوتي..

(إيهاب – أسامة– احمد– أيمن– أكرم)

إلى ملاكي في الحياة .. إلى الوجه المفعم بالبراءة (أختي نسمة)

الي القلوب الطاهرة الرقيقة إلى رياحين حياتي من استظل بحبهن واستمد منهن الصبر

والتفاؤل الغاليات عماتي(خيرية– رقيه– سالمه).

إلى القلب الكبير عمي(علي)

إليكم جميعا يا من تطلعتم لنجاحي بنظرات الأمل اهدي ثمار جهودكم معي

ابنتكم اسماء

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا إلي هذا وما كنت بغير فضله ونعمته سبحانه من المهتدين والصلاة والسلام علي اشرف المرسلين سيدنا محمد صلي الله علية وعلي اله وصحبه وسلم أجمعين
إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك..
أما بعد:
أذا ما كان الفضل ينبغي أن ينسب إلي أهله فأنه لا يسعني إلا أن أتقدم بباقة شكر وتقدير إلي الذين كان لهم الفضل من بعد الله سبحانه وتعالي في أخراج هذا الجهد في صورته المتواضعة وذلك من منطلق قوله تعالي(وان شكرتم لازيدنكم).صدق الله العظيم
فلك الحمد والشكر يا رب كما ينبغي لجلال وجهك الكريم وأتقدم بالشكر الي كل من سخرتهم وجعلتهم سببا وعونا واخص بالشكر والتقدير:

أسرتي التي تحملت معي أعباء هذه الدراسة وتكاليفها وكانت لي دافعا وعونا للاستمرار.
أستاذي المشرف الدكتور فتحي البعجه الذي وهبني من علمه ووقته ولمست فيه سعة الصدر ويقضه الضمير وتواضع العلماء وكنت وسأظل تلميذة لهذا الأستاذ فجزاه الله عني وعن جميع تلاميذه خير الجزاء.و لا انسي أن أتقدم بالشكر للدكتور علي سعيد الذي كان لي معلما ومرشدا وأعطاني من جهده ووقته وعلمه في أول بداية هذه الدراسة كونه كان مشرفا عليها فله مني جزيل الشكر والاحترام.
كذلك أتقدم بالشكر إلي قسم العلوم السياسية وجميع الأساتذة والزملاء والي كل من قدم الي النصح والمشورة ..

ولا يفوتني أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلي كل من وضع حجر عثرة في طريقي لأنه زادني إصرار علي تكملة الطريق. فلولا وجودهم لما أحسست بمتعة البحث، ولا حلاوة المنافسة.....

المحتويات

الموضوع **الصفحة**

الشكر و التقدير..... أ

المحتويات..... ب

قائمة الملحقات ..... **ج**

فهرس الموضوعات:

الفصل التمهيدي(الاطار النظري العام)

الاستهلال..... 1

تمهيد 3

الدراسات السابقة 7

مشكلة الدراسة..... 13

أهمية وأهداف الدراسة..... 14

منهج وأداة البحث..... 16

مصادر ومجال وحدودالدراسة..... 17

صعوبات البحث..... 17

المفاهيم والتعريفات الأجرائية 19

خطة وتقسيم الدراسة..... 33

الفصل الأول المنظمات غير الحكومية في ليبيا (النظرية والتطبيق)

المبحث الأول : المنظمات غير الحكومية (مدخل تاريخي)..... 34

المبحث الثاني:المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي..... 94

المبحث الثالث:مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا..... 124

خاتمة الدراسة

الخاتمة..... 155

نتائج الدراسة..... 159

قائمة المراجع المستخدمة في الدراسة..... 170

قائمة الملاحق:

ملحق رقم (1) طلب إشهار جمعية أهلية
ملحق رقم (2) نموذج النظام الاساسي للجمعية
ملحق رقم (3) نموذج إقرار بعدم الحرمان من الحقوق السياسية والمدنية.
ملحق رقم (4) قانون رقم (19) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم الجمعيات الأهلية

الفصل التمهيدي

(الإطار النظري العام)

استهلال : الإنسان كائن اجتماعي بطبعه ، ونتيجة لهذه الطبيعة الاجتماعية ، فهو لا يستطيع أن يعيش وحده منعزلا عن الآخرين من أفراد مجتمعه ، فلابد أن ينخرط ويتحاور ويناقش ظروفه ومشاكله وقضاياه ، وكل ما يتعلق بحياته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية..الخ.من أجل الوصول إلى أفضل وأيسر الحلول لحل مشاكل حياته ,لذلك كان ضرورياً من عودة ظهور وبروز المجتمع المدني ومؤسساته نتيجة لتنوع مشاكل الإنسان الحياتية واليومية على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، فلقد تعاظمت خلال العقود الأخيرة أهمية المجتمع المدني ومؤسساته. وما يمكن أن تساهم به هذه المؤسسات (**مؤسسات المجتمع المدني**),في حل العديد من المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وأن تشارك مؤسسات الدولة في حل هذه المشاكل أو وضع الحلول المتعلقة بها ، بل والمساهمة كذلك في إيجاد ديمقراطية حقيقة وتنمية فعلية. ويرجع ازدياد قوة المجتمع المدني إلى عدم قدرة الدولة وحدها على سد احتياجات المجتمع مما أسفر عن ظهور أهمية المجتمع المدني أو القطاع الثالث في المشاركة الفعلية في العملية التنموية. و قد أوضحت الإحصاءات زيادة عدد منظمات المجتمع المدني الدولية من 6.000 منظمة في عام 1990 إلي 26.000 منظمة في عام 1999.

وقد أصبح دور منظمات المجتمع المدني بارزاً في مساندتها للتنمية علي مستوي العالم. و يتضح ذلك من خلال إحصائية صدرت عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) موضحة أن مساهمات منظمات المجتمع المدني تتراوح ما بين 6-7 بلايين دولار سنوياً في أواخر القرن العشرين. كما أن تأثير المجتمع المدني في تشكيل السياسات العامة العالمية ظهر واضحا في الآونة الأخيرة من خلال حملات الدعاية الناجحة و التي تخص موضوعات متعددة منها حظر زرع الألغام الأرضية،و إلغاء الديون، و حماية البيئة.و قد استطاعت هذه الحملات أن تنمي الوعي عند الملايين في العالم و تستقطب تأييدهم و مساعداتهم العملية.

و من الملاحظ أن هناك اختلاف أو لبس في فهم دور المنظمات غير الحكومية في التنمية و مصدر هذا اللبس هو تأييدها من تيارات فكرية وأيديولوجيا مختلفة. فالهيئات الدولية المؤيدة للخصخصة تنظر إليها كجزء من إستراتيجية تقليص دور البيروقراطيات الحكومية والارتقاء بدور القطاع الخاص ، بينما يعتبرها آخرون و خاصة الحكومات وسيلة لزيادة طابع المشاركة والشفافية في عملية التنمية. إذ أن هذه المؤسسات هي واسطة العقد بين الفرد والدولة ، وهي الكفيلة بالارتقاء بشخصية الفرد باعتباره القاعدة الأساسية في بناء المجتمع ، عن طريق بث الوعي ونشر المعرفة والثقافة العامة ، ومن ثم تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية والتوافق في إطار من حوار حر بناء ، وتعبئة الجهود الفردية والجماعية لإحداث مزيد من التنمية الاجتماعية والاقتصادية معاً ، والعمل بكل الوسائل المشروعة على ضمان الشفافية ، وترسيخ قيمة حرمة المال العام ، والتأثير في التعبير السلمي عن الرأي حماية للأمن القومي وتمكينا للدولة من القيام بدورها في حفظه وحمايته.

و حيث إن التحول السياسي الذي تشهده ليبيا يستلزم قيام منظمات المجتمع المدني بدورها المرسوم باعتبارها أدوات التعبير السلمى عن الرأي والمشاركة في بناء المجتمع سياسياً واجتماعياً وهو الامر الذي أستدعى هذه وجود المنظمات .

كذلك تتضح أهمية مؤسسات المجتمع المدني ودورها الكبير والهام في بناء وتنمية وتطور المجتمع سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً. حيث يحتل موضوع مؤسسات المجتمع المدني أهمية كبيرة منذ فترة قد تكون وجيزة ، إلا أن هذه الأهمية قد ازدادت أكثر و أكثر ، وأصبحت حديث الناس ووسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية , مما يتيح امامها المجال امام لتفعيل دورها وممارسة هذا الدور من خلال تفاعلها مع الدولة في إطار أدارى وقانوني بما يضمن لهذه المؤسسات تدعيم وجودها ونشاطها .

ومن خلال ما سبق ذكره يتبين لنا أهمية اختيارنا لهذا الموضوع الذي يمثل حجر الزاوية في وجود تنمية سياسية واقتصادية واجتماعية فعلية في المجتمع الليبي .هذا بجانب التطوّرات السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي يشهدها المجتمع الليبي، وتأثيرها على دور المنظّمات غير الحكوميّة فيه.

تمهيد:

تعتبر الدولة القومية والوطنية هي الوحدة المركزية في النظام السياسي الدولي حيث أن مصالحها و أهدافها , وقدراتها.هي التي تحدد الخطوط الأساسية لهذا النظام.

إلا أن خريطة العلاقات الدولية لا تكتمل معالمها وتتضح أبعادها , دون التعرض للدور الذي يقوم به الفاعلون الدوليون من غير الدول (Non state Actors).ابتداء من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية مرورا بالهيئات المتعددة الجنسية إلي الجماعات القومية والعرقية.[1] وعلي الرغم من تنوع هذه الوحدات واختلافها من حيث طبيعة تكوينها و أهدافها , ألا أنها تمتاز بخاصية وسمه توحد بينها في أطار واحد , وهو ان نشاطها قد يمتد عبر الحدود القومية والوطنية. فيتسع نطاق تأثيرها ليشمل الدول ذاتها , بل والنظام العالمي بأسره,هناك العديد من الوسائل والآليات التي يعتمد عليها المجتمع في تحقيق ما يسعى إليه من أهداف و غايات من أهمها وأكثرها انتشارا المنظمات غير الحكومية ، والتي ينظر إليها على أنّها تشكّل القطاع الثالث بين القطاعين العام و الخاص ، والتي أصبحت تمثل قاسمًا مشتركًا في إطار سياسات التنمية في مختلف دول العالم ، بحيث تعدّدت مجالات نشاطها والأدوار التي تقوم بها ، مع الأخذ في الاعتبار الاختلاف بينها سواء من حيث الحجم أو النشاط باختلاف المجتمعات التي تعمل في إطارها والنّظم والسياسات التي تحيط بها وتحدّد حركتها.

وفي عالم اليوم حيث تسود العولمة مختلف جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية , فقد زادت الأهمية النسبية لدور المنظمات غير الحكومية في الشأن الدولي،إذ شهدت المنظومة العالمية التي نحيا في إطارها هذه الأيام تصاعد أهمية الفعل غير الحكومي الذي أصبح أكثر أهمية وحيوية في كثير من مجالات الحياة من الفعل الحكومي.

حتى أن هذه المنظمات صار لها دور كبير وفعال في تغطية تراجعات الدولة في البلدان النامية عن أدوارها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأحياناً الثقافية. ويأتي تشجيعها دولياً على أداء هذه المهام والأدوار نتيجة الصبغة العالمية الاقتصادية.وما تبعها أيضاً من متطلبات اقتصادية وثقافية أضافية أو بديلة للأوضاع الثقافية والاقتصادية السائدة.

---

[1]– احمد عباس عبد البديع, العلاقات الدولية:**أصولها وقضاياها المعاصرة**(القاهرة:مكتبة عين شمس, 1988), ص 275

هذا فضلاً عن لعبها دوراً مهماً داخلياً تمثل فيما يتعلق بتحسين الأداء الحكومي في مجال مكافحة الفساد وسوء الأداء البيروقراطي...الخ.

إن هذه التنظيمات بحرصها على أداء تلك الأدوار تنامت وخلقت شبكة من العلاقات عبر القومية , الأمر الذي جعل لها قوى دولية لا يمكن الاستهانة بها,ومن ناحية أخرى فأن نشاط هذه المنظمات.وما اتسم به من عالمية الطابع وقوة التأثير ، دفع المنظمات العالمية مثل الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظماتها. ومؤسسات التمويل الدولية كالصندوق والبنك الدوليين , إلى قبول مبدأ ضرورة شراكة المنظمات غير الحكومية في إدارة الشأن الدولي وتوزيع الأدوار المرتبط بها.وفي هذا السياق طرح البنك الدولي للإنشاء والتعمير في تقريره عن التنمية في العالم لعام 1997 م، رؤية تستهدف من وجهة نظر البنك , إعادة الحيوية لبنيان الدولة وتقويتها ، وزيادة مناعتها ضد الأمراض المرتبطة بالعصر. وتضمن ذلك التقرير وتلك الرؤية إدماجاً هيكلياً للمنظمات غير الحكومية في إعادة الفاعلية للدولة ، وفق المعادلة التالية: "**كيان دولي قوي =إدارة قوية (حكومة) + قطاع خاص قوي + قطاع غير حكومي قوي** "[2].

وحسب تقرير الأمم المتحدة فإن عدد المنظمات الدولية غير الحكومية بلغ تسعة وعشرين ألف منظمة دولية ، أما المنظمات المحلية ، فإن عددها بالطبع سيكون أكبر من ذلك ، ففي الولايات المتحدة الأمريكية بلغ عددها أكثر من مليوني منظمة ، تأسست كلها خلال الثلاثين عاماً الأخيرة ، وبلغ عددها في الهند مليون منظمة ، وبلغ عددها في روسيا أربعة آلاف منظمة الخ ..

وقد مرت المنظمات غير الحكومية بمراحل ثلاث تجسدت في:

- **المرحلة الأولي :**(الجيل الأول) وفيها تم التركيز على الأعمال الخيرية وتقديم خدمات الإغاثة كالغذاء والملجأ والعناية الصحية للمستفيدين مباشرة في أنحاء العالم فكانت ترصدها ، ثم تقوم بتأمينها فوراً .

[2]- وسام فؤاد."**شراكة المنظمات غير الحكومية في إدارة الشأن الدولي**" .2006/11/8. http://issue 51-title 191 >fils

- **المرحلة الثانية :** (الجيل الثاني) فاقتصرت على نطاق ضيق ــ نسبياً ــ في مجال التنمية المحلية ، وهذه المرحلة هي بناء القدرات لمجتمعات العالم الثالث لتعتمد على أنفسها في تلبية احتياجاتها .
- **أخيرا المرحلة الثالثة :** (الجيل الثالث) ولم تقتصر هذه المرحلة على تقديم خدمات الإغاثة ، بل انتقلت إلى دور أكثر إيجابية ، باعتبارها منظمات تنمية وتطوير ، فسعت إلى استحداث تغييرات في السياسة والمؤسسات على الصعيدين الداخلي والخارجي وأطلق على هذه المرحلة (تنمية النظم المستدامة) .

إن الاهتمام المتزايد بأنشطة هذه المنظمات والتشجيع الذي تلقاه خاصة من الأمم المتحدة يدل دلالة واضحة على زيادة تأثير هذه المنظمات على الساحتين الداخلية والخارجية. وتجلت قوة هذه المنظمات في الدور الذي تلعبه في صياغة القرارات الدولية والمحلية ، فهي تقوم بتشكيل ما تحتاجه القضية من الاهتمام والعناية ، وأحياناً تضع حلولا مفترضة لها ، سواء كانت قضايا بيئية أو حقوقية .. الخ.وهذه الشبكة من المنظمات غير الحكومية تمثل قوة جديدة قادمة ، تتناول الكثير من القضايا التي ليست في أجندة الحكومات المحلية ، ولا في أجندة القطاع الخاص في كثير من دول العالم خاصة دول العالم الثالث. فلو نظرنا مثلاً إلى ــالفساد الإداري لوجدنا انه لم يكن من أولويات الإصلاح لدى الكثير من الدول في العالم ، لكن بعد أن أنشئت منظمة الشفافية العالمية ــ وهي منظمة غير حكومية قامت كثير من الدول وخاصة دول العالم الثالث ، بأخذ تقاريرها في الحسبان ، وأصبحت تلك التقارير تمثل ضغطاً على هذه الحكومات لكي تسن القوانين المحلية لمكافحة الفساد الإداري فيها. وعلي الرغم من قدم ظاهرة التنظيم المؤسسي غير الحكومي , فأن دوره في العصر الراهن اخذ يتميز بالحيوية والاتساع ,نظرا للتطور الذي طرأ علي التجارة الدولية وتكنولوجيا الاتصالات والمواصلات.مما ساعد علي انتقال الأفراد ورؤوس الأموال والأفكار والثقافة والمعارف في ميادين شتي حيث تمارس المنظمات الغير حكومية او كما يسميها البعض مؤسسات المجتمع المدني أنواع عديدة من النشاطات ويتصف النشاط المؤسسي غير الحكومي بسمتين رئيسيتين هما:

1. **ان هذا النشاط يتصف وكقاعدة عامة بالتلقائية , فهو نشـــاط إرادي واختيـــاري لا يتلقى أية توجيه من السلطات الحكومية المحليـــة او الدوليـــة , وكونـــه يتصـــف بالتلقائية او انه ينطوي علي مبادلات خاصة , فأن هذا لا يلغي أن يكون هناك تعاون بين هذه الأطراف التي تجد في ذلك النشاط مـــا يســـاعد علـــي تحقيـــق مصـــالح مشتركة.او عندما تجد الأطراف الحكومية أنها غير قادرة لوحدها علي إشباع كافـــة احتياجات ومتطلبات رعاياها.**[3]
2. **التضامن الدولي الذي يعبر عن الرابطة التي تجمع بين أشخاص قد ينتمـــون الـــي هويات وطنية مختلفة ومتعددة تمارس نشاطات تسعي من خلالها الي تحقيق أهداف ذات صبغة دولية.**

ان وجود هذين العنصرين ونتيجة للتفاعل القائم بينهما في أطار مؤسســـي قابـــل للديمومـــة والاستمرار من شأنه أن يتيح للأفراد فرصة المشاركة في ديناميات الدولة والمجتمع الـــدولي والإسهام في التفاعلات القائمة بين وحداته.[4]مما يؤدي إلي خلق نسيج اجتمـــاعي يزيـــد مـــن فرص التعاون والتقارب بين هذه التنظيمات والدولة .كما انه يســـمح فـــي بعـــض الأحيـــان بامتصاص الصدمات التي تحدث نتيجة الاحتكاك مابين الحكومات , كما انـــه يســـمح أيضـــا بإعادة الصلة بين الأطراف المتنازعة في حال انقطاع العلاقات بينها.

---

[3]-عبد القادر محمد فهمي,**النظام السياسي الدولي:دراسة في الأصول النظرية والخصائص المعاصرة**(عمان:دار وائل للنشر,1997), ص 45.

[4]- عبد القادر محمد فهمي , النظام السياسي الدولي : دراسة في الأصول النظرية والخصائص المعاصرة , المرجع السابق ,ص 46.

الدراسات السابقة والأدبيات التي تناولت الموضوع:

بالرغم من أهمية الدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية(مؤسسات المجتمع المدني),خاصة في عمليات تمثيل المصالح واتساع رقعة المشاركة السياسية والاجتماعية والإسهام في عمليات التنمية ,[5] بالإضافة الي تصاعد أهمية هذه التنظيمات في الساحة الدولية. ألا انه يتضح لنا محدودية تناول الظاهرة محل البحث , حيث تغلب دراسة النخبة والجماعات المحلية والربط بين المجتمع المدني ومؤسساته وعلاقتها بالنظام السياسي علي دراسة الجمعيات التطوعية والخيرية , خاصة فيما يتعلق بدراسة الأحزاب السياسية والتنظيمات النقابية والمهنية.

ورغم ذلك يمكن عرض جزء من الدراسات الأكاديمية والأبحاث والكتابات التي تناولت أدبيات الموضوع والظاهرة محل البحث او حتى جزء منها او بعدا محددا منها بشكل عام في الأتي:

_Ali .S. Ali: The Role of International Non- Governmental Organization in International Relation: The Case of International Red Cross and Red Crescent -1973-1988.PH.D. Thesis University of Leads, 1990.

وفيها تناول الباحث حالة الهلال والصليب الأحمر وذلك بدراسة القوي الداخلية والخارجية المؤثرة فيها ودورها في العلاقات الدولية.

ومواجهتها لتحديات المستقبل , وتعتبر هذه الدراسة من أهم الدراسات التي تناولت المنظمات غير الحكومية بشكل عام والإنسانية بشكل خاص من خلال تناول الظاهرة نظريا وتطبيقا.

---

[5]- أم العز علي الفارسي **أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا":دراسة حالة جمعية الهلال الأحمر الليبي,1951 – 1994 "** , (رسالة ماجستير غير منشورة,كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة قاريونس.1995).

- أم العز علي الفارسي , أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا(دراسة حالة الهلال الأحمر الليبي 1951-1994) , رسالة ماجستير غير منشورة(بنغازي:كلية الاقتصاد , جامعة قاريونس , 1995) .

وفيها طرحت الباحثة موضوع أنماط التفاعل بين المؤسسات الرسمية للدولة الليبية وجمعية الهلال الأحمر الليبي , وذلك لأدراك تأثير التغيرات والتطورات السياسية وأثرها علي تفاعل الجمعية مع كل من البيئتين الداخلية والخارجية (الدولة الليبية _مؤسسات الهلال والصليب الأحمر الدولية) .

- غالية الشريف , قياس الأداء في المنظمات الإنسانية , رسالة ماجستير غير منشورة(بنغازي:كلية الاقتصاد , جامعة قاريونس.1992).

وهي دراسة تقييميه استخدم فيها الهلال الليبي كحالة لقياس أداء المنظمات الإنسانية وذلك من خلال تقييم نشاطه بشكل عام وذلك بدراسة الأوضاع القائمة وطرح توقعات مستقبلية دون التعرض لعلاقته كتنظيم غير حكومي مع بيئته الداخلية والمتمثلة في النظام السياسي ومؤسساته.

المجتمع المدني العالمي.

- هاني معوض سليم , دور المنظمات التطوعية في الدفاع عن حقوق الإنسان , رسالة ماجستير غير منشوره , (القاهرة:كلية الاقتصاد والعلوم السياسية , 1989) .

وفيها تناول الباحث دور المنظمات الأهلية في الدفاع عن حقوق الإنسان , بدراسة حالة بعض الجماعات المصلحية وبفرضية تستند علي انه:"كلما اتجه النظام السياسي نحو تعددية سياسية والمزيد من الديمقراطية ارتبط ذلك بتعاظم دور المنظمات التطوعية في مجال حقوق الإنسان , وكلما زاد حجم تأثير وفاعلية الجماعات العاملة في مجال حقوق الإنسان ارتبط ذلك بتحسن نسبي فيها , ومحدودية في الانتهاكات الموجهة لها.

وقد خرج الباحث بنتيجة تؤكد فرضيته وهي ان هذه الجماعات تستطيع ان تلعب دور فعال في الدفاع عن حقوق الإنسان من خلال حشد وتعبئة وتوعية المواطنين ودفعهم للمطالبة بحقوقهم السياسية.

- هزاع زين المطيري , "دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع السعوديّ (1991 – 2001)".رسالة دكتوراه غير منشورة , كلية الاقتصاد والعلوم السياسية-جامعة القاهرة , 2004.

وتعتبر هذه الدراسة الأكاديمية هي الأولى من نوعها عن المجتمع الأهلي المدني السعودي ، ومنظّماته الأهلية حيث أشار الباحث إلى أن هناك العديد من الوسائل والآليات التي يعتمد عليها المجتمع في تحقيق ما يسعى إليه من أهداف وغايات ، من أهمها وأكثرها انتشارًا المنظّمات غير الحكومية ، وتبحث هذه الدراسة في طبيعة دور هذه المنظمات وأبعاده وأنماطه ، وحدوده ، ودرجة القبول الاجتماعي والتأييد الرسمي له.

- طلعت إبراهيم لطفي , العمل الخيري و الإنساني في دولة الإمارات العربية المتحدة ، دراسة ميدانية لعينة من العاملين و المتطوعين في الجمعيات الخيرية ، مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية ، 2004 م.

حيث تعرضت الدراسة لواقع الجمعيات الخيرية بدولة الإمارات بعد ثلاثة عقود من البدء في أنشطتها فقد بدأت مع ظهور النفط وتدفق عائداته على المجتمع ، وأكدت الدراسة على ضرورة مراعاة الجمعيات الخيرية للظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للدولة ، وأن يسود الاحترام المتبادل بين الجمعيات والهيئات الحكومية ، وأن يتم العمل للتنسيق والتكامل وعدم الازدواجية بين أعمال الجمعيات الخيرية وغيرها من الهيئات والمؤسسات ذات الأنشطة المتقاربة ، والعمل على زيادة عدد الجمعيات التي تستقبل النساء وفتح أقسام أو تشكيل لجان خاصة لممارسة النساء للعمل الإنساني داخل الجمعيات الخيرية والعمل على توفير الممارسات الديمقراطية داخل هذه الجمعيات ، وكذلك ضرورة زيادة اهتمام الجمعيات الخيرية بمناقشة مشكلات المجتمعات المحلية والمساهمة في حلها وضرورة اهتمامها ببرامج التنمية الاجتماعية إلى جانب الاهتمام بالرعاية الاجتماعية .

- أماني قنديل, المجتمع المدني العالمي - المجتمع الأهلي , (القاهرة : مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية,2002).

يتكون الكتاب من ستة فصول تدور حول مفهوم المجتمع المدني العالمي و تطوره فيتناول موضوع العولمة و المجتمع المدني و أنماط و أدوار المجتمع المدني و يقدم تعريف كل من عولمة القيم و عولمة القوانين في إطار المجتمع المدني العالمي و الإشكاليات و التحديات التي تواجهه و مدى تفاعل المنظمات الأهلية العربية معه.

- أن فوريني , القوة الثالثة .. المؤسسات العالمية عبر الحدود القومية, ترجمة : تانية بشارة (بيروت:دار الساقي,2005).

يلقي كتاب (القوة الثالثة .. المؤسسات العالمية عبر الحدود القومية) الضوء على شبكات المجتمع المدني العالمي ويقيم أثرها ودورها العالمي وفرصها في حل مشكلات العالم في العقود المقبلة .. إذ أنه في مقابل الشركات المتعددة الجنسية والمنظمات الاقتصادية العالمية ظهرت مؤسسات ومنظمات اجتماعية معولمة أيضاً , وهي وإن كانت تبدو أقل قوة وتأثيراً من الآلة الرأسمالية العالمية فإنها آخذة في التنامي والأهمية.

- أماني قنديل , تحليل دور مؤسسات المجتمع المدني في تطوير واقع الطفولة العربية.

سعت الدراسة إلى تحليل دور مؤسسات المجتمع المدني في تطوير واقع الطفولة العربية و قدمت عرضا موجزا لمفهوم المجتمع المدني و أهميته كإطار تحليل للاقتراب من المجتمع و المسؤولية الاجتماعية ثم عرض لملامح فعاليات اهتمام مؤسسات المجتمع المدني بالطفولة العربية و الإشكاليات و المعوقات التي تواجه تفعيل ذلك الدور.

- أماني قنديل , مؤسسات المجتمع المدني قياس الفاعلية ودراسة حالات (القاهرة : مركز الأهرام للدراسات السياسية الإستراتيجية,2005) .

تركز هذه الدراسة علي الجمعيات الأهلية او المنظمات الأهلية أو المنظمات غير الحكومية .. حيث تطرح سؤالا رئيسيا وهو هل يمكن قياس فاعلية المجتمع المدني ؟ وفي الإجابة على السؤال تشير إلى المحاولات العالمية لبناء مقياس يستند على مشروعات بحثية عالمية بعينها ، ويبرز أهمية الفعالية من منظور انعكاسات المجتمع المدني ، على السياسات العامة ، كذلك تسعى إلى تقييم فاعلية المنظمات الأهلية في تمكين المرأة العربية كذلك تدرس الفاعلية والتطوع وبناء استراتيجيه لثقافة التطوع .. وفاعلية الشراكة في مواجهة تحديات التنمية البشرية و اختبار فاعلية المنظمات الدفاعية والحقوقية.

- أماني قنديل , مراجعة نقدية لأدبيات المجتمع المدني (1990-2010) .

تهدف هذه الدراسة إلى المراجعة النقدية التحليلية ، للتراكم البحثي في أدبيات المجتمع المدني العربي. إن هذه الدراسة لا تعتمد في منهجيتها على تحليل نتائج كل بحث توجه نحو هذا الموضوع ، ولكن تقييم التراكم البحثي ، والمراحل التي شهدت تطور في المنهجية والمضمون ، والأكثر من ذلك السياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ، الذي يسهم في تفسير كل مرحلة.من جانب آخر ، فإن هذه المراجعة النقدية لأدبيات المجتمع المدني العربي ، تبنت عدة معايير يمكن الاستناد عليها في تقييم التراكم البحثي العربي ، والدلالات التي كشف عنها كذلك تهتم هذه الدراسة النقدية ، بإبراز مدى موائمة وصلاحية المفاهيم والنظريات الغربية ، والتي ارتبطت بتطور تدريجي – اقتصادي واجتماعي وسياسي وثقافي ، عبر قرنين من الزمان (على الأقل) في المجتمعات الغربية – بالنسبة للمجتمعات العربية وللسياق الثقافي العربي .. وهذا البعد الأخير على درجة عالية من الأهمية ، باعتبار أن المفاهيم والنظريات التي اعتمدنا عليها ، لابد أن تخضع هي الأخرى لمراجعة نقدية ..

فيما تم استعراضه من أدبيات ودراسات يتضح مدي محدودية تناول الموضوع محل البحث بصفة خاصة,وذلك قد يكون بسبب استقلالية التنظيمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ذات الطابع الخدمي التطوعي,عن مؤسسات الدولة الرسمية وذلك بحكم اللوائح التي تعمل بها. بالرغم من ضرورة اعترافها بها كمؤسسات تعمل في إطار الدولة وقد تمثلها في بعض الأحيان دوليا.واعتماد نضمها ولوائح عملها وتمويلها حتى وان كان هذا التمويل في هيئة هبات ومنح تمنحها لها الدولة.كذلك من الملاحظ ان اغلب هذه الدراسات تختلف نوعيا عن الدراسة محل البحث والتي تم تجميع البيانات الاولية فيها عن طريق المقابلة بسبب قلة الادبيات حوله.

مشكلة الدراسة:

تلعب المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني , دورا مكمـــلا للمؤسســـات الحكومية , حيث تكتسب هذه التنظيمات قيمتها من الأدوار التي تلعبهـــا سياســـيا واقتصـــاديا واجتماعيا. كذلك فهي تمتلك هامشا واسعا من الحركة وذلك من خلال النشـــاطات المتعـــددة والمتنوعة التي تقوم بها في مجال العلاقات الدولية والتقريب بين الشعوب المختلفة فهي كيان قادر في مناسبة ما علي التأثير في مجري الأحداث الدولية. و تنطلق هذه الدّراسة من البحث في إشكاليّة جوهرية مفادها : **انه إذا كان مفهوم الدولة يرتبط بأتساع دورها , فكيف يمكـــن تصور تنامي دور المنظمات غير الحكومية في إطار هذه الدولة ؟في حـــال مـــا اذا كانـــت مرتبطة بشكل او بأخر باحد اركان هذه الدوله ؟ و إلى أي مدى يمكن لهذا الدور ان يـــؤثر في استقلاليتها واستقرارها وفاعليتها وكذلك علاقتها بالدولة والنظام السياســـي ؟** وفـــي إطار هذه الإشكاليّة وبالتركيز علي عدد من الجمعيات الليبية التي كانت تعمل تحـــت اطـــار مؤسسة القذافي والتي سعت الي أبرازها في الساحة الدولية والإقليمية ,تسعي الدراسة للإجابة عن عدد من التساؤلات من بينها:

1. ما هي المحدّدات التي تحكم دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي ؟
2. ما هي أبعاد دور المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني فـــي تحقيـــق التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في المجتمع الليبي؟
3. ما مدى فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي ؟ وما هي الوســـائل والسياسات التي يمكن من خلالها تفعيل الدور الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي؟
4. ما هي طبيعة العلاقة بين دعم نشاط المنظمات غير الحكوميّة للمؤسسات الحكوميّة ، وتمتّع هذه الجمعيّات والمؤسّسات بالقبول ، والدعم الرسمي لنشاطاتها؟

أهمية وأهداف الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من عدة اعتبارات أساسيّة من بينها :

1. تزايد الاهتمام الوطني و الدولي بالمنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني , ودورها في تحقيق التنمية.هذا الاهتمام الذي نبع من فاعلية الدور الذي تقوم به هذه المنظّمات في عدد من المجالات الوطنية والدولية , ومن الاهتمام الإقليمي الذي برز بدوره في الدّعوة إلى تفعيل هذا الدور الغير حكومي في إطار جامعة الدول العربيّة.
2. تزايد الدور الذي تقوم به التنظيمات غير الحكوميّة عن طريق تعاون بعض المنظّمات المالية الدولية مثل البنك الدولي معها لتقديم المنح والمساعدات للدول النامية ، مما يؤثّر على سياسات هذه الدول ، ويدعوها إلى تبني برامج قد لا تتفق مع ما تتبناه من توجهات ، وهو ما ظهر جليًّا في سياسات التحول نحو الخصخصة ، وفي العديد من المبادرات الإصلاحية التي طرحت كمبادرة الشرق الأوسط الكبير,ومبادرة الشّراكة التي طرحتها قمة دول الثماني الصناعية الكبرى هذا بجانب التطوّرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتأثيرها على دور المنظّمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ، وعلى فاعليتها في التّعبير عن مصالح وتطلّعات أعضائه، أفرادًا وجماعات، وخاصّة في ظلّ ما يعرف بالمجتمع المدني العالمي. وشراكة المنظمات غير الحكومية في ترتيبات الشأن الدولي. وأثرها على دور المنظمات غير الحكومية وجمعيات ومؤسسات العمل الأهلي.
3. تبرز أهمية دراسة موضوع المجتمع المدني من زاوية علم الاجتماع السياسي، خصوصاً وإن تداول المفهوم على المستوى الفكري أو السياسي أو الاجتماعي وفي إطار مقاربة عربية، قد بدأ منذ نحو ثلاثة عقود من الزمان، وبخاصة في بلدان المغرب العربي وفيما بعد في بلدان المشرق العربي ، في محاولة لتناول مستجدات الفكر العالمي الحديث والمعاصر.الأمر الذي يحتاج الي تجاوز بعض العوائق، التي تصاحب عادة نقل وتعبئة المفاهيم وتوطينها من خلال دراسة الواقع وتطوره في سياقه التاريخي الدولي والمحلي.

4. أما الزاوية الاخري التي تعطي أهمية جديدة للموضوع ، فهي تتعلق بالتحولات الديمقراطية التي شهدها العالم منذ أواخر الثمانينات ، وخصوصاً في دول أوروبا الشرقية ، وانعكاس ذلك على البلدان النامية ذات الأنظمة الشمولية أو المستبّدة أو المنغلقة والمحافظة ومنها بلداننا العربية.
5. شيوع فكرة الإصلاح وما رافقه من مشاريع دولية ، فضلاً عن حراك سياسي واجتماعي في إطار العديد من البلدان العربية وعلى المستوى العالمي ، قد جعل موضوع المجتمع المدني يستحق اهتماماً متزايداً ، لإحداث نوعٍ من الانتقال أو للشروع بشكل من أشكال التغيير ، توسيعاً وتعميقاً لدائرة المشاركة وحق تأسيس الجمعيات و الاتحادات والمنظمات المدنية ، المهنية والنقابية.
6. المحاولات التي تبذلها قوى دولية وإقليمية محلية حكومية وغير حكومية للاستحواذ على المجتمع المدني وتوجيهه الوجهة التي تخدم أغراضها السياسية ومشاريعها وبرامجها العقائدية ، سواء كانت قوى دينية أو مذهبية ، ثورية أو محافظة ، بالتوافق مع الأجندة الخارجية أو بدونها ، من خلال تقديم صورة غير واقعية عن المجتمع المدني سلباً أو إيجابا ، مما يستوجب دراسة واقعية عن المجتمع المدني ، بما له وما عليه وفي إطار النقد والنقد الذاتي ، فهو مثل غيره من الفاعليات والأنشطة السياسية والمهنية والاجتماعية ، يتعرض للعديد من الضغوطات والتشكيك بدوره ، إما باعتباره تابعاً الي هذه الجهة أو تلك أو جزءًا من مشروع خارجي او داخلي يتغلّف في إطار مدني وحقوقي. مما إستوجب الوقوف عنده .
7. إن دراسة المجتمع المدني لا يمكن أن تكون بمعزل عن الدولة وتطورها ودستورها وقوانينها ، خصوصاً لما تمثّله من علاقة جدلية مع المجتمع ، فكلاهما يرتبط بدرجة التحديث السياسي والاقتصادي و الأجتماعي . إذ أن ظهور الدولة ونشأتها ، بالمعنى الحديث ، وتضخّم أجهزتها الإدارية وتعدد مسؤولياتها وتنوّع بيروقراطيتها ، قد ترك تأثيره على المجتمع المدني. ففي العديد من البلدان العربية ومنها ليبيا تقلّص دور المجتمع المدني ً مع اتساع الأجهزة الأمنية ومع ازدياد مركزية الدولة وعسكريتها ، خصوصاً في ظل محاولات الاحتواء أو الإغراء أو الإفساد أو توظيف مؤسسات المجتمع المدني لإغراض سياسية أو حزبية أو دينية أو طائفية ضيقة.

8. إن البحث في مفهوم المجتمع المدني وتاريخه يتطلب دراسة بعض المحددات السياسية والاجتماعية والاقتصادية لنشأته وتطوره في إطار الدولة الحديثة ، وذلك بملامسة العام والخاص في الوقت ذاته، لفهم السياق التاريخي من جهة ولتدعيم فهم دراسة المجتمع والدولة من جهة أخرى، خصوصاً وأن مفهوم المجتمع المدني يشتبك مع تخصصات عديدة من علم السياسة الي علم الاجتماع إلى علم القانون إلى علم الفلسفة إلى علم الاقتصاد والى علم الإدارة...الخ وذلك بالحديث عن وظيفة ودور الدولة والمجتمع وخصائصهما وطبيعتهما.

وفي ضوء تلك الأهمية يمكن تحديد الأهداف الأساسية في الأتي:

تحاول هذه الدراسة تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية التي تشكل في مجملها الأسباب التي أدت إلي اختيارها فهي تهدف إلي:بيان خصائص المجتمع المدني الليبي وسِماته ، والمنظّمات غير الحكومية العاملة في إطاره ، من حيث تطورها وتصنيفاتها ، وأهدافها وغاياتها.والسياسات والآليات التي تعتمد عليها لتحقيق هذه الأهداف وتلك الغايات.وذلك من خلال تحليل عام لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني في ليبيا.

منهج وأداة البحث:

في ضوء مشكلة الدراسة الحالية وأهدافها ، فإن انسب أنواع الدراسات التي تستخدم لذلك هي **الدراسة الاستكشافية النقدية** ، حيث تمثل البحوث الاستكشافية خطوة البدء نحو التعرف على واقع مؤسسات المجتمع المدني والتنظيمات غير الحكومية في ظل تداعيات الأحداث والمتغيرات المجتمعية المعاصرة التي يمر بها المجتمع ، مما يمكن بالتالي من تفعيل دور هذا القطاع .[6]

مصادر الدراسة

ستعتمد هذه الدراسة باعتبارها (دراسة حالة معتمدة علي الاستكشاف), علي التحليل الوثائقي كأداة بحث رئيسية لتحليل الوثائق والبيانات الرسمية وغير الرسمية المتعلقة بموضوع الدراسة.وذلك بالاعتماد والاستعانة بالمصادر الآتية:

[6] - علي محمد علي :**علم الاجتماع و المنهج العلمي : سلسة علم الاجتماع المعاصر** ،(الإسكندرية ،دار المعرفة الجامعية)1984،ص211

أولا:المصادر الأساسية:

1. أوراق عمل ووثائق ومحاضر لمؤتمرات وندوات متخصصة ومهتمة بالتنظيم غير الحكومي.
2. مقابلات شخصية .

ثانيا:المصادر الثانوية وتشمل:

1. الكتب والدوريات.
2. الدراسات والأبحاث العلمية المتخصصة والتي عالجت موضوع الدراسة.
3. شبكة المعلومات العالمية (الانترنت).

مجال وحدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

1. تقتصر الدراسة علي الفترة الزمنية (1998_2009) وذلك بحسب البيانات والمعلومات والتقارير التي تم الحصول عليها لغرض الدراسة.

صعوبات البحث :

نظرا لطبيعة مثل هذه الدراسات وباعتماد الدراسة علي الاسلوب الاستكشافي ,فانه لابد من التعرض لجملة من الصعوبات والتي وجب سرد اهمها في الأتي:

1. صعوبة تحديد خريطة توزيع جغرافي للجمعيات الأهلية في ليبيا من منظور تنموي او بحسب مؤشر من مؤشرات القياس المستخدمة في مثل هذه الدراسات.وذلك لوجود إشكالية في التصنيف وغياب القواعد والبيانات الدقيقة وعدم اكتمال هذه البيانات في القوائم التي تم التحصل عليها للجمعيات الأهلية فهي لا تشتمل علي نوع النشاط او عدد الأعضاء.
2. عدم وجود كادر وظيفي متفرغ.مما استدعي وضع استمارة بالأسئلة المراد بحثها وتوزيعها عن طريق إدارة المؤسسة لتطبق علي رؤساء الجمعيات ومن ينوب عنهم بشرط ان يكون عضو مسئول.وحرصا علي دقة المعلومات تم التواصل معهم لتوضيح الأسئلة

3. صعوبة الوصول الي جمعية المستضعفين في الأرض لعدم التوصل الـــي عنوانهـــا, حيث ثبت أنها قد توقفت عن العمل كونها غير مفعله ولم تقم بأي نشاط فـــي الفتـــرة الزمنية المحددة في الدراسة.
4. لوحظ ان الأجوبة المتعلقة بالدولة يشوبها بعض الحذر وهو شئ متعارف عليه كمؤشر علي طبيعة العلاقة بين الدولة والمنظمات الغير حكومية (مؤسسات المجتمع المـــدني) بصفة عامة.
5. النشاط الذي تقوم به بعض الجمعيات يأخذ في بعض الاحيان طـــابع سياســـي يخـــدم مصالح الدوله ويتعارض مع اهدافها مما اوجد صعوبه فـــي التفريـــق بـــين نشـــاط الجمعيات وبين نشاط المؤسسه التي تعمل في اطارها.

بشكل عام بالرغم من هذه الصعوبات والتي تعتبر شئ لابد منه في جميع الدراســـات إلا ان الصعوبة التي يمكن ان تؤثر في تقييم هذه الدراسه هي عدم مقدرة الطالب علي الربط بـــين التعديلات المقترحه والبيانات التي تم تجميعها في فتره سابقه (فتره اجراء الدراسة).

المفاهيم والتعريفات الأجرائية

ستتناول الدراسة مجموعة من المفاهيم الأساسية وفيما يلي تحديد لأهمها:

- **المنظمات الدولية غير الحكومية:**

هي منظمات دولية خاصة او غير حكومية هدفها تنسيق التعاون بين جماعات او منظمات قومية في مجال الشئون والعلاقات الدولية.لا سيما في مجالات التعاون الاقتصادي , الاجتماعي , الثقافي , الإنساني , الصحي , التقني , والفني.

وهناك من يعرفها بأنها:"جمعيات يكونها أشخاص طبيعيين او معنويين للتعبير عن تضامن وتعاون ذات بعد دولي بدون غاية تحقيق الربح , وتخضع لقانون الدولة التي يوجد بها مقرها الرئيسي ".[7]

كما يعرفها بعض بأنها:"مؤسسات مكونه من طرف أفراد لخدمة أهداف معينة وهي تتكون من تجمعات وجمعيات وحركات مستقلة عن حكوماتها " .[8]

- **الجمعيات الأهلية التطوعية:**

عرفها د. المنصف وناس عموما بأنها:"نمط من المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية وهي هيكل من هياكل الإدماج السياسي, والاجتماعي وهي أيضا تدريب فردي وجماعي علي الاستفادة من المعارف ووضعها موضع التطبيق تحقيقا للنفع العام[9]".

ويمكن تعريفها أيضا بأنها:شكل من أشكال التنظيم في المجتمع المدني والتي يعمل أفرادها طوعا وباستقلال عن الدولة.[10]

- **النظام الدولي:**

تتعدد تعريفات النظام الدولي حسب المنطلق الفكري لكل عالم وحسب رؤيته لطبيعة هذا النظام وترتكز الدراسة علي تعريف هولستي للنظام الدولي حيث عرفه بأنه:أي تجمع يضم هويات سياسية مستقلة تتفاعل فيما بينها بتواتر معقول وفقا لعمليات منتظمة حيث يستخدم اصطلاح نظام دولي بطريقتين هما:

---

[7]- زايد عُبيد الله مصباح, **السياسة الدولية بين النظرية والممارسة**(طرابلس:دار الرواد, 2002), ص 199.

[8]-عمر بوزيان, **العلاقات الدولية** (الدار البيضاء:مطبعة النجاح الجديدة,)1994.ص 170

[9]- إبراهيم مشورب, **المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصرة**(بيروت:دار المنهل اللبناني, 1998)ص8

[10]- المرجع السابق ص 9.

1. **وصف نماذج التفاعل بين الوحدات السياسية المستقلة.**
2. **يساعد كمتغير في شرح سلوك الوحدات التي يتكون منهـا النظـام للتفرقة بين الاستخدامات المختلفة لمفهوم "نظام"حيث يعـد النظـام الدولي واحد من هذه الاستخدامات.**[11]

كذلك تعريف احمد شرف والذي يعرف النظام الدولي بأنه:مجموعـة الحقـائق الاقتصـادية والاجتماعية الجغرافية السياسية التي تحكم علاقات المجتمع الدولي بكل أشـكاله ومؤسسـاته وبكل الأنساق القيمية والقانونية التي تعبر عن هذه الحقائق.

والتي تنظم علاقات الدول بعضها ببعض وعلاقات الدول بالمجتمع الدولي ككـل وعلاقـات الدول والمجتمع الدولي بالطبيعة واليات التنفيذ لهذه العلاقة.[12]

- **النظام السياسي:**

عرف روبرت داهل (Robert Dahl) النظام السياسي بأنه :التركيب المسـتمر للعلاقـات الإنسانية الذي يشمل إلي حد كبير القوة والحكم والسلطة.[13]

ويفسر هارولد لاسويل ,(Harold Laswell) النظام السياسي بأنه : النفوذ وأصحاب النفـوذ مؤسساً علي أساس مفهوم القوة مفسرة بالجزاء المتوقع.

ومن وجهة نظر اجتماعية يعرفه أحد علماء الاجتماع بقوله:أنه مجموع متشابك مـن النـاس مرتبطين معاً بواسطة نموذج سلوكي.

- **مفهوم التنمية:**

هي:"عملية مقصودة تحدث عن طريق تدخل الإنسان لتحقيق أهداف معينة ".[14]حيـث يعـد مفهوم التنمية من أهم المفاهيم العالمية في القرن العشرين ، حيث أُطلق على عملية تأسـيس نظم اقتصادية وسياسية متماسكة فيما يُسمى بـ "عملية التنمية "، ويشير المفهوم لهذا التحـول بعد الاستقلال –في الستينيات من هذا القرن – في آسيا وإفريقيا بصورة جلية.

وتبرز أهمية مفهوم التنمية في تعدد أبعاده ومستوياته ، وتشابكه مع العديـد مـن المفـاهيم الأخرى مثل التخطيط والإنتاج والتقدم.

---

[11]-إسماعيل صبري مقلد, **نظرية السياسة الدولية:دراسة تحليلية مقارنة**,(مطبوعات جامعة الكويت, الطبعة الأولي), 1982. ص ص114-115.

[12]-احمد شرف, **مسيرة النظام الدولي قبل وبعد أزمة الخليج**(القاهرة:دار الثقافة الجديدة, 1992), ص ص 27-28.

[13]-إبراهيم درويش,**النظام السياسي:دراسة فلسفية تحليلية**(القاهرة:دار النهضة العربية,1969) ص 22.

[14]- محمد عبد الفتاح,**الأسس النظرية للتنمية الاجتماعية في أطار الخدمة الاجتماعية**.(القاهرة:المكتب الجامعي الحديث.2005)ص44

ولاحقًا تطور مفهوم التنمية ليرتبط بالعديد من الحقول المعرفية. فأصبح هناك التنمية الثقافية التي تسعى لرفع مستوى الثقافة في المجتمع وترقية الإنسان ، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى تطوير التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع : الفرد ، الجماعة ، المؤسسات الاجتماعية المختلفة ، المنظمات الأهلية.

- **التنمية السياسية:** تعرف "بأنها عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب ، غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية " ، ويقصد بمستوى الدولة الصناعية إيجاد نظم تعددية على شاكلة النظم الأوربية تحقق النمو الاقتصادي والمشاركة الانتخابية والمنافسة السياسية , وترسخ مفاهيم الوطنية والسيادة والولاء للدولة القومية

وفي الواقع فإن "التنمية" تعد من المفاهيم القليلة التي تجمع بين البعد النظري والجانب التطبيقي، وتستدعي الرؤية الفلسفية والغيبية للمجتمعات ومقاصد تطورها[15].

- **مفهوم المجتمع المدني:**

((رغم ان الفصل الأول من الدراسة قد خصص لدراسة ماهية المجتمع المدني ومؤسساته بشئ من الاسهاب والتفصيل ,إلا انه كان يجب تقديم نبذة مختصرة عن مفهوم هذا الاصطلاح كجزء من مقتضيات ومنهجية البحث)) .

- **التعريف لغوياً:** تتألف عبارة المجتمع المدني من مصدرين "مجتمع"، وهو صيغة ترد في اللغة العربية أما اسم مكان أو اسم زمان أو مصدراً ، بمعنى أنها إما حدث بدون زمان (اجتماع)، وإما مكان أو زمان حصول هذا الحدث (مجتمع القوم، اجتماعهم أو مكانه أو زمانه)، وبالتالي فهو لا يؤدي معنى اللفظ الأجنبي الذي نترجمه بـــ Society، والمصدر الآخر "مدني" فهو يميل في اللغة العربية الي المدينة الي الحاضرة".

ويرى الجابري أن عبارة المجتمع المدني، بالنسبة للغة العربية، تكتسب معناها من مقابلها الذي هو "المجتمع البدوي"، تماماً كما فعل ابن خلدون حينما استعمل "الاجتماع الحضري"

[15] http://www.islamonline.net/servlet/Satellite?c=ArticleA_C&pagename=Zone-Arabic-ArtCulture%2FACALayout&cid=1184649216665#ixzz0ol8i1myc-

ومقابله "الاجتماع البدوي" كمفهومين إجرائيين في تحليل المجتمع العربي في عهده والعهـود السابقة له (أيضاَ اللاحقة).

وبما أن القبيلة هي المكون الأساسي في البادية العربية فإن "المجتمع المدني" سيصبح المقابل المختلف، الى حد التضاد لـــ "المجتمع القبلي".[16]

- **التعريف اصطلاحا:** يشير حسنين توفيق الى "المجتمع المدني" على أنه عبـارة عـن مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، ويحدث ذلك بصورة ديناميكية ومستمرة مـن خـلال مجموعـة مـن المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة.[17]

وتشمل تنظيمات المجتمع المدني كلا من الجمعيات والروابط والنقابات والأحـزاب والأنديـة والتعاونيات. أي كل ما هو غير حكومي وكل ما هو غير عائلي أو إرثي.[18]

وتعرف أماني قنديل المجتمع المدني باعتباره "مجمل التنظيمات الاجتماعية التطوعية غير الارثية وغير الحكومية، التي ترعي الفرد وتعظم من قدراته على المشاركة في الحيـاة العامة، وتقع مؤسسات المجتمع المدني في مكان وسيط من مؤسسـات الدولـة والمؤسسـات الارثية.[19] ويشير تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (الأسكوا) الـى المجتمـع المدني بأنه "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العـام بـين الأسـرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها أو منافع جماعية، ملتزمة في ذلك بقـيم ومعـايير الاحتـرام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف.

وتضم مؤسسات المجتمع المدني المنظمات غير الحكومية والأحزاب والنقابات العمالية والمعاهد والجامعات المهنية والتجمعات الاجتماعية والدينية والصحافة وكل منظمات القاعـدة

---

[16] - أنظر عابد الجابري، **المجتمع المدني .. المعنى والمفهوم**،(منتدى ليبيا لحقوق الإنسان) www.Libyapron.com

[17] حسنين توفيق، **بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية**, ندوة المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، (مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، ط1،)1992، ص ص 69-70

[18] سعد الدين ابراهيم، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، تقديم سلسلة دراسات مشروع المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، الصادرة عن مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، بالإشتراك مع دار الأمين للنشر، 1995، القاهرة .

[19] أماني قنديل، **عملية التحول الديمقراطي في مصر** (1981-1993) ، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، دار الأمين للنشر، 1995، ص 119

الشعبية والنوادي الاجتماعية وما الي ذلك من مؤسسات أو تجمعات. ومن اهم أركان المجتمع المدني الأساسية ينبغي التركيز على الفعل الإرادي الحر والطوعي، والتنظيم والاعتماد على الأخلاقيات والسلوك أو قبول الاختلاف بين الذات والآخر .[20]

يطرح مفهوم المجتمع المدني في السياق التاريخي الراهن للمجتمعات العربية مسألة ما يسمى المنظمات الأهلية التي تتشكل من كل التنظيمات ذات الطابع التقليدي مثل الجمعيات الدينية (التي تشكل الغالبية بين تنظيمات المجتمع الأهلي) والجمعيات الثقافية المعبرة عن خصوصيات المجتمعات المحلية أو الأقليات، وبين التنظيمات الخاصة بالأوقاف العائلية، وقد بدأ عددها يتزايد مع نهاية التسعينات . ويبدو أن هناك جدلاً قوياً بين الباحثين حول العلاقة بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي والتنظيمات التي تشكل كل واحد منها، فبينما يدافع برهان غليون مثلاً عن أطروحته التطابق بين المفهومين، وبالتالي مدلولاتها في المجتمعات العربية، نجد من يرفض ذلك مثل عزمي بشاره، الذي يميز بينهما باعتبارهما يشيران الى مستويين مختلفين من التطور المجتمعي، لكن دون استبعاد فكرة أن تكون التنظيمات الأهلية جزءاً من المجتمع المدني، في سياق الوضع العربي الراهن.[21]

وهكذا نرى أن المفهوم يستبعد المؤسسات الاجتماعية الأولية كالأسرة والقبيلة والعشيرة والطائفة الاثنية، كما يستبعد منه المؤسسات الحكومية ويبقى في نطاق المجتمع المدني المؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي يقوم نشاطها على العمل التطوعي، وتكشف محاولة تأمل تعريفات المجتمع المدني عن وجود بعض العناصر المشتركة بينها، نذكر منها ما يلي:

1. **يقوم المجتمع المدني على الرضا والاختيار من جانب الأفراد الداخلين فيه.**
2. **يتضمن وجود جماعات ومنظمات ومؤسسات تتمايز عن الدولة.**
3. **يقوم الانتماء الى المجتمع المدني على أساس المساواة.**
4. **يتمتع المجتمع المدني بقدر من الاستقلالية في مواجهة الدولة .**

---

[20] - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (الأسكوا)- **دور المنظمات غير الحكومية العربية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي المتابعة المتكاملة لها**، الأمم المتحدة، نيويورك 2000م .

[21] - العياش عنصر، **المجتمع المدني :المفهوم والواقع (الجزائر نموذجاً)**، في رواق عربي، (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، العدد (22)، القاهره، 2001)، ص 46 .

وقد يعتبر البعض أن الحركات الدينية تعد جزءً من المجتمع المدني، وأن إقصاء هذه الكتلة الاجتماعية لا علاقة له بالتقييم العلمي وإنما يرتبط بوجهة النظر الأيدلوجية.[22]

ان استخدامات ودلالات مفهوم المجتمع المدني قد تتباين وفقاً لاختلاف المرجعيات الفكرية والأيدلوجية. ومع ذلك، فهناك قدر كبير من الاتفاق على القواسم والخصائص المشتركة للمصطلحات الدالة على المجتمع المدني وأهمها :المجتمع الأهلي، المنظمات غير الحكومية، القطاع الثالث، القطاع الجزئي، القطاع المستقل، القطاع المعفي من الضرائب، المنظمات التطوعية، القطاع غير الهادف للربح، وأخيراً منظمات التنمية المحلية.[23]

مع تنامي منظمات المجتمع المدني ، وتزايد عددها فى خلال السنوات الأخيرة ، برز في أدبيات التنمية عدد كبير من التعريفات لمفهوم المجتمع المدني، وبصرف النظر عن الاختلافات بين هذه التعريفات ، هناك توافق عام حول عدد من سمات ومكونات هذا المفهوم، وهي:

1. **إن منظمات المجتمع المدني هى مجموعة من المنظمات التطوعية.**
2. **إن هذه المنظمات تشغل المجال العام بين الأسرة والسوق والدولة.**
3. **إنها لا تسعى لتحقيق ربح.**
4. **إنها تسعى لتحقيق " منفعة جماعية " للمجتمع ككل أو لبعض فئات مهمشة.**
5. **إنها فى بعض الحالات تمثل مصالح أصحاب مهنة معينة، وتدافع عن المهنة التى ينتمون إليها.**
6. **أن لديها بعداً قيمياً يتمثل فى الإدارة السلمية للاختلافات، وإقرار الحوار، وهو ما يعبر عنه بمصطلح "الثقافة المدنية" .**[24]

واستناداً لما سبق الإشارة إليه حول مفهوم المجتمع المدني،يمكن الاستناد الي تعريف المجتمع المدني باعتباره تلك التنظيمات الاجتماعية التطوعية التي ينظم إليها الفرد باختياره والتي تتمثل في الجمعيات الأهلية والنقابات المهنية، ومؤسسات المجتمع المدني، وما شابهها من

---

[22] - أنظر: أمين عبدالخالق وآخرون، **الجمعيات الأهلية الإسلامية في مصر**،(مركز البحوث العربية، القاهره، دار الأمين، 2001).

[23] - وزارة التخطيط والتنمية، اليمن .. **تقرير التنمية البشرية** 2001/2000، صنعاء ، 2001، ص 21

[24] أماني قنديل, **تحليل خريطة المجتمع المدني في مصر من منظور التنمية البشرية** .(2008).

التنظيمات التطوعية، فهي التنظيمات التي تتوسط العلاقة بين التنظيمات الرسمية للدولة والتنظيمات الارثية التي يوجد بها الفرد بحكم نشأته.[25]

- **مفهوم المساءلة والشفافية:**

اجمعت التعريفات علي ان المساءلة هي:التزام منظمات المجتمع المدني بتقديم حساب عن طبيعة ممارستها للواجبات المنوطة بها بهدف رفع كفاءة وفعالية هذه المنظمات.وفي تعريف اخر يمكن القول بأن المساءلة هي: متطلبات توضع علي عاتق المنتخبين حتي يجيبوا علي أية تساؤلات تقدمها القاعده الشعبية والمهتمين بالمنظمة,وبخاصة فيما يتعلق باستخدام المنتخبين للسلطات والقوي الممنوحة لهم,والتجاوب مع اي نقد يوجه لهم,واية متطلبات ترفع اليهم ,وبالتالي استعدادهم لقبول وقوع المسئوليات الكاملة وتحمل تبعاتها سواء عن التقصير او الفشل او النقائص التى تشوب اداء دور المنظمة.

اما الشفافية فهي مصطلح يستخدم للتعبير عن: كشف الحقائق والنقاش العام الحر حول تلك الحقائق ,وضرورة اطلاع الاعضاء والمواطنين والمهتمين علي تفاصيل تلك الحقائق,ومناقشة السياسات المختلفة بطرق متاحة للجميع ,والكشف الذاتي لاوجه القصور في الأداء او الحكم الداخلي.[26]

- **مفهوم الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية:**

تعرف الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية (Social Associations) بأنها هيئات او جماعات تقوم بالخدمات الاجتماعية في مجال محدد او في عدد من المجالات ,وذلك لان الفرد وحده لا يستطيع الاضطلاع بمثل هذه الخدمات الا في صورة محدودة,فإذا اتحدت الجهود وتضافرت كان ذلك ادعي الي تنظيم هذه الجهود وتوجيهها بما يتفق مع تحقيق أقصي فائدة ممكنة في مجال الخدمات الاجتماعية كما هو الحال في جميع المجالات الاخري.

---

[25]- أنظر: نهاد محمد كمال يحيى حامد،**" دور تنظيمات المجتمع المدني في دعم تماسك المجتمع المصري، دراسة ميدانية وتحليلية للفتره من 1970 – 1995"**،(رسالة دكتوراه غير منشوره، قسم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة عين شمس، القاهره،)2000.

[26] - Hanan El Guindy (Training Materials)N G O Management Assoclation Switzerland. _ حلقة عمل (المبادئ العامة للحكم الداخلي في المنظمات غير الحكومية).

والجمعيات والمؤسسات الاجتماعية كما هو واضح من اسمها ليست جمعيات تجارية ولكنها تقوم علي تقديم المساعدات والإعانات المختلفة لأفراد الشعب المحتاجين وتتنوع هذه الجمعيات وتختلف وفق الصورة او المجال للأفراد منفردين كل علي حدة وفق ظروف كل حالة بينما هناك جمعيات أخري تقوم علي أساس خدمة الجماعة او خدمة الفرد في جماعة وهناك نوع ثالث يركز اهتمامه لتنظيم المجتمع والتنمية الاجتماعية وهذا لا يمنع ان تكون هناك جمعية تقوم بجميع هذه الأنشطة الثلاثة بمعني ان يكون فيها أقسام لخدمة الفرد وأخري لخدمة الجماعة وأخري للقيام بأعمال التنظيم الاجتماعي.[27]

اما المؤسسة الخاصة بمفهومها العلمي فهي تتميز عن الجمعية بما يلي:[28]

1. **الأساس في المؤسسة هو المال حيث يتبرع شخص بمال ويخصصه لإنشاء مؤسسة ,أما الأساس في الجمعية هو الإفراد أي الجماعة التي تضع برنامج ثم تعمل علي جمع المال لتنفيذ هذا البرنامج.**
2. **وجود هيكل محدد للمؤسسة سواء كان مبني او ارض وهذا لا يتحتم وجوده في الجمعية فعناصر الجمعية هم الإفراد.**
3. **تتضمن المؤسسة مجموعة إمكانيات مادية يستخدمها العملاء وهذا الشرط ليس ضروريا بالنسبة للجمعية.**
4. **يلتقي العملاء الخدمات غالبا داخل المؤسسة وتتحمل المؤسسة غالبا جميع التكاليف وهذا لا يشترط حدوثه بالنسبة للجمعية.**
5. **المؤسسة قد تكون صورة من نشاط جمعية من الجمعيات والعكس صحيح.**

مما سبق يمكن **تعريف المؤسسة الخاصة:** هي التي تنشأ بتخصيص مال لمدة غير معينة لعمل ذي صفة انسانية او دينية او علمية او لنفع عام ..الخ,دون قصد أي ربح مادي.ويشترط القانون في إنشاء الجمعيات ان يوضع لها نظام أساسي مكتوب ,يوقع عليه المؤسسين لها.كما يشترط ان يكون تخصيص المال لإنشاء المؤسسة بسند رسمي يعتبر دستور للمؤسسة.

---

[27] -عبد الهادي الجوهري, وإبراهيم ابو الفار,**إدارة المؤسسات الاجتماعية:مدخل سوسيولوجي**(الاسكندرية:دار المعارف الجامعية,1997),ص 289.

[28] - المرجع السابق,ص ص 311,312

ونحدد فيما يلي المقصود بالشخص الطبيعي والشخص الاعتباري:

الشخص الطبيعي:يقصد به الإنسان وكل إنسان اليوم يعتبر شخص في نظر القانون لأنه صالح للتمتع بالحقوق وتحمل الوجبات أي انه شخصية قانونية.

الشخص الاعتباري او المعنوي: هو مجموعة من الأشخاص او الأموال تهدف لتحقيق غرض معين وتتضح الشخصية القانونية بالقدر اللازم لتحقيق هذا الغرض.

والشخص الاعتباري يقوم لتحقيق هدف معين مستقل عن الأهداف الخاصة للأفراد المكونين, وباختلاف هذا الهدف لدي الأشخاص الاعتباريين تختلف أنواعهم.

ويستفاد من تعريف الشخص المعنوي ان اكتساب الجماعات للشخصية المعنوية يخضع لمبدأين أساسيين هما:

1. **قصر الاعتراف بالشخصية المعنوية علي المشرع وحدة.**
2. **إخضاع الأشخاص التي تتمتع بهذه الشخصية لمبدأ التخصص(الجماعات او الهيئات) سواء كانت من أشخاص القانون الخاص او العام ولا تتمتع بالشخصية المعنوية الا بالقدر اللازم لتحقيق الغرض الذي أنشئت من اجله.[29]**

وتنقسم المؤسسات الاجتماعية حسب التبعية الي:[30]

1. مؤسسات اجتماعية أهلية وتعتمد علي تمويلها علي ما تجمعه من تبرعات او اشتراكات.
2. مؤسسات اجتماعية حكومية وتعتمد في تمويلها علي الضرائب ولها ميزانيتها ضمن ميزانية الدولة.
3. مؤسسات حكومية وهي خليط من النوعين السابقين.

---

[29] - المرجع السابق,ص313

[30]- المرجع السابق, ص ص217,318

وتصنف المؤسسات من حيث الخدمة الي:

1. مؤسسات خاصة بخدمة الفرد مثل مؤسسات الأسرة والطفولة.
2. مؤسسات خاصة بخدمة الجماعة كالأندية.
3. مؤسسات خاصة بتنظيم وتنسيق الخدمات في المجتمع كالمجالس والهيئات الاجتماعية.

وهناك مجموعة من الخصائص والمميزات تشترك فيها المؤسسات الاجتماعية وتتمثل في:[31]

1. **لكل مؤسسة هدف معين تسعي الي تحقيقه ولكي تقوم بمهام عملها علي خير وجه ينبغي ان تعمل كل منها في إطار أهدافها حتى تتجنب التكرار في الخدمات .**
2. **هناك ارتباط بين نشأة المؤسسات الاجتماعية وبين احتياجات المجتمع بحيث تكون المؤسسة هي وسيلة المجتمع لتحقيق مطالبه واحتياجاته.**
3. **هناك مجموعة محددة برسم السياسة العامة للمؤسسات وهناك من يقوم بترجمة هذه السياسة الي برامج عملية ثم هناك من يقوم بتنفيذ هذه البرامج.**
4. **يسود في المؤسسات نظام تقسيم العمل وتحديد الاختصاصات والسلطات والمسئوليات.**
5. **يوجد رئيس ومرؤوس وكذلك هناك مستويات للقرارات التي يتخذها كل شخص.**
6. **تتعدد الوظائف في المؤسسة تبعا لنوع العمل وأنواع التخصص المطلوبة.**
7. **تتم عملية تنسيق الوظائف والأعمال المختلفة داخل الأقسام المختلفة حتى تعمل جميعها في اتجاه واحد لتحقيق هدف واحد.**
8. **توجد سياسة لشئون الموظفين وتحديد عدد ونوع الوظائف المطلوبة والمؤهلات اللازم توافرها فيمن يشغلونها وتتوقف علي نوع وكمية العمل المطلوب ادؤه وكذلك نظم التوصية والأشراف عليهم.**
9. **هناك نظم للتمويل وميزانية تسير في حدودها.**
10. **ضرورة وجود نظام للتسجيل والتقارير وسائر وسائل الإعلام.**

---

[31]- المرجع السابق 319

ومما سبق يمكن تصنيف المنظمات بمختلف انواعها وانتماءاتها كالتالي:

- **منظمات عامة (حكومية).**
- **منظمات خاصة (غير حكومية)**

أ- هادفة للربح

ب- غير هادفة للرفح.

1. اجتماعية
2. مهنية(نقابات _ اتحادات)
3. تعليمية
4. دينية
5. ثقافية
6. مؤسسات تمويل
7. تطوعية

- **مختلطة**

أ- ملكية عامة هادفة للربح

ب- منظمات لها دعم وإشراف مشترك (من جانب الحكومة _ من جانب منظمات خاصة).

- **مفهوم الجمعيات الخيرية :**[32]

لعبت القيم الدينية والروحية دوراً بارزاً في نشأة الجمعيات الخيرية في المجتمع العربـــي ، مما أثر تأثيراً كبيراً في تنظيم وتقديم العمل الخيري حيث اعتبرت الجمعيات الخيرية إمتـــداد

[32] - انظر : وجدي محمد بركات, **الخدمة الاجتماعية وقضايا الاصلاح في المجتمع العربي المعاصر** , 16-3-2005 . www.uqu.edu.5a.

لنظام الزكاة ومفهوم الصدقة الجارية[33] ، وبمرور الوقت إنتظمت تلك الجهود الفردية في إطار جمعيات أو منظمات اجتماعية لتقديم الخدمات للمحتاجين .

والجمعيات الخيرية هي تجمع لجهود مجتمعية، تجمع متطوعين مؤمنين بمجتمعاتهم وبالقضايا الإنسانية وبمسئولياتهم المجتمعية عكفوا على دراسة احتياجات المجتمع ووجهوا جهودهم وأموالهم للعمل الخيري، ولقد تشكل العمل الخيري العربي منذ بداياته وحتى الآن متأثراً بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع العربي. ويعتبر العمل الخيري أحد أشكال التكافل الاجتماعي ، ويقصد به أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعاتهم ، وأن يكون كل قادر كفيلاً في مجتمعه يمده بالخير ، وان تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد ، ودفع الأضرار ، ثم المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة[34].

ومع ثورة الاتصالات أصبحت الجمعيات الخيرية شريك أساسي في تشكيل المجتمع المدني وتحقق لها من جراء ذلك عده أمور منها [35]:

- **الانفتاح محلياً ودولياً.**
- **تنوع مجالات العمل ليواكب مجالات أخرى لم تكن مرئية .**
- **وصول العمل الخيري نتيجة الاحتكاك إلى نوع من الحرفية والأخذ بالجديد وتنظيم الأعمال بشكل علمي وليس بشكل تلقائي .**

وفي إطار ما تقدم فإنه يمكن تحديد مفهوم الجمعيات الخيرية إجرائيا بما يتفق مع أهداف الدراسة الحالية فيما يلي:

1- جماعة ذات تنظيم له صفة الاستمرار لمدة معينة وغير معينة تؤلف من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، ويشار إليها حديثا كمنظمة من منظمات المجتمع المدني.

2- لا تهدف لتحقيق الربح وتمارس أنشطة دينية و اجتماعية و تربوية واقتصادية ذات طابع مؤسسي.

---

[33] - غادة علي موسى: **أساليب الدعوة لعمل الخير العربي المعاصر**، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الخير العربي الثالث، عمان : الاتحاد العام للجمعيات الخيرية في المملكة الأردنية الهاشمية ، 22-24 يونيو ، 2002 م .

[34] - محمد أبو زهرة: **التكافل الاجتماعي في الإسلام**(القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر، بدون تاريخ)، ص 7.

[35] صالح بركات : **تغير مفهوم الفقر وانعكاساته على الخير العربي ومؤسساته في عصر العولمة** ، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الخير العربي الثالث.مرجع سابق

3- تقسم برامجها بأخلاقية المضمون والمحتوى والهدف .

4- تضم متطوعين من كافة الفئات العمرية ومن جميع شرائح المجتمع مؤمنين بالقضايا الإنسانية والعدالة الاجتماعية وبمسئولياتهم المجتمعية.

5- تسعى لتقديم خدمات إنسانية أو تحقيق غرض من أغراض البر أو غير ذلك من الرعاية سواء كان ذلك عن طريق المعاونة المادية أو المعنوية أو الخبرة الفنية.

6- تعتمد في توفير مواردها المالية بالأساس على عطاء المتبرعين و أهل الخير لدعم برامجها سواء كان هذا الدعم مؤقت أم دائم في شكل وقف أو زكاة متواصلة.

7- تهدف لتحقيق الصالح العام وحدة دون توجهات حزبية أو طائفية.

8- تقدم برامجها من خلال سياسيات عمل واضحة في إطار من الشفافية والمحاسبية.

9- تمتد برامجها إلى المستوى المحلي والقومي أو الدولي أو العالمي.

10- تعمل في إطار من الشرعية والديمقراطية في ظل القانون السائد.

- **مفهوم الإصلاح الاجتماعي:**

مفهوم الإصلاح يعد من المفاهيم الشائكة في المجتمع العربي المعاصر نظرا لطبيعة الأحداث و المتغيرات المجتمعية و الدولية المعاصرة ، وأيضا لتضمنه للعديد من رؤى التحول وذلك على خلاف مفاهيم أخرى بحكم صياغتها التاريخية أكثر تحديداً مثل المشاركة والديمقراطية ... والإصلاح حركة تغيير يقصد بها المراجعة والمساءلة والتحسين وهو ينطلق من مرتكزات العصر. لذلك فهو عملية تستلزم وضوحاً في الرؤى واتساقاً في الأهداف بين جميع القوى الاجتماعية والاقتصادية والدينية...في المجتمع الذين يتقاسمون أعباءه ضماناً لتحقيق عوائده المرجوة في إطار إستراتيجية واضحة ومحددة.

ويربط البعض بين الإصلاح والتحديث الذي يتضمن ما يحدث للناس عندما ما يقع لهم شي ما لان الناس هم المنتفعين وضحايا مشروعات الآخرين في عصر المعلوماتية والعولمة. لذلك فالإصلاح يحتاج إلى التعرف الدقيق على الواقع والظروف المجتمعية والعالمية المحيطة ثم الأخذ بالمعرفة والعلوم والتقنيات التي يحتاجها هذا الإصلاح لتطوير المجتمع وتفعيله ودفعه بتهيئة البيئة الاجتماعية والسياسية التي تساعد في تفعيل خططه وبرامجه المختلفة .

ومن ثم يمكن القول أن الإصلاح " Reform " لغوياً يعني "تحويلاً " أو تطويراً غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية من دون مساس بأسسها. وعلى هذا يعد الإصلاح خلافاً للثورية فهو ليس سوى تحسين للنظام السياسي والاجتماعي القائم ، فالإصلاح يعني البحث التدريجي عن بديل أفضل للترتيبات السياسية والاجتماعية القائمة بالفعل[36].

و يمكن تحديد مفهوم الإصلاح الاجتماعي بما يتفق مع أهداف الدراسة الحالية فيما يلي: -

1- تعميق المعرفة العلمية لمنظومة العمل الغير حكومي والأخذ بالأساليب العلمية المعاصرة في تقديم برامجه وربطها بقضايا ومشكلات المجتمع العربي المعاصر .

2- إعلاء قيم التسامح والمساواة والقبول للأخر والإتقان والمسئولية والتفاعل الإيجابي ومراعاة التوجه الإنساني وتقديم الخدمات الخيرية التطوعية بالمجتمع بعيدا عن أي توجهات اخري .

3- تفعيل دور المرأة في المجتمع من خلال المؤسسات والجمعيات الخيرية التطوعية والإنسانية وعدم التمييز بين الرجل والمرأة في خدمة وتطوير المجتمع .

4- إعتماد مبدأ التنمية بالمشاركة في إدارة المشروعات وبرامج الإصلاح الاجتماعي، في إطار إستراتيجية واضحة لجميع القوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية بالمجتمع والتركيز على بناء كفاءات محلية لضمان استمرار العمل.

5- بناء وتعزيز القدرة المؤسسية لمنظمات المجتمع المدني بصفة عامة بما يحقق الشفافية والمساءلة والمحاسبية المجتمعية في إطار إستراتيجية واضحة للعمل غير الحكومي والتطوعي قائمة على دراسات بحثية وعلمية متخصصة تتلاقى مع سياسات الإصلاح الاجتماعي في المجتمع.

6- إعداد مشاريع متكاملة مقرونة بدراسات جدوى على المستوى المحلي وتقديمها للدولة لمواجهة مشكلات الفقر على المستوى المحلي، حيث يمكن مناهضة الفقر محلياً إذا توافر المناخ الديمقراطي والأسس العلمية لدعم مشاركة المواطنين وتوجهاتهم الخيرية والتطوعية في أمور حياتهم.[37]

---

[36] - عبد العظيم محمود حنفي: **الإصلاح في المجتمع العربي** ، جريدة الخليج في 2004/11/14م

[37] - ماهر أبو المعا طي : **الخدمة الاجتماعية وتحديات القرن الحادي والعشرين** ، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الخدمة الاجتماعية – جامعة حلوان ، 1998م، المجلد الأول ، ص55 .

خطة وتقسيم الدراسة:

قسمت محتويات الدراسة علي النحو التالي:

- **الفصل التمهيدي :الأطار النظري العام:**

ومما سبق يمثل الإطار النظريّ للدراسة التعريف بمشكلة الدراسة وأهدافها والمنهج المتبع وأدوات جمع المعلومات ومصادرها وتناول المفاهيم المحوريّة لدراسة المنظّمات غير الحكوميّة ومؤسسات المجتمع المدني والدور الذي تقوم به وما يرتبط به من أبعاد، وما تثيره من قضايا تحليليّة..

- **الفصل الاول : الفصل الثاني المنظمات غير الحكومية في ليبيا (النظرية والتطبيق)**

المبحث الأول : المنظمات غير الحكومية (مدخل تاريخي)

فيه نتناول ماهية المجتمع المدني ومؤسساته من حيث مفهومة واركانة وعناصره وماهي مؤسساته وهل هناك خلاف حولها ومعايير وجود هذا المجتمع المدني وخصائصة والفوارق بين المجتمع المدني وغيره من المجتمعات وعلاقته بالدولة ومراحل تطورة ونشاته.

المبحث الثاني:المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي.

فيه نستعرض الإطار السياسي الذي تعمل فيه منظمات المجتمع المدني واقع هذه المنظمات من حيث أ- النشأة ب – القوانين المنظمة ج- مجالات واهتمامات عملها والصعوبات التي تواجهها.

المبحث الثالث :المنظمات غير الحكومية في ليبيا

بداية العمل الأهلي في ليبيا وعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة في ليبيا,كذلك تكوين الجمعيات الأهلية في ليبيا والمحدّدات التي تحكم دور هذه المنظّمات.وقياس مدي مؤسسية الجمعيات المختاره للدراسة وتناول أبعاد الذي استخدم لإعطاء الشرعية للمؤسسة التي كانت تعمل هذه الجمعيات تحت ادارتها.

خاتمة:

تحتوي خلاصة الدراسة وتستعرض نتائجها .

الفصل الأول

المنظمات غير الحكومية في ليبيا(النظرية و التطبيق)

المبحث الأول:المنظمات غير الحكومية (مدخل تاريخي)

ماهية المجتمع المدني ومؤسساتة:[38]

لا يزال مصطلح "المجتمع المدني "Civil Society" غير محدد على نحو دقيق، فأحياناً نحن نتحدث عنه ونستخدمه، ولكن كل منّا يقصد أمراً مختلفاً. [39]

أحياناً نطلق عليه أسم " المجتمع الأهلي" National Society وأحيانا أسم القطاع الثالث Third Sector (بين القطاع العام والقطاع الخاص) وفي أحيان أخرى: القطاع الخيري Charity (Philanthropy) Sector، أو القطاع المستقل Independent Sector، أو نسمّيه المنظمات غير الحكومية NGOS، أو المنظمات التطوعية Associational voluntary، أو القطاع غير الهادف الي الربح Non-profit Sector وهذه التسميات جميعها تصف شيئاً واحداً وهو وجود مؤسسات غير حكومية، غير إرثية، تطوعية، مستقلة عن الجهاز الحكومي والدولة ، وتشكل قطاعاً ثالثاً بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وهو ما نسميه بالمجتمع المدني.[40]

ويعود سبب صعوبة تحديد المعنى الي حداثة استخدام المصطلح لدينا، وقلة المختصّين، فضلاً عن انه بحاجة الي سياقات فكرية وثقافية والى بيئة سياسية واجتماعية، لكي يكون مقبولاً على نحو ما نشهده في الغرب.

---

[38] - عبد المحسن شعبان: **المجتمع المدني بين الاقرار والانكار**..www.dctcrs.org.2008.1.25

[39]- من الدراسات والأبحاث المهمة، التي تناولت موضوع المجتمع المدني يمكن الإشارة الى بحوث ندوة" **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي**"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1984، وبحوث ندوة " **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998. وبحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها منتدى الفكر العربي في عمان، 1989، تحرير سعد الدين إبراهيم، عمان، المنتدى، 1989، والتقارير السنوية العربية حول: **المجتمع المدني**، التي اشرف عليها د. سعد الدين إبراهيم وأصدرها مركز ابن خلدون، كذلك: عزمي بشارة ,**المجتمع المدني**، مصدر سابق. انظر كذلك: الفالح، متروك,**المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، آذار (مارس) 2000. كذلك: عبد الحسين شعبان، **الإنسان هو الأصل**، القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2002، انظر كذلك: حسن خلدون. **المجتمع والدولة في الخليج والجزيرة العربية (من منظور مختلف)** بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية،1987، انظر كذلك: مقالة لـ" الجابري" ، محمد عابد, **إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي**، مجلة المستقبل العربي، العدد 167، كانون الثاني(يناير) 1993، انظر كذلك: أماني قنديل ,**تطوير مؤسسات المجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة، 2004، وكذلك:أماني قنديل ,**المجتمع المدني في مصر**، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة،2000. كذلك انظر مقالة: وحيد عبد المجيد, **المجتمع المدني: مفهوم فقير واستخدام أفقر**، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، العدد 40، نيسان (ابريل)، 1995.

[40] - فؤاد عبد الجليل الصلاحي- **الدولة والمجتمع المدني في اليمن**،(مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان ,اليمن، 2001)، ص 31.

والسبب الآخر يعود الي الاختلاف، الذي يتضمنه الموضوع كإطار نظري ناجم عن تجارب محددة سرعان ما تتغيّر. ولعل الأبعاد السياسية والأيديولوجية تأخذ بُعدَها في هذا الموضوع، ناهيك عن الاختلافات في الممارسة والتطبيق.[41]

ومن حيث المفهوم فالمجتمع المدني يشير الي الطبيعة المدنية التي تميز الدولة عن المجتمع، وهو يعني مجمل المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية غير الحكومية وغير الارثية، والتي تشكل الروابط الاجتماعية بين الفرد والدولة.

ومن مسؤولياته تنظيم الفاعلين الاجتماعيين من خلال قنوات مؤسسية أهلية تعمل على تمكين الإفراد من المشاركة في الحقل العام وتخلق بينهم آليات تضامنية، وتتميز مؤسساته بالمرونة والدينامية والتعددية والعمل التطوعي والمبادرات الخاصة للأفراد والجماعات إضافة الي الاستقلالية.

<u>شروط تكوين مؤسسات المجتمع المدني:</u>[42]

1. أن تكون منظمات مدنية مستقلة وغير حكومية.
2. أن تكون منظمات غير إرثية، أي ان العضوية فيها لا تتوارث عبر العائلة أو العشيرة أو الطائفة أو المذهب أو الدين.
3. أن تكون منظمات طوعية، أي أن الانتساب إليها يتم وفقاً لاختيار واعي وحر.
4. أن تكون منظمات غير ربحية، أي لا تستهدف تحقيق الربح، وهو ما يميّزها عن مؤسسات القطاع الخاص الهادف الي الربح.
5. أن تكون منظمات حداثية، وذلك ما يميزها عن المؤسسات التقليدية.
6. أن تكون منظمات ديمقراطية وهو ما يميزها عن المؤسسات التقليدية وتمارس الديمقراطية في جميع أعمالها وعلاقاتها الداخلية، بين هيئاتها وأفرادها وبينها وبين محيطها الخارجي.
7. أن تكون منظمات تعددية أي تقبل بالاختلاف والتنوّع.

---

[41]- برهان غليون- **بناء المجتمع المدني العربي: دور العوامل الداخلية والخارجية**، في كتاب المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،1992، ص 733..

[42] - عبد المحسن شعبان: **<u>المجتمع المدني بين الاقرار والانكار</u>** - مرجع سابق.

أهداف مؤسسات المجتمع المدني:

يمكن ان نلخص أهداف مؤسسات المجتمع المدني في الأتي:

1. دعم مشاريع وخطط التنمية الشاملة والمستدامة، ومراقبة حسن أدائها ورصد الانتهاكات والتجاوزات التي تعترضها.
2. اقتراح قوانين وأنظمة ولوائح وتقديمها الي البرلمانات والجهات التشريعية والحكومات.
3. السعي من أجل بناء مواطنة متساوية وكاملة ودون تمييز بسبب الدين أو اللغة أو العرق أو المذهب أو الجنس أو المنحدر الاجتماعي أو غير ذلك.
4. العمل على بناء قدرات الأفراد وتنمية مهاراتهم وتدريبهم، ليسهموا في مجتمعاتهم وفي مؤسساتهم المهنية والنقابية للدفاع عن مصالح منتسبيها وعن مصالح المجتمع ككل.
5. تشجيع الجهود التطوعية والمبادرات الفردية والجماعية، بما يعزز التضامن والتكافل والتعاون والمساندة بين جميع الفعاليات الاجتماعي.

أما أسس مؤسسات المجتمع المدني فهي :

أولاً: الأساس القانوني: والمقصود بذلك الدساتير والتشريعات وقوانين الجمعيات والاتحادات والنقابات التي تنظم علاقة هذه المؤسسات بالدولة.

ثانياً: الأساس السياسي: والمقصود به إقرار النظام السياسي بالتعددية وحق تشكيل الجمعيات والمنظمات المدنية.

ثالثاً: الأساس الاقتصادي: والمقصود به تحقيق درجة من التطور الاقتصادي الاجتماعي بإشباع حاجات الأفراد الأساسية بعيداً عن مؤسسات الدولة (الداعم الرسمي للمشروع الخاص والمبادرات الفردية).

رابعاً: الأساس الثقافي: ويقصد به مجموعة الأفكار والتصورات التي يؤمن بها الأفراد وتشكّل محددات لسلوكهم وعلاقاتهم، وتعبّر في مجموعها عن الإطار المعرفي والثقافي للمجتمع المدني الحديث.[43]

---

[43]) قارن: د.فؤاد عبد الجليل الصلاحي- **الدولة والمجتمع المدني في اليمن**، مرجع سابق ، ص 32-35 ، قارن أيضا: ندوة " **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**" مركز دراسات الوحدة العربية، مرجع سابق. انظر:أماني قنديل- **تطوير مؤسسات المجتمع المدني**، مرجع سابق.

نشأة مفهوم المجتمع المدني

تعود نشأة " المفهوم" الي أوروبا، وهو لم يُنجز دفعة واحدة ولا على يد مفكرٍ واحد أو فيلسوف واحد، ولم يكن ذلك في بلد واحد من بلدان أوروبا، بل اقتضى ذلك زماناً ومكاناً متنوّعين، خصوصاً في القرنين السابع عشر والثامن عشر وما بعدهما، فقد كان هناك فقهاء " الحق الطبيعي" من أمثال غروشيوس، كما لا بدّ من ذكر جون لوك وتوماس هوبز وباروخ سبينوزا ومونتسكيو وجان جاك روسو، وهؤلاء ينتمون الي بلدان مثل هولندا بريطانيا فرنسا وسويسرا، وكل من هؤلاء المفكرين أسهم بقسطه في تكوين مفهوم المجتمع المدني، خصوصاً بأساساته الكلاسيكية، وغالباً ما كان هؤلاء في خصومة فكرية بين بعضهم البعض، رغم وجود المشتركات بينهم في مسألة المواطنة والملكية والديمقراطية، انطلاقاً من حالة المجتمع والتعاقد الاجتماعي والقول بمبادئ السيادة.وكذا الحال لمعرفة واستكمال فكرة المجتمع المدني، لا بد من الاطلاع على ما كتبه" كانتْ وهيغل وماركس وانجلز ولينين وغرامشي"، ومفكرون اجتماعيون مثل: "أوغست كونت وسان سيمون والتوكفيل وماكس فيبر" وعلماء اقتصاد مثل :"آدم سميث وكينز وروزا لوكسمبورغ وغيرهم". وإذا كان موضوع المجتمع المدني يُدرس من زاوية علم الاجتماع السياسي ويشتبك مع تخصصات عديدة من علم السياسة الي علم القانون الي علم الاجتماع الي علم الاقتصاد الي علم الإدارة، وذلك بالحديث عن وظيفة ودور الدولة وعلاقتها بالمجتمع وخصائصهما لم يتم تداوله عربياً أو في إطار مقاربة عربية إلاّ في العقود الثلاثة الماضية من القرن العشرين حيث بدأ الأمر على نحو حذر ثم اتسع في بلدان المغرب العربي وبعدها في بلدان المشرق العربي، وحتى الآن فإنه يثير ردود فعلٍ واختلافات حادة أحياناً، فيما يعتبره البعض إيجابياً ومنزّهاً، في حين يعتبره البعض الآخر سلبياً وربما مريباً. ولكنه في كل الأحوال ظلّ بحاجة الي تراكم ثقافي ومعرفي وممارسة لتعبئته وتوطينه أو تعريبه إذا جاز التعبير مثل غيره من المفاهيم، الأمر الذي يتطلب دراسة الواقع الاجتماعي واصطفافات القوى وعلاقة الدولة بالمجتمع تاريخياً وتطور المفهوم وسياقه المحلي والدولي.

ويعتبر غرامشي: إن وظيفة المجتمع المدني هي الهيمنة عن طريق الثقافة والآيديولوجيا.

أما وظيفة المجتمع السياسي فهي السيطرة والإكراه ويعني غرامشي بـــ المجتمع المدني هو: كل المؤسسات التي تتيح للأفراد الحصول على الخيرات والمنافع العامة، دون تدخل او توّسط الحكومة، وهو النسق السياسي المتطور، التي تتيح، صيرورة تمأسسه، مراقبة المشاركة السياسية.[44]

وإذا كانت الصورة الأولى لمفهوم المجتمع المدني قد تبلورت في إطار نظرية العقد الاجتماعي لجان جاك روسو، فإنه استهدف التحلّل من الهيمنة الدينية على المجتمع وبالضد من نظرية الحق الإلهي، فهو أقرب الي فكرة اتفاق في أطار المجتمع وبين أفراده لتأسيس السلطة، بمعيار دنيوي مدني، أي أرضي وليس إلهي.إذاً دخلت فكرة المجتمع المدني الي الفلسفة السياسية، كتعبير عن وجود علاقة بين المجتمع والسياسة، وذلك من خلال الصراع بين فكرة " الحق الطبيعي" وبعدها فكرة " العقد الاجتماعي". وفي اللحظة التي اعتبرت فيها الدولة قائمة على العقد، وان المجتمع سابق عليها وقادر على تنظيم نفسه بمعزل عنها، بل هو يشكل شرعيتها، كان نهاية لنظرية "الملكية المطلقة".

ثم تعمّق المفهوم ليتخذ بعداً جديداً في إطار نمو المجتمع الرأسمالي وتطور مؤسساته، انطلاقاً من أمكانية ان تلعب مؤسسات المجتمع المدني، التي ينشئها الأفراد، إعادة صياغة المجتمع، إي قيام علاقة توسطية لتنظيمات المجتمع المدني غير مباشرة بينها وبين الدولة[45].أما العودة الجديدة لفكرة المجتمع المدني فقد كانت بعد تمرده ضد الدولة الاشتراكية، وبخاصة " حركة تضامن" العمالية في بولونيا(عمال ومثقفون) في نهاية السبعينات، ثم أحداث أوروبا الشرقية وانهيار جدار برلين 1989، إي تمرد المجتمع ضد وحدانية الحزب والدولة.

---

[44] - كمال عبد اللطيف، في كتاب **المجتمع المدني في الوطن العربي**، تعقيبه على ورقة سعيد بن سعيد العلوي، ! مرجع سابق

[45] - علي الدين هلال, **نحو معايير محددة للاتجاه**، كتاب التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي،(عمان، منتدى الفكر العربي، 1989)، ص 239.

خصائص المجتمع المدني ومراحل تطوره.

جعل الفكر الليبرالي ثلاثية: الدولة، المواطن والسوق متلازمة، فالمواطن والسوق حيّز عام وليس الدولة، وكل ما هو ليس حيّزاً عاماً هو حيّز خاص. والمجتمع المدني خارج الدولة قائم على اقتصاد السوق، ثم أصبح يرتبط بتوسيع حقوق المواطنة خارج الدولة.[46] إذاً لا يمكن تصوّر دولة دون مجتمع، كما لا يمكن تصور مجتمع دون دولة، اي قوانين وأنظمة ومؤسسات لحفظ النظام والأمن وحماية أرواح وممتلكات المواطنين. و من خصائص المجتمع المدني هو انه مجتمع متعدد وتعددي، وهو يعني التنوع والاختلاف، بل والصراع أحياناً، رغم قيامه على تضامنات جزئية، ولعل ذلك أحد مصادر نمو السياسة ومبرر وجودها. والتعدد والاختلاف هو مصدر حركة واغناء وتطوير، وعكسه هو السكون والثبات وعدم التطور.

يقصر البعض تعريف المجتمع المدني على التنظيمات والتجمّعات المتنوعة للفاعليات والأنشطة المهنية، مثل: (النقابات، المؤسسات الثقافية، الجمعيات المهنية، منظمات حقوق الإنسان، المرأة، الطفل، البيئة، الصحة...الخ)، والبعض الآخر يمدّه ليصل الى الأحزاب السياسية وتنظيماتها، في حين ان بعضاً آخر يعتبر هذه الأحزاب تستهدف الوصول الى السلطة، وتالياً كيف ستكون أحزاباً حاكمة ضمن إطار المجتمع المدني؟ ولهذا فهو يستبعدها، وذلك لأن وظيفة المجتمع المدني رقابية، رصدية، اقتراحيه، اجتماعية، وليست الوصول الى السلطة في حين يحاول البعض الآخر التوفيق بين قبول ورفض الأحزاب، فهو يستبعدها من دائرة المجتمع المدني، فيما اذا وصلت الى السلطة، ويقبلها حين تكون خارج السلطة. ولعل في ذلك عودة للفكرة التي تحدث عنها فلاسفة القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر، بخصوص التمييز بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي.

---

[46]- عزمي بشارة, **المجتمع المدني**، مرجع سابق، ص 11.

إن سبب التمييز بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، أن الأخير يسعى للهيمنة على المجتمع المدني سواء لعناصره الفردية أو الجماعية، محاولاً التأثير على واقعه ومستقبله أكانت سلطات حاكمة أو أحزابا معارضة، ولهذا السبب فإن غالبية دعاة المجتمع المدني، لا يعتبرون المفهوم يشمل الأحزاب السياسية، لأنهم معنّيون بالأهالي، في حين أن الأحزاب معنية بالسلطة.

ومثلما يميّز البعض بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، يميّز أيضاً بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي، فالأخير مصطلح سبق انتشار مصطلح المجتمع المدني، وهو حسب المطران غريغور حداد " كان ولا يزال يشتمل على الأسر والعائلات والعشائر والقبائل والأعراف، التي تستند إليها أو تنبع منها، وكان غالباً ما تستوحيها في المذاهب الدينية وعاداتها .. أما المجتمع المدني فيشتمل على المؤسسات الطوعية التي تعبّر عن إرادة الناس ومصالحهم".[47]المجتمع المدني إذاً هو تعبير طوعي عن إرادة الناس الحرة (قطاعات متعددة)، أما المجتمع الأهلي فهو عفوي وطبيعي وتلقائي بحكم الانتماء العائلي أو العشائري أو القبلي أو غير ذلك. ومثلما هناك فروق بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي والمجتمع الأهلي، فهناك فروق بينه وبين المجتمع الديني، فالأول هو جهد طوعي في الفضاء العام من جانب مجموعة متفاعلة لديها مصالح مشتركة، أما المجتمع الديني ففيه تراتبية سلطوية أبعد من حدود الاختيار أحياناً. يمكن القول ان المجتمع المدني مرّ بأربعة مراحل:

الأولى: وتبدأ من القرن الثامن عشر والتاسع عشر: أي **مرحلة التأسيس والانطلاق.**

الثانية: ويمكن وصفها **بمرحلة الذبول،** وشملت نهايات القرن التاسع عشر والقرن العشرين، حتى الثلث الأخير منه، مع مرحلة وسيطة ما بين الحربين العالميتين.

الثالثة:وتشمل مرحلة أواسط القرن العشرين وتمثل هذه الفترة **مرحلة الانتعاش** والعودة الجديدة، خصوصاً بأتساع وتعمق المفهوم، والدور الذي لعبته الأمم المتحدة على صعيد تشجيع مؤسسات المجتمع المدني منذ تأسيسها عام 1945 في مؤتمر سان فرانسيسكو.

---

[47] : غريغور حداد, **نحو مجتمع مدني،** (في كتاب المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي)، وهو مؤلف جماعي يضم أعمال ندوة أقامها "تجمع النساء اللبنانيات ومؤسسة فريدريش ايبرت "، بيروت، 18-20 نيسان (ابريل) 2004، ص23 .

الرابعة:هي المرحلة التي بدأت قبيل نهاية الحرب الباردة والصراع الأيديولوجي وخصوصاً في فترة الوفاق الدولي في أواخر السبعينات وبداية الثمانينات، والتي توّجت **بانتهاء نظام القطبية الثنائية** حيث كان المعسكران يغاليان بأهمية **الأمن القومي**، على حساب المجتمع المدني، سواءً في الشرق أو في الغرب. إضافة الى البلدان النامية أو ما يطلق عليه "العالم الثالث". لكن خطاب المجتمع المدني برز في مطلع الثمانينات وبخاصة في دول أمريكا اللاتينية وفي أوروبا الشرقية فيما بعد، حيث شهدت بعض المؤسسات نمواً كبيراً.

مفهوم المجتمع المدني وعناصره ومؤسساته ومعايير وجوده وخصائصه

مفهوم المجتمع المدني وعناصره

يمكن تحديد مفهوم المجتمع المدني رغم تعدد المفاهيم حوله، وذلك وفقا لوجهة نظر صاحب كل فكر ووفقا لما تحقق له من نشر هذا الفكر وتوظيفه، والسبب في ذلك يرجع إلى أنه من الخطأ استعمال الكلمات دون تحديد مفاهيمها، فغالبا ما يؤدي إهمال تحديد المفاهيم ,وعند التعرض لمفهوم المجتمع المدني فإننا سوف نتناوله في إطار مراحله التاريخية باعتبار أنه مفهوم قرين الفكر الغربي، وذلك بأستعراض : مفهوم المجتمع المدني وعناصره لدي الفكر الغربي أولا و مفهوم المجتمع المدني وعناصره لدى الفكر العربي ثانيا.

أولا: مفهوم المجتمع المدني وعناصره لدي الفكر الغربي:

عند تناولنا لمفهوم المجتمع المدني، فإننا بداية سوف نتناوله لدي الفكر الغربي القديم (العصر الكلاسيكي) وهو الزمان المرجعي الذي تم فيه صياغة هذا المفهوم ويمثل هذه المرحلة من الفكر(المدرسة الكلاسيكية) و مفهوم المجتمع المدني لديهم وفقاً لصياغته الأولي هو (كل تجمع بشري خرج من حالته الطبيعية إلى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة علي اتفاق تعاقدي).وبهذا المعني فالمجتمع المدني هو المجتمع المنظم تنظيما سياسيا، وهو يضم المجتمع والدولة معا لا تمييز بينهما. وهو مجتمع الأحرار المستقلين الذي لا يعرف المراتب الاجتماعية ولا التدرج الاجتماعي، كما أن التركيب الداخلي لهذا المجتمع لا يعرف سيطرة أو تبعية ,والعلاقات داخله ليست علاقات بين قوي أو طبقات اجتماعية، ولكنها علاقات

بين أفراد أحرار مستقلين ومتساوين .[48] أما بالنسبة لمفهوم المجتمع المدني لدي الفكر الغربي الحديث (الليبرالي / الماركسي). فنجد أن المجتمع المدني لدى هذا الفكر وعلى رأسه (هيجل) يمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع بين العائلة (الأسرة) والدولة وهذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يأتي في مرحلة لاحقة لبناء الدولة.

ومن ثم فالمجتمع المدني لدى (هيجل) يتكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية، وبالتالي فهو مجتمع الحاجة والأنانية. وعلي هذا فهو في حاجة مستمرة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة، ويترتب على هذا أن المجتمع المدني عند هيجل ليس شرطاً للحرية وإطاراً طبيعيًا لها .[49]

وكما يري البعض أن مفهوم هيجل عن المجتمع المدني هو من أحد جوانبه أرحب من مفهوم كارل ماركس عن المجتمع المدني، ومن أحد جوانبه الأخرى أضيق، فهو أرحب لأنه لا يضم دائرة العلاقات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية فحسب، وإنما يضم الإدارة والقضاء والشرطة التي سيعتبرها ماركس ضمن الدولة، وهو أضيق لان المجتمع المدني لدي هيجل يمثل الحلقة الوسيطة بين الأسرة والدولة، ومن ثم فلا يشمل جميع العلاقات والمؤسسات قبل التولية وبالتالي فقد شكل مفهوم "هيجل" للمجتمع المدني عنصر جذب لدعاة الديمقراطية المعاصرين، ويرجع هذا إلى اعتبار هيجل أن المجتمع المدني هو عبارة عن وسائط وسيطة فهو يتأسس بناء علي سلسلة من الوسائط بين الفرد والدولة من ناحية، ومع عدم التخلي نظريا عن مؤسسات المشاركة التي لا يغترب فيها الأفراد عن الجماعة، بل اعتبارها جزءا لا يتجزأ من المجتمع المدني الحديث من الناحية الأخرى.ومن هنا تنبع أهمية المؤسسات الوسيطة والتي يسميها هيجل التعاونية الأهلية في نظرية المجتمع المدني.

---

[48] -محمد إبراهيم خيري,**دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني**,(كلية الحقوق,جامعة المنوفية),http://www.ladis.com

[49] - جان مارك بيوتي , **فكر جرامشى السياسي** – ترجمة جورج طرابيش (بيروت : دار الطليعة طبعة سنة 1975) ص 185

أما كارل ماركس وفي سياق نقده لمفهوم هيجل عن المجتمع المدني، فقد نظر إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محدودة من مراحل تطور قوى الإنتاج، ومن ثم فالمجتمع المدني يشكل عند ماركس كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة، وهو مجال للصراع الطبقي والمنافسة الاقتصادية .

ولقد تطور مفهوم المجتمع المدني على يد الفيلسوف أنطونيو جرامشى والذي يعارض فكر ماركس عن المجتمع المدني [50].فالجديد لدي جرامشى حول هذا المفهوم هو أن المجتمع المدني ليس مجالا للمنافسة الاقتصادية كما رأى كل من هيجل وماركس كل بطريقته الخاصة، بل هو مجال للتنافس الأيديولوجي[51] ,وبهذا فان المجتمع المدني في فكر جرامشى هو المجال السياسي و الفضاء الذي تتكون فيه الأيديولوجيات المختلفة وتنتشر، والتي تؤدى الي تماسك الجسد الاجتماعي بعضه إلى بعض. فهو تلك المساحة التي تشغلها الأنشطة والمبادرات الفردية والجماعية التي تقع بين المؤسسات والأجهزة ذات الطبيعة الاقتصادية البحتة من ناحية، وأجهزة الدولة الرسمية ومؤسساتها من ناحية أخري[52].

أما بالنسبة لتوكفيل فقد اعتبر المجتمع المدني بأنه السلسلة اللا متناهية من الجمعيات والنوادي التي ينضم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات، أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب ومن هنا تبرز أهمية المدنية وأهمية المواطنة كمكانة قانونية باعتبارها مجموعة أدوار اجتماعية ومجموعة من الصفات الأخلاقية[53]، وعاد توكفيل وأكد مقولة مفادها: أنه لا بد للمجتمع من عين فاحصة ومستقلة هذه العين الفاحصة ليست سوي مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة القائمة علي التنظيم الذاتي، وهي الضرورة اللازمة لتقوية الثورة الديمقراطية.[54]

---

[50] - حسان محمد شفيق ,الملامح **ألعامه لعلم الاجتماع السياسي** (بغداد – مطبعة جامعة بغداد طبعة سنة 1986)ص116.

[51] --جان مارك بيوتي, **فكر جرامشى السياسي**. , مرجع سابق, ص 189.

[52] - محمود عبد الفضيل,(**ملاحظات أولية حول بنية وأزمة المجتمع المدنى فى البلدان العربية**) ورقة قدمت إلى : قضية الديمقراطية في الوطن العربي . المرجع السابق, ص486.

[53] - محمد كرو **" المثقفون والمجتمع المدني في تونس"** في: أحمد صادق سعد (و آخرون) **الانتلجنسيا العربية – المثقفون والسلطة** , تحرير سعد الدين إبراهيم ,(عمان – منتدى الفكر العربي – طبعة سنة 1988) ص113

[54] - عبد الباقي الهرماسي **" ندوة المجتمع المدني فى الوطن العربي ودوره فى تحقيق الديمقر**اطية "(بيروت – مركز دراسات الوحدة العربية , طبعة سنة 1992) **المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية الغربية** ,ص 93.

كما أن هناك العديد من إسهامات علماء السياسة والاجتماع، والمفكرين في شأن مفهوم المجتمع المدني فقد عرف (جان كوهين) المجتمع المدني بأنه الوعاء الذي يضم كافة المؤسسات والمنظمات الاجتماعية. فهو مرادف للمجال الاجتماعي المنظم الذي يشمل العديد من المؤسسات والروابط، وغيرها من أشكال التنظيم الاجتماعي المرتبطة بكل ما هو خاص بالفرد المستقل، و بالتالي يستلزم هذا المجتمع المدني لقيامه نظاما قانونيا يضع ويكفل مجموعة من القواعد والحقوق المرتبطة بهذا المجال الاجتماعي. [55]

ونجد أن هناك اتجاه آخر يعرف المجتمع المدني من خلال الاهتمام بالتناقض بين الدولة والمجتمع المدني، ويعرف هذا الاتجاه (جون كين) المجتمع المدني بأنه كل ما هو غير الدولة، أي المجالات التي تحكمها آليات السوق مثل المشروعات الخاصة والمنظمات التي تدافع عن مصالح خاصة، والروابط الطوعية ، فالمجتمع المدني هو ساحة للحرية بعيدا عن الدولة، وفضاء للاستقلال التنظيمي الطوعي والتعددية، وكذلك الصراع الذي تنظمه القواعد الديمقراطية التي تطورت في الغرب.[56] وعلي هذا فمن أساليب تحديد مفهوم المجتمع المدني تعريفه بذكر نقيضه، وهو الدولة بمؤسساتها (الجيش، الشرطة، الأجهزة التشريعية والإنتاجية والإدارية والثقافية) مقابل الأجهزة غير الخاضعة للدولة (الخاصة والطوعية) وهي مجال المجتمع المدني. وربما تتوافق هذه الازدواجية مع التعارض القائم بين القمع كما تجسده الدولة من ناحية، والحرية والطوعية اللتين تنتميان علي مستوي المبدأ وليس بالضرورة الممارسة للمجتمع المدني. كما أن هناك اتجاه يعرف المجتمع المدني بأنه مجموعة من المنظمات غير الحكومية المتنوعة، والتي تتمتع بدرجة من القوة تكفيها لموازنة قوة الدولة، وبطريقة لا تعوق الدولة عن إنجاز وأداء دورها كحافظ للسلام وحكم بين الأطراف المختلفة.ولا تحرم منظمات المجتمع المدني من درجة من الاستقلال النسبي عن الدولة.[57]

---

[55] -محمد إبراهيم خيري,**دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني**,مرجع سابق

[56] - المرجع السابق.

[57] - المرجع السابق.

أيضا هناك تعريفات تتعلق بمجال وحدود المجتمع المدني، أي مم يتكون؟ فمنهم من سيوسع من مجاله ليشمل كل ما هو غير الدولة (فميتشل والزر) يعرفه بأنه مجموعة من التشكيلات والعلاقات الاجتماعية التي تتكون لصالح الأسرة والدين والمصلحة والايدولوجيا. وبهذا فان المجتمع المدني يشمل النقابات والأحزاب السياسية والمؤسسات الدينية والتعاونيات وجماعات الجيرة والمدارس الفكرية والأسواق والأسر. بينما يعرفه (لارى دياموند) تعريف مناقض فيرى أنه كيان وسط بين المجال الخاص والدولة، وبذلك يستبعد الفرد والأسرة والمشروعات الفردية الهادفة للربح، والجهود السياسية للوصول للسلطة، أي الأحزاب السياسية .[58]

كذلك يمكن تعريف المجتمع المدني من خلال معيار قيمي أي وفقا لسيادة روح التسامح وما ينطوي عليه من قبول للآخر، فالمجتمع المدني لم يعد مجرد نتاج للتوسع الرأسمالي ووسيلة لحماية حقوق الملكية الخاصة، وإنما أصبح أيضا مجالا للتفاعل الاجتماعي الديمقراطي، وما يفترضه ذلك من توافر قيم المساواة، والمشاركة، والتسامح، وقبول الحق في الاختلاف. فالنموذج المثالي للمجتمع المدني هو أن يكون بجانب تكوينه التعددي ديمقراطيا في تفاعلاته الداخلية[59] وأن يكون المنظم لديناميات التفاعل داخله معايير مشتركة، يمكن من خلالها التسامح مع كل أشكال التعبير المختلفة عن طرق الحياة والتجمع وغيرها من حريات وحقوق، أي التسامح مع التعدد والاختلاف.

وما سبق يشكل بعض من المفاهيم والتعريفات التي قيلت في شأن المجتمع المدني في الفكر الغربي وهذا ما دفع البعض إلى القول بأن هناك عناصر مشتركة يوافق عليها أغلب الذين تحدثوا عن المجتمع المدني في إطار الحضارة الغربية، ومن أهم هذه العناصر:[60]

---

[58] -المرجع السابق.

[59] - محمد إبراهيم خيري,**دور القضاء الإداري والدستوري فى إرساء مؤسسات المجتمع المدني**,مرجع سابق

[60] - حسنين توفيق إبراهيم, **(بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية)** , ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ,مرجع سابق ,ص 68.

1. أن المجتمع المدني رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طواعية، ولا تقوم عضويتها علي الإجبار، أي ينضم إليها الأفراد بمحض إرادتهم الحرة، وإيمانا منهم بأنها قادرة علي حماية مصالحهم والتعبير عنها.
2. يشمل المجتمع المدني العديد من المكونات من بينها: المؤسسات الإنتاجية والطبقات الاجتماعية والمؤسسات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والروابط والأحزاب السياسية والنوادي الثقافية والاجتماعية وعقائد سياسية مختلفة.
3. الدولة أو المجتمع السياسي لازمان لاستقرار المجتمع المدني، وتمتعه بوحدته وأدائه لوظائفه.
4. ليس من الضروري أن تكون الدولة ديمقراطية، ولكنها في كل الحالات دولة غير مطلقة السلطة تخضع في أداء مهامها لقواعد عقلانية، سواء وضع هذه القواعد برلمان ينتخبه أغلبية المواطنين، أو تولدت عبر تطور تاريخي طويل، وأشرف علي تطبيقها طبقة من الإداريين ذوي المعرفة والخبرة.
5. للمجتمع المدني امتدادات خارج حدوده، تتمثل في توسيع بعض عناصره، أو انتقال تأثيرها إلى غيره من المجتمعات، سواء كانت هذه العناصر هى المؤسسات الإنتاجية، أو الطبقات الاجتماعية، أو الاتحادات المهنية والنقابات العمالية، أو حتى الايدولوجيا التي بلورتها جماعات اجتماعية معينة في ذلك المجتمع ومثقفوها.
6. إن مؤسسات المجتمع (من حيث المبدأ) تتمتع باستقلالية نسبية من النواحي المالية والإدارية والتنظيمية عن الدولة، ومن هذا المنطلق فإنها تجسد معني قدرة أفراد المجتمع علي تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخل الدولة.

ثانيا:مفهوم المجتمع المدني وعناصره لدي الفكر العربي المعاصر[61]

نتناول في هذا الجزء مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر ولكن قبل تناول هذا المفهوم وتعريفاته التي راجت في هذا الفكر، فإننا سوف نستعرض الإشكاليات التي يثيرها هذا المفهوم – المجتمع المدني: إشكالية مفهوم المجتمع المدني، ومن ثم مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر.

إشكالية مفهوم المجتمع المدني

يشكل مفهوم المجتمع المدني إشكالية فى الفكر العربي وذلك لنشأته الغربية، فهناك العديد من الصعوبات التي يواجهها الباحث عند تعامله مع مفهوم المجتمع المدني وذلك للأسباب الآتية[62]:

1. ضعف التأصيل النظري للمفهوم، وذلك على الرغم من شيوع استخدامه، ومثل هذا الأمر يفرز العديد من النتائج السلبية منها: الانتقائية في نقل المفهوم، والتحيز في استخدامه، والمبالغة في قيمته .
2. الاختلاف في تكييف طبيعة مفهوم المجتمع المدني، ووجود صعوبات في التوصل إلى مواقف مشتركة في موضوع المجتمع المدني، وهذه هى سمة كل المواضيع السياسية والاجتماعية التي تتعلق بوطننا العربي، وذلك نابع من انعدام التحديدات الدقيقة للمصطلحات التي نستخدمها، ومن ثم عدم ثبات المعني، والحديث عن أمور مختلفة، مع الاعتقاد أننا نتحدث عن أمر واحد وينبع هذا من [63]:

أ- **حدة استخدام هذه المصطلحات المنقولة عن ثقافة أخري، ومن ثم افتقار مستخدميها أنفسهم إلى معرفة جميع المعاني والسياقات التي ارتبطت بها، واختزالها عادة فى معني ضيق واحد ليستجيب للحالة الطارئة لاستخدامها.**

---

[61] - محمد ابراهيم خيري,**دور القضاء الاداري والدستوري في ارساء مؤسسات المجتمع المدني**,مرجع سابق.

[62] -(1) برهان غليون, **(بناء المجتمع المدني العربي : دور العوامل الداخلية والخارجية)** ,ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي .. مرجع سابق ,ص 733.

[63] - محمد جمال باروت , **المجتمع المدني مفهوما وإشكالية** ,(حلب , دار الصداقة , طبعة سنة 1995) , ص12.

ب- التبدل السريع في المضمون النظري للمصطلح الناجم عن تبدل التجربة العملية لدينا فى مجتمعاتنا العربية.

ت- السياق الجديد الذي يستخدم فيه المفهوم، والذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً في مجتمعاتنا العربية الراهنة بالجدل السياسي العقائدي والعملي.

ومن ثم فقد عكست هذه الإشكاليات ونتائجه العديد من استخدامات هذا المفهوم فمنهم من يستخدمه كمقابل للدين بحيث يجب فصل الدين عن الدولة، أي إعلان مبادئ العلمانية الكاملة كإحدى المدخلات لبناء المجتمع المدني، ومنهم من يستخدمه وما يرتبط به من مؤسسات اجتماعية خاصة كمقابل للدولة وما يرتبط بها من مؤسسات اجتماعية.[64]

علي أن هذا المفهوم يحمل العديد من الأوجه، الأمر الذي يخلق قدرا من الغموض عند التعامل معه.

كما يؤدى الى مواقف متباينة بشأن وجود المجتمع المدني من عدمه في وطننا العربي، ويمكننا في هذا المقام التمييز بين موقفين: الأول يقر بوجود المجتمع المدني مع وجود بعض التحفظات، بينما ينفي الآخر وجود المجتمع المدني في الخبرة والفكر العربي وحججهم في ذلك مايلى: [65]

1. **إن مفهوم المجتمع المدني بمعناه الحديث مرتبط أساساً بواقع التطور السياسي في الغرب الصناعي الرأسمالي، وان تكونه لم يكن ممكنا إلا نتيجة حصول العديد من الثورات الوطنية والاجتماعية والمعرفية، هذه الثورات كانت تعمل مجتمعة ومتعاونة علي إحداث نقلة كيفية في تعامل العقل مع أمور الفكر و كافة شؤون الحياة السياسية والاجتماعية، وهذا ما دفع البعض الى القول أن هذه النقلة الكيفية التي تمس الرؤى الفكرية لم يتم تحقيقها فى وطننا العربي على أرض الواقع حتى الآن لأسباب عديدة، وإن**

---

[64]- سعيد بن سعيد العلوي,**مفهوما الأمة والوطن في الاستعمال العربي المعاصر**,(ندوة الأمة والدولة والاندماج في الوطن العربي : بيروت , مركز دراسات الوحدة العربية – طبعة سنة 1989). ص 171

[65] - على أومليل ,**حول أسباب العنف السياسي** , ندوة العنف والسياسة في الوطن العربي , تحرير أسامة الغزالي حرب (عمان: منتدى الفكر العربي , طبعة سنة 1987) ص 18.

كانوا يختلفون في تقويمها وإعطاء الأولوية فيها لهذا السبب، ولكنهم يجمعون علي غيابها.

2. **النشأة الخارجية للدولة العربية وتسلطها تاريخياً، مما لم يهيئ التربة الملائمة لنمو المجتمع المدني، فضلا عن أنها لم تؤسس دولة ملتحمة بمجتمعها. كما أن تفكك أواصر المجتمع التقليدي لم يعقبه تكون مجتمع مدني حقيقي.**

ومن هنا أصبحت الدولة هي المهيمن الأكبر على مجتمعها، مما أدى إلى تقليص الهامش الممكن للعمل السياسي المستقل الذي لا يستمد شرعيته إلا من خلال تبعيته للدولة، وهذا الذي يفسر هشاشة التنظيم الحزبي والنقابي، وكل أنواع التنظيمات الأهلية الاخري, يقابل ذلك اتجاه يؤكد علي التلازم التاريخي بين الدولة ومؤسسات المجتمع في بعض الدول العربية، فهو ميزة من مميزات دول المغرب العربي.[66]

إلا أنه لن يكون من الممكن استخدام المفهوم بصورة عملية والاستفادة منه في التحليل النظري للمجتمع العربي من دون تحريره من اختلاطات ثلاثة [67]:

الأول: هو الذى يجعل من المجتمع في كل النقاشات الدائرة اليوم هو عبارة عن رصيد من قيم الحرية والتحرر والاستقلالية، ويضعه في موضع النقيض من السلطة والدولة وما تنطويان عليه بداهة من قيم استبدادية.

الثاني: نابع من مطابقة مفهوم المجتمع المدني مع مفهوم الشأن الخاص المتعلق بالفرد وحياته الشخصية مقابل الشأن العام والدولة التي تهتم بالأمور الوطنية، ومن خلال هذا المنظور يصبح التحرر والتقدم في اتجاه الديمقراطية رهين العودة إلى الفردية وسيطرة المصلحة الشخصية.

الثالث: نابع من محاولة جديدة لوضع المجتمع المدني في مقابل المجتمع الأهلي، ومصدر هذه المحاولة توظيف هذا المفهوم توظيفا سياسيا في وجه التيارات أو الحركات التي ينظر إليها كتيارات أو حركات حاملة للقيم التقليدية، وفي هذه الحالة

---

[66] - برهان غليون , **بناء المجتمع المدني العربي** .مرجع سابق .ص ص 713 - 719

[67] - يراجع في هذا : جان وليام لابيار **,السلطة السياسية** ,ترجمة الياس حنا الياس , (بيروت : منشورات عويدات, سنة 1977),ص51.

يكون المجتمع المدني مطابقا للتنظيمات الحديثة من حزبية ونقابية وتنظيمات نسائية، ويستخدم في هذا السياق كدرع واقى ضد تنظيمات المجتمع القديمة الدينية أو القبلية أو العشائرية.

مما سبق يتضح أن هناك صعوبات تواجه تحديد وجود للمجتمع المدني أو تلمسه في الفكر والخبرة العربية، باعتبار أن المفهوم مرتبط أساسا بالغرب، فهل يعني أن الخبرات التاريخية والواقع الراهن في الدول الاخري لم تعرف ظاهرة المجتمع المدني ؟ وإذا كان هناك دول ومجتمعات أخري تعرف هذه الظاهرة فما هي خصوصياتها؟[68] ان ظاهرة المجتمع المدني ظاهرة نسبية، وهي ليست حكراً علي الغرب الرأسمالي، مثل غيرها من الظواهر والمفاهيم الإنسانية الاخري، فهذه الظاهرة عرفتها خبرات مجتمعات ودول عديدة، لكن الفارق يكمن في درجة نضج وتبلور المجتمع المدني.[69] حيث انه من المتصور وفي ضوء خصوصية وواقع المجتمعات وجود مكونات وأشكال تتميز عن بعضها البعض نوعاً ما، وذلك بحكم التفاعلات والتحركات الخاصة بكل مجتمع، فضلا عن الأطوار الحضارية التي تعيشها هذه المجتمعات، والتي من شأنها أن تفرض ابتكار تكوينات قد لا تتخذ شكل الأبنية والهياكل القديمة، ومثال ذلك أن ما يوازي مفهوم المجتمع المدني الحديث، وما يمثله من استقلالية المجتمع عن الدولة من خلال مؤسسات ومنظمات مستقلة أو شبه مستقلة أو وسيطة، وهو ما يمكن أن نسميه اصطلاحا المجتمع الأهلي في التاريخ الاجتماعي والسياسي العربي. فمقابل صيغة مؤسسات الدولة نقرأ في مقدمة ابن خلدون صيغ أهل العصبية وأهل الحرف والصنائع والطرق والفرق.. وجميع هذه الصيغ تعبر عن وجود اجتماع سياسي، ومؤسسات مجتمع تجري فيه أشكال من الإنتاج والتبادل وأنماط من الثقافة والاجتهاد الفكري والفقهي وتعبيرات من العمل السياسي والنقابي ,وهذا ما دفع البعض الى القول أنه يجب الانتباه حيال المقارنة بين المجتمع المدني الحديث والمجتمع الأهلي التقليدي، فهذه المقارنة لا تحمل معني

---

[68] - وجيه كوثراني , **مشروع النهوض العربي أو أزمة الانتقال من الاجتماع السلطاني إلى الاجتماع الوطني** (بيروت: دار الطليعة سنة 1995) ص 87.

[69] - محمود عبد الفضيل **,ملاحظات أولية حول بنية وأزمة المجتمع المدني في البلدان العربية** (ندوة قضية الديمقراطية في الوطن العربي)..مرجع سابق, ص 486.

الاستبدال أو المفاضلة بين مؤسسات المجتمع المدني الحديث ومؤسسات المجتمع الأهلي القديم.

فالتاريخ ضرورة وتحولات، والثابت فيه ليس أبديا أو أزليا، وإنما هو معقول ومتمثل أو متخيل في أطر الزمان والمكان، أي أن ثمة صورة للماضي تتجدد في الحاضر، وهذه الصورة تتبدل في وظيفتها الاجتماعية والسياسية من مرحلة إلى أخرى.[70]

مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر

يمكننا القول أن الاستعمال الشائع لمفهوم المجتمع المدني في وطننا العربي، يطرح في إطار تحديدات متباينة، منها ما يتعلق ببنية وتكوين المجتمع المدني، وفي هذا يذهب اتجاه أول إلى جعل المفهوم مفتوحا ليتضمن تنظيمات ومؤسسات تقليدية وحديثة، ويعرف علي أنه(مجموعة المؤسسات والتنظيمات والأنشطة التي تحتل مركزاً وسيطا بين العائلة، باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي في المجتمع من ناحية، والدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخري)[71] . بمعني انه بشكل عام كل التنظيمات الخاصة المرتبطة بالدولة وخارج إطار العائلة .[72]

ويعرفه آخر بأنه (مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها), هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها، أو لتقديم خدمات للمواطنين، أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير مثل المشاركة والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف ، ويلاحظ أن هذه التنظيمات في تحديدها للمجتمع المدني متأثرة بالمفهوم الغربي (خصوصا هيجل) للمجتمع المدني.[73]

---

[70] - عبد الله ساعف ,**المجتمع المدني في الفكر الحقوقي العربي**(ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي). مرجع سابق , ص 226.

[71] - حمدي عبد العزيز ,جريدة آفاق عربية ,العدد (708) السنة العاشرة ,في 2005/5/22.

[72] - سعد الدين إبراهيم **,تأملات في مسألة الأقليات** ,(القاهرة – مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية ,الكويت, دار سعاد الصباح طبعة 1991) ص 242،

[73] - سعد الدين إبراهيم وآخرون, **مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي** :سلسلة دراسات الوطن العربي (عمان: منتدى الفكر العربي , سنة 1988) ص 392.

وهناك اتجاه ثاني يحصر المفهوم فـــى التنظيمـــات والمؤسســـات الحديثـــة. أي أنـــه هو المجتمع المتمدن قرين الحداثة، وهذا الاتجاه يعـــرف المجتمـــع المـــدني بأنـــه: "مجمـــل التنظيمات غير الارثيـــة وغيـــر الحكوميـــة التـــي تنشـــأ لخدمـــة المصـــالح أو المبـــادئ المشتركة لأعضائها"[74].

أو أنه هو:"المؤسسات الأهلية السياسية والاقتصـــادية والاجتماعيـــة والثقافيـــة التـــي تعمـــل في استقلال عن سلطة الدولة، ويكون نشاطها هو النشـــاط الشـــعبي المـــنظم عـــن طريـــق الأحزاب وجمعيات النفع العام والنقابات".[75]

وكأستمرار للسير في اتجاه هذا النوع مـــن التعريفـــات عرفـــه الـــبعض مـــن الفقـــه القانوني بأنه: "مجموعة من المؤسسات والمنظمات المدنيـــة غيـــر الحكوميـــة التـــي يعبـــر بها المجتمع الحديث عن نفسه وعن مطالبه وعن أهدافـــه وغاياتـــه، بحيـــث يكـــون قـــادرا علي الدفاع عن نفسه في مواجهة المجتمع السياسي المتمثل في الدولة" [76].

وبأنه كذلك المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقـــات بـــين أفـــراده علـــي أســـاس الديمقراطيـــة، بمعني أنه هو المجتمع الذي يمارس فيه الحكم علي أســـاس أغلبيـــة سياســـية حزبيـــة فـــي حدها الأدنى علي الأقل، انه بعبارة أخري المجتمع الـــذي تقـــوم فيـــه دولـــة المؤسســـات بالمعني الحديث لـــ (المؤسســـة): البرلمـــان والقضـــاء المســـتقل والأحـــزاب والنقابـــات والجمعيات.[77]

كما أن هناك اتجاه ثالث يطرح المفهوم في شكل مجموعـــة قيـــود تحـــد مـــن ســـلطة الدولة ومجموعة ضوابط تكبح تدخل أجهزتهـــا الإداريـــة والأمنيـــة وتقـــوم ضـــد نفوذهـــا الممتد إلى مجالات متعددة، انه لا يتميز عـــن الدولـــة فحســـب، بـــل يواجههـــا ويجابههـــا ويعارضها، وقد تصل معارضته إلى حد التنـــاقض والتنـــاحر فـــي ظـــروف معينـــة وفـــي حالات محدودة [78].

---

[74] - عبد المالك التميمي ,**مجتمع الكويت المدني: انتشار أم انحسار**, مجلة العربي الكويتية ,العدد رقم 465 أغسطس 1977 .ص 40.

[75] - محمد بدران - **النظم السياسية المعاصرة دراسة تحليلية مقارنة,(** القاهرة,دار النهضة العربية, سنة 1997), ص 229

[76]- محمد عابد الجابري **,(إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي)** , مجلة المستقبل العربي ,السنة 15 ,العدد 167 كانون الثاني / يناير 1993 ,ص 5.

[77] - صـادق جلال العظم **(العلمانية والمجتمع المدني)** ,مجلة النهج (دمشق) , العدد 38 (شتاء 1995) ,ص125.

[78]- عبد الله ساعف **المجتمع المدني في الفكر الحقوقي العربي**.. مرجع سابق , ص 229 .

ويتجه المفهوم في الوقت نفسه إلى توسيع حقل الحريات، وفي إطار تصورات أكثر عمقا للمفهوم، يشير المفهوم إلى مؤسسات وقوي اجتماعية وسياسية ومبادرات وممارسات تقوم بدور الوساطة بين المجموعات كالعائلة مثلا من جهة، والدولة ومؤسساتها الرسمية من جهة أخري. و بالتالي يقترب هذا المفهوم وفقاً لهذا الاتجاه من مفهوم جرامشى للمجتمع المدني الذي يشير إلى مجال تنتشر فيه أنشطة ومبادرات فردية ومجموعات مدنية تقع بين المؤسسات والأجهزة الاقتصادية من جهة، وأجهزة الدولة وآلياتها الرسمية من جهة أخري (الأحزاب السياسية، الجمعيات والنقابات المهنية والعمالية، الطلبة، الأندية، الجمعيات الخيرية، الندوات الثقافية، المعارض الفنية، المؤتمرات العلمية، الصالونات الأدبية.. كما عرف المجتمع المدني بأنه :"مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف"[79].

مما سبق نستخلص أن مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي يمكن أن نجد له عشرات من التعريفات، الا أنها لا تخرج عن توافر أركان أساسية وهي:[80]

1. الفعل الإرادي الحر أو الطوعي: ولذلك فهو يختلف عن جماعات القرابة مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة، حيث لا دخل للفرد في اختيار عضويتها، فهي مفروضة عليه بحكم الميلاد أو الإرث.
2. المجتمع المدني مجتمع منظم: وهو بهذا يختلف عن المجتمع بشكل عام، اذ أن المجتمع المدنى يجمع ويخلق نسقا من منظمات أو مؤسسات تعمل بصورة منهجية فى ضوء معايير منطقية، كما يقبل كل من الأفراد والجماعات عضويته بمحض إرادتهم ولكن بشروط وقواعد يتم التراضي بشأنها وقبولها.
3. المجتمع المدني هو ركن أخلاقي سلوكي: ينطوى علي قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين وعلي حق الآخرين في أن يكونوا منظمات مدنية تحقق وتحمي وتدافع عن مصالحهم المادية والمعنوية، والالتزام في

---

[79] - أماني قنديل ,**المجتمع المدني في مطلع ألفية جديدة**, (القاهرة,مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام سنة 2000)ص47،

[80] أماني قنديل , **عملية التحول الديمقراطي في مصر (1981 – 1993)** ,(مركز ابن خلدون :القاهرة , سنة 1995) ص 5

إدارة الخلاف داخل وبين مؤسسات المجتمع المدني، وبينها وبين الدولة بالوسائل السلمية وفي ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي.

إن القيم السابقة التي تمثل الركن الثالث في تعريف المجتمع المدني هي جوهر الديمقراطية، اذ يستحيل بناء مجتمع مدني دون توافر صيغة سليمة لإدارة الاختلاف والتنافس والصراع طبقا لقواعد متفق عليها بين الأطراف، ويستحيل بناء مجتمع مدني دون الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان خاصة حرية الاعتقاد والرأي والتعبير والتجمع والتنظيم، ومن ثم فان بناء مجتمع مدني أو تطور مجتمع مدني حقيقي هو بمثابة بناء وتطوير لثقافة مدنية تعترف وتحترم القيم السابقة.

ويذهب اتجاه رابع إلى تحديد مفهوم المجتمع المدني بدلالة عناصره، وأنه لتحققه يجب توافر العناصر الآتية[81]:

العنصر الأول: فكرة الطوعية باعتبارها إحدى الأفكار التي تشير إلى مجموعة من الظواهر المهمة في تكوين التشكيلات الاجتماعية المختلفة.

العنصر الثاني: فكرة المؤسسية، وما تشير إليه من فكرة المؤسسات الوسيطة التي تشير بدورها إلى ضرورة توظيفها في سياق العلاقة السياسة والعلاقة الاجتماعية.

العنصر الثالث: فيتعلق بالغاية والدور، هذه التكوينات يجب أن تتسم بالاستقلال عن السلطة السياسية، إلى جانب الجمعية. فالعمل الجماعي يعد أقوي تأثيرا وأكثر فاعلية من العمل الفردي.

كما أن هناك اتجاه خامس وأخير يعتبر أن إشاعة استخدام مفهوم المجتمع المدني، تؤدى للوصول الي الهدفين التاليين[82]:

الهدف الأول : الدفاع عن الطابع التعاقدي للدولة، وهو عمل يقتضي الدفاع عن مطلب المشاركة والتبادل بالصورة التي تؤدي إلى تقليص آلية السيطرة والإكراه

---

[81]- سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل **,(المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الإسلامية المعاصرة:مراجعة منهجية)** ,ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ,مرجع سابق , ص294 .

[82] كمال عبد اللطيف (تعقيب) - **ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي .** مرجع سابق ,ص 217

التي تمارسها الكثير من الدول العربية، فيتحول الدفاع عن المفهوم إلى جزء من الدفاع عن مشروع الديمقراطية في الوطن العربي.

الهدف الثاني: أن ترسخ كل ما يسمح بتوسيع دائرة المجتمع المدني في مجال الفكر ومجال الممارسة الاجتماعية مما يعد بمثابة وسيلة للمساهمة في استبعاد كل ما يمكن أن يحول النسبي إلى المطلق والتاريخي إلى الفوضوي.

ومما سبق يتضح أن مفهوم المجتمع المدني لا يخلو من ميل أيديولوجي، ومن غايات عملية ذات طبيعة سياسية وهو ما يمكن تسميته توظيف سياسي، وأنه لم يشكل في تطوره الحديث نسقاً واحداً ومنسجماً حتى بالمعني الليبرالي، وإنما كان ساحة وغى تتنازع فيها الأهواء والمصالح. والذي يهمنا في هذا الأمر ليس فقط تكويناته سواء كانت تقليدية أو حديثة، إنما هو بالدرجة الأولي قيم سلوكية تنطوي علي قبول الاختلاف، وحق الآخرين في تكوين منظمات أو مؤسسات تحقق مصالحهم المادية والمعنوية وتحميها وتدافع عنها، والالتزام في إدارة الخلاف بالوسائل السلمية المتحضرة.أي ينبغي أن تسود قيم المجتمع المدني، وهي قيم: الاحترام والتسامح والتعاون والتكافل والتنافس الشريف والصراع السلمي.

ونخلص من هذا أن المجتمع المدني يمثل نمطا من التنظيم الاجتماعي والسياسي والثقافي خارجا قليلا أو كثيرا عن سلطة الدولة، وتمثل هذه التنظيمات في مختلف مستوياتها وسائط تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة. إذن فهو مجمل التنظيمات والمؤسسات التي تمثل كافة نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا تخضع مباشرة لهيمنة السلطة، وبالتالي فهو هامش يضيق ويتسع بحسب السياق، حيث ينتج فيه الفرد ذاته وأفكاره ومقدساته وإبداعاته، فهناك دائما هوامش من الحصانة الفردية والجماعية ومسافات تفصل بين المستوي الاجتماعي والمستوي السياسي، إن هذه الهوامش هي التي يمكن تسميتها مجتمعا مدني وما سبق يمثل مختلف التيارات والاتجاهات في تحديد مفهوم المجتمع المدني.

- **مؤسسات المجتمع المدني وخصائصه**

نتناول في مؤسسات المجتمع المدني الخلاف الذي ثار حول هذه المؤسسات وبصفة خاصة (الأحزاب السياسية) وهل تعتبر من مؤسساته أم لا؟ ونتناول كذلك خصائص هذا المجتمع المدني وذلك من خلال دراسة : مؤسسات المجتمع المدني, ودراسة خصائصه.

<u>مؤسسات المجتمع المدني</u>

قبل تناول مؤسسات المجتمع المدني وما إذا كان هناك اتفاق حول هذه المؤسسات أم أن هناك خلاف فقهي، نتناول هل التسمية الأفضل أن نقول منظمات المجتمع المدني ؟ أم أن نقول مؤسسات المجتمع المدني ؟

أولا: منظمات المجتمع المدني أم مؤسسات المجتمع المدني ؟

إن المؤسسية هي حجر الزاوية في بناء المجتمع، ولان هذا البعد سوف يخضع للاختبار لتحديد مدي تطور المجتمع المدني، فقد يكون من المهم بيان الفارق بين العمل المدني كمؤسسة (Institution) وكتنظيم (Organization). وتعرف المؤسسة بأنها هي مجموعة قوانين راسخة يتم وضعها لمقابلة المصالح الجماعية، وهي أنماط مستقرة للسلوك الذي يتم الاعتراف به وتنميته من قبل المجتمع، حيث أن المؤسسات هي تنظيمات تتمتع بشرعية لإشباع حاجات الناس والدفاع عن حقوقهم عبر الزمن، ومن هنا فان تطويرها يأتي في إطار التغيرات في البنية الاجتماعية.

أما تعريف المنظمات فهي وحدات اجتماعية ذات غرض ودور محدد داخل إطار مؤسسي أوسع، وأن تطويرها لا يؤدي بالضرورة إلى التغييرات في البنية الاجتماعية [83].

وهذا ما دفع البعض إلى قبول التعريف المؤسسي، باعتبار أن المجتمع المدني يلعب دور الفاعل Actor ويسهم في التأثير علي صنع التغير الاجتماعي والسياسي، ومن ثم يؤثر علي العلاقات بين الأفراد والجماعات، وفي الاتجاه الذي يؤدي إلى تصعيد مستوي الوعي وغرس روح العمل الجماعي والتزويد بمهارات التواصل والمهارات

---

[83]- منصف وناس ,**الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر: محاولة في قراءة انتفاضة تشرين الأول / أكتوبر 1988** ,سلسلة كتب المستقبل العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, سنة 1996) ص85.

السياسية والعمل علي تطـــور القـــدرات التفاوضـــية فـــي مجـــال الحـــق العـــام والمنفعـــة الجماعيةCollective Benefit.

وخلاصة القول بهذا الشـــأن إن قبولنـــا التعريـــف المؤسســـي وتمســـكنا بالحـــديث عـــن مؤسسات المجتمع المدني، يقودنا إلى تقييم مدي مؤسســـية المجتمـــع المـــدني مـــن حيـــث فاعليته لإحداث التغيير وتأثيره علي مستويات الـــوعي وقدرتـــه علـــي العمـــل الجمـــاعي، ومن ثم فان المجتمـــع المـــدني يضـــم مجموعـــة مؤسســـات (ولـــيس مجـــرد منظمـــات) تستطيع أن تلعب دور الفاعل في عملية التغيير الاجتمـــاعي والسياســـي والثقـــافي، وكلمـــا تطورت هذه المؤسسات كلما تطور دورها في عمليـــة التغييـــر وكلمـــا اتســـمت بمرونـــة أكبر في استجابتها للبنية الاجتماعية , ونخلص مما ســـبق إلـــى أنهـــا مؤسســـات مجتمـــع مدني وليست منظمات مجتمع مدني.

ثانيا : مؤسسات المجتمع المدني.

فيما يتعلق بمؤسسات المجتمع المـــدني، فقـــد ثـــار التســـاؤل حـــول مـــا هـــي هـــذه المؤسسات التي تشكل المجتمع المـــدني وتعتبـــر بمثابـــة قنـــوات يعبـــر بواســـطتها ومـــن خلالها المجتمع الحديث عن مصالحه وأهدافه، وتمكنـــه مـــن الـــدفاع عـــن نفســـه بطـــرق سلمية، واقفة بذلك في مواجهة طغيان سلطة الدولة؟ [84]

لقد اتفق أغلب الباحثين علي أن النقابات والجمعيـــات الثقافيـــة والحقوقيـــة والأحـــزاب السياسية تشكل أهم مقومات المجتمـــع المـــدني، وإذا كـــان انتمـــاء النقابـــات والجمعيـــات المختلفة إلى المجتمع المدني لا يثيـــر أي نقـــاش ولا اعتـــراض، فـــان اعتبـــار الأحـــزاب السياسية – أحد مكونات هذا المجتمع المدني – علي العكس من ذلـــك، يثيـــر الكثيـــر مـــن الأسئلة، ذلك أنه يجب أن نذكر بأنه لا مجال للحديث عـــن مجتمـــع مـــدني داخـــل مجتمـــع معين الا مقابل وجود هيئات وتنظيمات أخري مختلفة.

[84] -أماني قنديل ,**المجتمع المدني في مصر في مطلع ألفية جديدة** . مرجع سابق , ص 49.

من هنا يمكننا القول أن المجتمعات المعاصرة تتكون من ثلاث مستويات:

- **المستوي الأول:** يضم السلطة السياسية الحاكمة الممارسة لكل الصلاحيات التنفيذية والتشريعية المخولة لها من طرف الدستور أو القانون.
- **المستوي الثاني:** يتكون مما يمكن تسميته بالمجتمع السياسي الذي يضم النخبة السياسية المؤطره داخل الأحزاب السياسية.
- **المستوي الثالث:** هو الذي يضم المجتمع المدني. وكل مستوي من هذه المستويات الثلاثة يقيم علاقات تقارب وتنافر مع المستويين الآخرين

وهكذا فان السلطة السياسية تشترك مع المجتمع السياسي في كون اهتمامها ينصب أساسا علي القضايا السياسية، ولكنهما يختلفان في كون السلطة قادرة علي تطبيق آرائها وتصوراتها السياسية، بينما تكتفي الأحزاب السياسية أو المجتمع السياسي في أغلب الأحيان بالتعبير عن آرائها السياسية دون القدرة علي تنفيذها وتطبيقها منتظرة الفرصة المواتية لذلك. كما أن كلا من المجتمع السياسي والمجتمع المدني يلتقيان في كونهما لا يمارسان السلطة، ولكنهما يختلفان في كون الأحزاب السياسية تحصر في أغلب الأحيان اهتمامها في القضايا السياسية، بينما يهتم المجتمع المدني بقضايا بعيدة عن مجال الفعل السياسي المباشر، وان كانت أحيانا تكون ذات رهانات سياسية واضحة، كما هو الشأن مثلا بالنسبة للجمعيات النسائية وجمعيات حقوق الإنسان وجمعيات حماية المستهلك .. الخ.[85]

وبذلك.. فإن مؤسسات المجتمع المدني تختلف عن المؤسسات والأحزاب السياسية التي تسيطر أو تسعي للسيطرة علي السلطة، نظرا لأنها تستهدف رعاية مصالح المجتمع والحد من تسلط الدولة علي تلك المصالح، والعمل على إصلاح الدولة وكذلك مساعدتها في التنمية.[86]

---

[85] - دارم البصام , **العمل الأهلي العربي المشترك (المفهوم، الواقع، التصورات البديلة)** : (المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية ,القاهرة , سنة 1997) ص ص 11: 13.

[86] - حسن قرنفل , **المجتمع المدني والنخبة السياسية (إقصاء أم تكامل)** (أفريقيا الوسطي ,سنة 1997)ص 57.

ومن هنا فان هذا الرأي يري أنه لا يجب إدخال الأحـزاب السياسـية ضـمن التنظيمـات المكونة للمجتمع المدني، ذلك أن السياسـة حسـب تعريـف مـاكس فيبـر هـي مجمـوع المجهودات التي يقوم بها الفرد أو الجماعات المنظمة مـن أجـل المشـاركة فـي السـلطة أو التأثير علي توزيعها، سواء بين مجموعة من الـدول، أو بـين مجموعـة مـن الفرقـاء داخل دولة واحدة.. إن كل رجل يمارس السياسة يطمح في السـلطة، إمـا لأنـه يعتبرهـا وسيلة من أجل تحقيق غايات معينة مثالية أم أنانية، أو لأنه يرغـب فـي السـلطة لنفسـه، من أجل الاستمتاع بالشعور بالفخر الذي يتولد عن ذلـك. [87] ومـن خـلال هـذا التعريـف يتضح الفرق الواضح بين الأحزاب السياسية وبـين مكونـات المجتمـع المـدني، ذلـك أن كل الأحزاب السياسية تعمل علي الوصول إلى السلطة ، تقـوم بكـل الأعمـال والتـدابير التي تراها مناسبة لتحقيق ذلك، وعلى رأسها المشـاركة فـى الانتخابـات والعمـل علـى إحراز أعلى قدر ممكن من أصوات الناخبين من أجل الوصـول إلـى السـلطة، ومـن ثـم فان الوصول إلى السلطة السياسية هو هدف في حد ذاته بالنسـبة للكثيـر مـن الأحـزاب، وهذا ما يفسر إقدام الأحزاب علي تغيير مواقفها والتراجع عن بعـض مبادئهـا مـن أجـل استمالة الناخبين وبالتالي الوصول إلى السلطة. لـذلك تصـنف الأحـزاب السياسـية فـي إطار ما تم تسميته بالمجتمع السياسي، أمـا المجتمـع المـدني بمختلـف مكوناتـه، فـان أقصي ما يطمح إليه هو مراقبة العنف البدني الشرعي، كما هـو الشـأن مـثلا لجمعيـات حقوق الإنسان، حتـى لا يسـتعمل اسـتعمالا اعتباطيـا أو مصـلحيا، أمـا الرغبـة فـي احتكار هذا العنف فإن أى مكون من مكونات المجتمع لا يطالـب بـه، وحهكـذا، وحسـب هذا التصور فان الأحزاب السياسية لا تدخل في نطـاق المجتمـع المـدني.[88] إذن فـالرأي السابق يستبعد الأحزاب السياسية من كونها مؤسسـة مـن مؤسسـات المجتمـع المـدني، علي خلاف غالبية ما ذهب إليـه الفقـه والبـاحثين، فنجـد أن مركـز دراسـات الوحـدة العربية فيما يتعلق بندوته المتعلقة بالمجتمع المدني قد تبنـي تعريفـا إجرائيـا مـن خـلال مؤسسات هـذا المجتمـع فقـد عـرف المجتمـع المـدني بأنـه (المؤسسـات السياسـية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينهـا المختلفـة فـي اسـتقلال عـن

---

[87] المرجع السابق ص.58

[88] - حمدي عبد العزيز ,**جريدة آفاق عربية** .مرجع سابق ,ص 14

سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوي الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية وقد استقر المركز من خلال ندوته علي أن مؤسسات المجتمع المدني هي: الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية والعمالية والجمعيات.[89]

خصائص المجتمع المدني:[90]

تتحدد خصائص المجتمع المدني تبعاً لاختلاف المؤسسات والتنظيمات فيما بينها، تقدما وتخلفا، ومن ثم فاعلية ,وأحد معايير ذلك درجة مؤسسيتها، ونجد أن درجة مؤسسية أي مؤسسة أو منظمة تتحدد في ضوء أربعة معايير يمكن استخدامها للحكم علي مدي التطور الذي بلغته مؤسسة أو منظمة ما، وهي[91]:

(القدرة علي التكيف في مقابل الجمود، والاستقلال في مقابل التبعية والخضوع، والتعقد في مقابل الضعف التنظيمي، والتجانس في مقابل الانقسام).

وتضم هذه المعايير مؤشرات فرعية يمكن من خلالها دراسة خصائص المجتمع المدني: [92]

(1) القدرة علي التكيف.

يقصد بذلك قدرة المؤسسة علي التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها، اذ كلما كانت المؤسسة قادرة علي التكيف، كانت أكثر فاعلية، لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها، وربما القضاء عليها. وثمة أنواع للتكيف هي:

أ – **التكيف الزمني:** ويقصد به القدرة علي الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، اذ كلما طال وجود المؤسسة السياسية ازدادت درجة مؤسسيتها.

---

[89] حسن قرنفل , , **المجتمع المدني والنخبة السياسية (إقصاء أم تكامل)**.مرجع سابق .ص 58.

[90] - جاسم الصغير, **مؤسسات المجتمع المدني والتكيف البيني والاجتماعي**,www.alitthad.com

[91]- خير الدين حسيب ,**كلمة الافتتاح .. ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي..** مرجع سابق ,ص 33، ومن مؤيدي هذا: د / محمد محمد بدران ,**النظم السياسية المعاصرة:دراسة تحليلية مقارنة**,مرجع سابق ,ص 229.

[92] - أحمد ثابت, **المجتمع المدني : الصلاحية المنهجية وضرورة التطوير** – مجلة النهضة – جامعة القاهرة (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية) – العدد الخامس- أكتوبر 2000 – ص 13

ب – **التكيف الجيلي:** ويقصد به قدرة المؤسسة علي الاستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء علي قيادتها، فكلما ازدادت درجة تغلب المؤسسة علي مشكلة الخلافة وإبدال مجموعة القادة بمجموعة أخري، ازدادت درجة مؤسسيتها، ومثل ذلك يعبر عن مرونة المؤسسة في مواجهة متطلبات التطور الاجتماعي والاقتصادي. فسرعة التحول الاجتماعي تقود إلى ظهور أجيال متعاقبة من النخب ذات الخبرات التنظيمية المختلفة ولها معاييرها الخاصة للإنجاز وقيمها المتميزة.

ج – **التكيف الوظيفي:** ويقصد به قدرة المؤسسة علي إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة، بما يبعدها عن أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة.

(2) الاستقلال .

ويقصد به الا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها بحيث يسهل السيطرة عليها، وتوجيه نشاطها الوجهة التي تتفق مع رؤية المسيطر ,[93] فالدولة التي تسعي إلى تركيز أمنها تمارس ضغوطا تزداد لتصبح تسلطا وشمولية خانقة لكل النشاطات الاجتماعية، والمجتمع المدني الفاعل هو الذي يوجد التوازن بين سلطة الدولة وحقوق المجتمع .

وعليه.. فإن الدول المستقرة يكون لديها مجتمع مدني متنوع من منظمات شبابية وجمعيات مهنية ومؤسسات خيرية ودينية ودور صحافة ونشر غير خاضعة للرقابة.

ويمكن تحديد درجة استقلال مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة من خلال عدة مؤشرات منها:[94]

أ – نشأة مؤسسات المجتمع المدني، وحدود تدخل الدولة في هذه العملية، فالأصل هو أن تتمتع هذه المؤسسات بهامش من الاستقلالية والتحررية عن الدولة.

ب – الاستقلال المالي لمؤسسات المجتمع المدني، ويظهر ذلك من خلال تحديد مصادر تمويل هذه المؤسسات. فهل تتلقي جزءاً من تمويلها من الدولة أو بعض الجهات الخارجية، أم تعتمد بصورة كاملة في التمويل الذاتي علي مساهمات

---

[93] -أحمد ثابت , **المجتمع المدني: الصلاحية المنهجية وضرورة التطوير**.. مرجع سابق- ص13

[94]- حسنين توفيق إبراهيم , ***بناء المجتمع المدني*** .مرجع سابق ص698

الأعضاء في شكل رسوم العضوية أو التبرعات أو علي بعض أنشطتها الخدمية أو الإنتاجية ؟ أو بعبارة أخري، يعتبر التأسيس الاقتصادي أهم عناصر الاستقلالية، كما أنه يشكل سياجا للحركة السياسية المستقلة وعنصرا من العناصر اللازمة لاستمراريتها. [95]

ومن ثم فصاحب التمويل هو صاحب القرار، وما لا يلاحظ أن جزءا كبيرا من مصادر تمويل المنظمات الأهلية، تأتي من قوى السلطة الراهنة، أو من شخصيات ومؤسسات، إما من داخل الدولة نفسها، أو من دولة إلى أخرى، أو من المؤسسات الدولية ومن أبرزها الأمم المتحدة، أي من مجموعة الأنظمة والحكومات أيضا، بل ترضخ لسياسة الدول الكبرى التي تدعم المنظمات الأهلية من خلال حكوماتها، وتغيب تقريبا المصادر غير الحكومية عن دعم هذه المؤسسات مما يجعلها أسيرة مصادر تمويلها، ساعية إلى استرضائها، بل إلى اعترافها بها، متنافسة ومتسارعه لنيلها، وهادفة إلى احتكار التمويل في هذا المجال الأهلي أو ذاك.[96]

ج – الاستقلال الإداري والتنظيمي: ويشير إلى مدي استقلال مؤسسات المجتمع المدني في إدارة شؤونها الداخلية طبقا للوائحها وقوانينها الداخلية، وبعيدا عن تدخل الدولة، ومن ثم تنخفض إمكانية تبعيتهم للسلطة وتحرص النظم التسلطية علي منع قيام مؤسسات المجتمع، أو إخضاعها للرقابة والسيطرة في حالة السماح بقيامها، وبذلك تصبح عديمة الفاعلية وتطرح الدولة التسلطية نفسها بديلا لمؤسسات المجتمع المدني ومما يعزز استقلالية المؤسسات ويقطع الاختراق الداخلي والخارجي لها ما يلي:[97]

1 – إيجاد أسس اتصال بين مؤسسات المجتمع.

2 – قيام تكافل بينها من خلال قواعد للتضامن والتماسك كأولوية ضمن مكونات حركاتها.

---

[95] - سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل , **المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الإسلامية المعاصرة**. مرجع سابق ص 30.

[96] - المؤشرات السابقه استخدمت كمعايير للتقييم الجمعيات التي استخدمت في الدراسه وتم توضيفها للوصول الي نتائج وتوصيات البحث.

[97]- مصطفي كامل السيد,**مفهوم المجتمع المدني، والتحولات العالمية ودراسات العلوم السياسية**,(كلية الإقتصاد والعلوم السياسية ,جامعة القاهرة- ابريل 1995) ص7.

3 – ضرورة تأسيس قواعد ممارسة داخلية تأبي وتدفع بشكل أو بآخر الفساد أو الانحراف أو الاستبداد، ذلك أن فساد التكوينات الداخلية سيؤدي ضرورة إلى ضعفها، بما يحقق إمكانيات هائلة لاختراقها.

(3) التعقد.

يقصد بذلك تعدد المستويات الرأسمالية الرأسية والأفقية داخل المؤسسة، بمعني تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود تدرج فى المستويات داخلها، وانتشارها الجغرافي علي أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله، من الناحية الاخري، وكلما ازداد عدد الوحدات الفرعية وتنوعها، وازدادت قدرة المؤسسة علي ضمان ولاءات أعضائها والحفاظ عليها. إضافة إلى ذلك، فان المؤسسة التي يكون لها أهداف عديدة تكون أكثر قدرة علي تكييف نفسها، حين تفتقد أي هدف من أهدافها، بشكل أفضل من المؤسسة التي يكون لها هدف واحد .وبقياس ذلك علي المجتمع المدني العربي ، نجد ان اغلب مؤسساته تتسم ببساطة بنيتها التنظيمية من ناحية، وانعدام انتشارها على المستوى القومي تقريبا، بل وداخل الدولة، وتركزها في العاصمة أو المدن الكبرى دون الأقاليم والمناطق الريفية.

ويشكل هذا قيدا علي قدرتها علي ممارسة مهامها. ويكمن التحدي الفعلي أمام هذه المؤسسات في قدرتها علي تجاوز المدن إلى القري والعاصمة إلى الأقاليم، ولا سيما المؤسسات الحديثة منها.

(4) التجانس.

ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها، وكلما كان مرد الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة، وكانت طريقة حل الصراع سلمية، كان هذا دليلا علي تطور المؤسسة.

وعلى العكس كلما كان مرد الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراع عنيفة، كان هذا دليلا على تخلف المؤسسة. وتجانس المؤسسة لايعني تحولها إلى تشكيل صلد لا تباين فيه.حيث ان أهمية المجتمع المدني بتنا قضاته وتعدديته حيث تكون دينامية الإبداع والخلق والتغيير في المجتمعات، وهذا يعني أن

المجتمع المدني لا يتسم بالضرورة بالتجانس، بل قد يكون بمثابة ساحة للتنافس والاختلاف بين القوي والجماعات ذات المصالح المتناقضة والرؤى المختلفة.

ومع هذا كلما تزايدت أنماط العلاقات القائمة علي أسس التعاون والتنافس علي حساب العلاقات القائمة علي أساس الصراع بين قوى المجتمع المدني وفئاته اعتبر ذلك مؤشرا علي حيوية هذا المجتمع بالمعني الايجابي، والعكس صحيح، وهذه تعتبر أهم الخصائص الخاصة بمؤسسات المجتمع المدني، والتي يجب أن تتمتع بها لكي تستطيع أن تتواجد وتمارس دورها.[98]

- **الفوارق بين المجتمع المدني وغيره من المجتمعات وعلاقته بالدولة**

<u>الفوارق بين المجتمع المدني وغيره من المجتمعات</u>

يمكن التعرف علي المجتمع المدني بالتمييز بينه وثلاثة أنواع من المجتمعات، المجتمع الطبيعي، والمجتمع الديني والمجتمع السياسي أو الدولة السياسية. [99]

فالمجتمع المدني لا يتطابق مع المجتمع الطبيعي، أو المجتمع الإنساني في حالة الطبيعة، والذي تقوم الانقسامات فيه علي أسس طبيعية لا يد للأفراد في اختيارها مثل الجنس، والسن، والدور العائلي، أو علي أسس عرقية أو عائلية يتوافق معها تفاوت في المقدرة علي النفاذ إلى الموارد الاقتصادية. وأيا كان توصيف حالة الطبيعة هذه، سواء كان يسودها التعاون، كما ذهب إلى ذلك كل من جان جاك روسو، وجون لوك، أو سادها حرب كل فرد ضد الآخرين كما ادعي توماس هوبز، فان المجتمع الطبيعي وفقا لهم جميعا سابق علي ظهور المجتمع المدني.

والمجتمع المدني لا يتطابق كذلك مع المجتمع الديني، والمجتمع الذي تحكمه سلطة دينية، وقد عرفت مجتمعات أوروبا فى العصور الوسيطة نوعين من السلطة، سلطة دينية تولتها الكنيسة وسلطة زمنية تولاها النبلاء والأمراء والملوك، وكانت السلطة الثانية توصف بأنها سلطة مدنية علي حين وصفت السلطة الأولي بأنها سلطة كنسيةEcclesiastical Authority والسلطة المدنية محدودة زمنيا يمارسها البشر على حين أن السلطة الدينية ذات طابع دائم، وتستند إلى إرادة إلهية.

---

[98] - محمد إبراهيم خيري,**<u>دور القضاء الإداري والدستوري فى إرساء مؤسسات المجتمع المدني</u>**,مرجع سابق.

[99] - أماني قنديل ,**المجتمع المدني في العالم العربي: دراسة للجمعيات الأهلية العربية** ,(القاهرة :دار المستقبل العربي, سنة 1994) ص 113.

ولا يعنى الانتقال إلى المجتمع المدني قطع الروابط مع الدين، أو إنهاء وجود المؤسسات الدينية، وإنما يعني ببساطة أن المجتمع يخرج عن سلطة المؤسسات الدينية، التي قد تحتفظ بمكان فيه، ولكنها واحدة من بين مؤسسات عديدة يضمها ذلك المجتمع وهي تملك سلطة القهر المادي علي أفراده، ولكنها تعتمد علي إقناعهم لكي يفكروا ويسلكوا علي نحو ما تشاء. [100] والمجتمع المدني ليس هو الدولة، وإنما هو كل الأنشطة التي تخرج عن تنظيمها، هو ذلك المجال المتروك للمواطنين لكي يتحركوا فيه بحرية، ويعبرون عن قدرتهم علي الخلق والابتكار وقد يشدد علي أن مجال السياسية والحكم هو خارج الأنشطة التي يمارسها المواطنون في المجتمع المدني[101]، وأخيراً فالمجتمع المدني قد يكون مجتمعا برجوازيا. بمعني أنه المجتمع الذي تهيمن عليه الطبقة البرجوازية بأشكال التنظيم الاقتصادي والسياسي المقترن بها، وخصوصا الملكية الخاصة، والاعتماد علي قوي السوق، والاعتراف بالتعددية التنظيمية والسياسية. والواقع أن مصطلح المجتمع المدني في بداية ظهوره خصوصا في كتابات هيجل كان مطابقا لمصطلح المجتمع البرجوازي فتعبير Burgerliche Gesellschaft يعني الاثنين معا، وقد كان ذلك ما قصده مفكرو الليبرالية، والماركسية الذين استخدموا نفس التعبير ، مما سبق يتضح أن هناك تمييز بين المجتمع المدني وبين ثلاثة أنواع من المجتمعات، ومن خلال هذا التمييز تتضح ملامح ومعالم المجتمع المدني ومؤسساته أحزاب ونقابات وجمعيات أكثر وأكثر.[102]

علاقة المجتمع المدنى بالدولة :

هناك تصورات عديدة للدولة إلا ان الفكر السياسي الحديث الممتد من هوبز إلى هيجل له ثلاثة تصورات رئيسية للدولة:

– الدولة السياسية بوصفها نفيا راديكاليا تلغي السلطة الطبيعية وتتغلب عليها. وهي بهذا المعنى تجديد بالمقارنة مع مرحلة التطور البشري التي تسبق الدولة(هوبز– وروسو).

---

[100] - عزت حجازي ,**المجتمع المدنى تجربة مصر** , المجلة الاجتماعية القومية ,(المجلد الثاني والثلاثون , العدد الثالث ,سبتمبر 1995)ص 129.

[101] - أماني قنديل ,**المجتمع المدني في العالم العربي** , مرجع سابق ,ص 51.

[102] - المرجع السابق.

– الدولة بوصفها حفظا وتنظيما للمجتمع الطبيعي، وهي وفقا لهذا التحليل ليست بديلا عن المرحلة التي سبقتها فقط، بل سيرورة تقوم بتنشيطها وإكمالها وأخيرا الدولة باعتبارها حفظا وتعاليا Transcentendal لمجتمع ما قبل الدولة(هيجل)، وذلك بمعنى أن الدولة برهة جديدة لا تُكمل البرهة التي سبقتها، ولا تكون مؤسسة على النفي المطلق. و بينما تستبعد دولة هوبز وروسو إلى حد كبير دولة الطبيعة، أي السلطة المنظمة للمجتمع في مرحلته الطبيعية، فان دولة هيجل تحتوي على المجتمع المدني. وبهذا تكون مختلفة عن دولة "لوك" أيضا التي تحتوي المجتمع المدني لا لتتعالى به، وإنما لتسوغ وجوده وأهدافه. وبالمقارنة مع العناصر الثلاثة المذكورة وعبر نقدها يمكن اشتقاق العناصر الأساسية في مذهب "ماركس" عند الدولة وهي الدولة بوصفها جهازا قمعيا عنف مركز ومنظم في المجتمع).

– الدولة بوصفها وسيلة للطبقة المسيطرة وفقا للقول الشائع:(أن الدولة هي أداة سيطرة طبقة على طبقة أخرى". الدولة بوصفها ظاهرة فرعية أو ثانوية بالعلاقة مع المجتمع المدني. ووفقا لهذه الظاهرة، ليست الدولة هي التي تكيف وتنظم المجتمع المدني، بل المجتمع المدني هو الذي يكيف الدولة و ينظمها. و هذا ما دعاه غرامشي "الدولة الموسعة" أي المنظومة السياسية، بشقيها المدني و السياسي. حيث يمكن أن يكون المجتمع المدني مساندا للدولة أو معارضا لها.

في الحالة الأولى يشكل المجتمع المدني مصدر الشرعية عبر مشاركة منظمات وفئاته الاجتماعية المختلفة في صنع القرار. أما في الحالة الثانية التي تتصدى فيها الدولة بجهازها ومؤسساتها القمعية لكل أشكال التغير، فتبدو الدولة وكان المجتمع وجد من اجلها لا العكس. لهذا فان مدى تطور المجتمع المدني يرتبط بمدى تطور سياسات وتشريعات الدولة في مواجهة المجتمع المدني، ومدى توافر مرجعية قانونية مقبولة ودور الدولة في تسهيل أو إعاقة الثقافة المدنية (Civil culture) . و من الضروري الإشارة إلى نقطة مهمة جدا ألا وهي أن المؤسسية تعتبر الحجر الأساسي في بناء المجتمع المدني وقد يكون من المهم أيضا تبيان الفارق بين العمل المدني كمؤسسة Institution ، وكتنظيم Organizationالمؤسسة هي مجموعة قوانين راسخة يتم وضعها لمقابلة المصالح الجماعية، وهي تنظيمات تتمتع بشرعية

لإشباع حاجات الناس و الدفاع عن حقوقهم عبر الزمن. ومن هنا فان تطويرها يأتي في إطار التغيرات في البنية الاجتماعية.

أما تعريف المنظمات فهي وحدات اجتماعية ذات غرض ودور محدد داخت أطار مؤسسي أوسع، وان تطويرها لا يؤدي بالضرورة إلى التغيرات في البنية الاجتماعية. إذن المجتمع المدني يلعب دور فعال Actor ، ويسهم في التأثير على صنع التغير الاجتماعي والسياسي وفي الاتجاه الذي يؤدي إلى تصعيد مستوى الوعي وغرس روح العمل الجماعي والتزويد بمهارات السياسية و العمل على تطوير القدرات و تبادل الخبرات في مجال الدفاع عن الحق العام و المنفعة الجماعية.

إن تطوير مؤسسات المجتمع المدني سند أساسي لإحداث التغير وتأثير على مستويات الوعي وقدرته على العمل الجماعي. وهو أيضا سند أساسي لديمومة النظام الديمقراطي و تطويره حيث إن الديمقراطية ليست هدف سياسي يمكن تحقيقه والوصول إليه لمرة واحة فقط وإنما هي عملية حيوية يجب تنميتها والحفاظ عليها والاستمرار في تطويرها.

وفي دراسة للدكتورة (هويدا عدلي) [103] تري ان: الأصل في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني إنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظامٍ للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع. كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما تضعه من تنظيمات. فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، لا دولة من دون مجتمع ولا مجتمع من دون دولة، بل إن المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة ومن أجل موازنة قوتها. فلم يتطور المجتمع المدني في الغرب لتقويض الدولة، لقد كان المجتمع المدني والدولة القوية حصيلة التطور المتوازي.

---

[103]- هويدا علي, **فعالية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الاجتماعية** ندوة "دولة الرفاه الاجتماعية(الإسكندرية ,مركز دراسات الوحدة العربية 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2005).

كما أن الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية المجتمع المدني أو في تطور مجتمع مدني صحي من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمع، وأيضاً تقديم حوافز له. وعلى الصعيد المقابل فإن منظمات المجتمع المدني تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع السياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطات متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذها.

ويري البعض إن طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع تتردد ما بين التعاون، والصراع الخفي أحيانا، والواضح في أحيان أخري، فهي علاقة ما بين المجتمع المدني والدولة يشوبها عدم الثقة، وينعكس ذلك علي القوانين المنظمة لتأسيس ولنشاط مؤسسات المجتمع المدني [104]فبسبب الطبيعة التسلطية للدولة في مصر، وبفضل قدرتها علي تشكيل الرأي العام، واحتكار إصدار القانون وتنفيذه، وقوة جهاز الأمن، وغيرها، تمارس الدولة هيمنة شبه مطلقة، ولهذا فقد جاءت نشأة وتطور المجتمع المدني محكومين بالشروط وفي الحدود التي اختارتها الدولة إلى حد بعيد، فقيام تنظيمات ومؤسسات وأجهزة المجتمع المدني، وتحديد أهدافها، وممارستها لنشاطاتها، وبقاؤها، تحكمها تشريعات وأعراف وتقاليد. بل إن الدولة لا تعدم وسيلة لتفسير القيود القائمة، أو فرض قيود جديدة لكي تضمن ضبط تشكيل المجتمع المدني وحركته وفاعليته.

ومن المهم أن نشير إلى أن رفض استبداد أو تسلط الدولة لايعني تفضيل الدولة الضعيفة. فالدولة القمعية ليست هي الدولة القوية، والدولة الضعيفة في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية هي واحد من المعوقات الرئيسية للتقدم. والدولة القوية ذات الرؤية الاستراتيجية المنحازة لصالح المنتجين الحقيقيين، القادرة علي استثمار الموارد البشرية وغير البشرية، ومواجهة أي تهديد داخلي أو خارجي، هي وحدها التي تستطيع توفير مناخ موات لنشأة وازدهار مجتمع مدني بالمعني الدقيق.[105]

---

[104] - عزت حجازي, **المجتمع المدنى تجربة مصر**, مرجع السابق ,ص 129

[105] - المرجع السابق – ص 130

وبالتالي فإن علاقة المجتمع المدني بالدولة هي علاقة عدم ثقة من قبل الطرفين، وهذه العلاقة لا ينفرد بها نظام عن آخر اذ يمكن أن نلمس ملامحه بوضوح، في النظم السياسية العربية التي تبنت التعددية السياسية، وسياسات حرية قوي السوق، فهناك قيود عديدة علي حق إنشاء مؤسسات المجتمع المدني، وعلي ممارستها لأنشطتها وهي قيود تشريعية، وإدارية، وسياسية تؤثر علي فعاليتها سلبا، وتجعل المشاركة في تنظيماتها محدودة وهامشية .لذلك فان الدولة هي أشد استبداداً وهيمنة مما كانت عليه في السابق، فإنها ليست أقوي مما كانت عليه بالضرورة، فبسبب تنامي قوة بعض الصفوات المحلية، وضراوة القوي الخارجية، تبدو الآن بالنسبة لتحقيق التقدم الاقتصادي والتطور الاجتماعي والتحرير السياسي، وما إليها أضعف مما كانت في السابق.

ان نشأت الدولة الحديثة تحمل ملامح تشوه خطيرة كثيرة، وربما كان من أبرز مظاهره التضخم غير الطبيعي لحجم الحاكم وصفوة الحكم، والضمور أو التقلص الغريب لحجم وأهمية المجتمع. فعلي الرغم من رفع شعارات الديمقراطية، ودولة المؤسسات، والتعددية، وما إليها، فان الحاكم الدول العربية هو الدولة، والدولة هي الحاكم. ومن مظاهر التشوه كذلك استمرار وجود عناصر تقليدية مهمة، سواء في الجوانب الهيكلية وغيرها، يتعذر تحقيق التكامل ولا حتي التعايش – بينها وبين العناصر التي أتت بها عملية تحديث المجتمع ومن مظاهر التشوه في البنية الاجتماعية وعوامل تعقيده في الوقت نفسه، عدم وجود طبقة متفتحة تقود عملية التحديث، من نوع البرجوازية في تجربة الحضارة الأوربية الغربية. فقد كانت أغلب العناصر في (نخب التحديث) إما وكلاء للمصالح الأوربية الغربية، أو ذوي جذور ريفية شبه إقطاعية تقليدية. أما النخب الاجتماعية الجديدة – من رجال الأعمال، والمهنيين، وفي مجال العمال، فضلا عن النخب السياسية والاجتماعية، وغيرها – فإنها لا تؤمن بالديمقراطية، وان كانت ترفعها كشعار [106].

[106] -المرجع السابق ص 132.

ومن ناحية ثانية، الطبيعة المشكلة للدولة الحديثة ، فهي تفتقر للمشروعية، بمعنييها القانوني والكاريزمي، بعد أن لم يعد للتقاليد والأعراف والإرث الحضاري وزن كأساس للمشروعية (هذا في الوقت الذي لم تترسخ فيه المشروعية القانونية، وفي جوهرها الديمقراطية وحقوق الإنسان والتعددية وتداول السلطة بالانتخاب، وغيرها) وأداؤها متواضع للغاية، أو هي تتعثر في تحقيق الحد الأدنى من الأهداف والمطالب القومية، وعلي الرغم من ذلك، فإنها تمارس تسلطا شبه كامل، وهيمنة مطلقة، وعلي مدي عشرات القرون، تبرز الدولة كسلطة مركزية قوية وسط فراغ، أو شبه فراغ اجتماعي.

ومن ناحية أخيرة هناك التعقيدات التي تنطوي عليها مؤسسات المجتمع المدني، ففي حين تقوم عضوية مؤسسات المجتمع المدني بالمعني الدقيق علي الكفاءة الشخصية والإنجاز، فإنها في حالة المجتمع المدني العربي بصفة عامة، تتأثر كثيرا بالانتماء العائلي والقبلي والطائفي، وبالمجاملات والصفقات الشخصية، وما إليها. وفي حين أن المفروض فيها أن تكون سياقا ينتظم فيه الأفراد باختيارهم ليعملوا معا لتحقيق النفع العام والنفع الخاص، وممارسة قدر من المشاركة السياسية ومقاومة تجاوز الدولة لحدودها، فان الذي يحدث في أغلب الأحيان هو أن كثيرا من هذه المؤسسات تتحول إما إلى أجهزة نخبوية تعمل بفعل ولمصلحة إقليمية من أعضائها، أو تشكيلات عقيمة بسبب التعقيد والفساد الإداري. أي إنها تتسم بعلامات تشوه خطيرة، لعل من أبرزها الميل إلى التسلط والهيمنة (وهما مما تأخذه هي علي الدولة ومفروض أن تقاومه فيها) وهكذا تتحول الأجهزة والمؤسسات التي قامت في الأصل بإيجاد وترسيخ الديمقراطية، إلى تكوينات غير ديمقراطية، وربما معادية لها، تفتقر إلى جوهر مؤسسات المجتمع المدني في منطقة الحضارة الأوربية الغربية، وان كانت تتفق معها في بعض جوانب الشكل .[107]

[107] - أماني قنديل ,**الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني** (مركز دراسات التنمية السياسية والدولية, فبراير 1992) ص 51

تشكيلات المجتمع المدني[108]

يضم المجتمع المدني تشكيلات عديدة مثل النقابات العمالية والمهنية واتحادات رجال الأعمال واتحادات الفلاحين والجمعيات الأهلية والخيرية وغيرها من التنظيمات. تقوم بعض هذه التنظيمات مثل النقابات العمالية والمهنية من أجل دافع فئوي خاص بمصالح فئة مهنية معينة، في حين تتشكل منظمات أخرى مثل المنظمات غير الحكومية من أجل دافع عام، قد يكون تنمية المجتمع أو الدفاع عن الفقراء والمهمشين.

وقد برزت في السنوات الأخيرة المنظمات غير الحكومية كفاعل رئيسي في التنمية خاصة بعد النمو غير المسبوق في العدد والحجم والمجال، فعلى سبيل المثال يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية (2) مليون منظمة غير حكومية، وفي الهند مليون منظمة قاعدية، وفى أوروبا الشرقية حوالى 100.000 منظمة تشكلت في الفترة من1988-1995.

وجدير بالذكر أنه رغم وجود المنظمات غير الحكومية منذ بدايات القرن التاسع عشر واهتمامها بقضايا مثل مناهضة العبودية، إلا أن السنوات الأخيرة هي التي شهدت تحولاً محورياً ونقلة كمية وكيفية في واقع المنظمات غير الحكومية.

مما دفع ذلك أحد علماء السياسة المعنيين بهذه الظاهرة وهو "سالمون" أن يطلق على هذه الظاهرة الثورة التنظيمية العالمية (Global Association Revolution) [109]

وقد واكب ذلك إعادة تعريف دور المنظمات غير الحكومية في خطاب التنمية، كما تم النظر إليها على أنها تمثل مقترباً حقيقياً وأصيلاً لتمثيل الجماعات المهمشة.[110]

---

[108] - هويدا علي..فعالية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره علي بلورة سياسة الانفاق للخدمة الاجتماعية.www.swedenabroad.com

[109] - http://www.globalpolicy.org/ngos/analysis/ana100.htm-

[110] – زينب عبد العظيم، **العولمة والمنظمات غير الحكومية** في نجوى سمك والسيد صدقي عابدين (محرران)، **دور المنظمات غير الحكومية في ظل العولمة، الخبرتان المصرية واليابانية**، جامعة القاهرة، مركز الدراسات الآسيوية، 2002، ص 55

وعلى صعيدٍ ثانٍ فهي من وجهة نظر بعض الباحثين تتمتع بمزايا نسبية عديدة تجعلها أكثر فعالية من الدولة والسوق معاً في عملية تخصيص الموارد وفي عملية التنمية.

وقد عدَّد بعض الباحثين هذه المزايا، ففضلا عن إنها تمتلك أساليب أكثر فعالية في الوصول إلى الفقراء، فإن طريقة عملها تتسم بالمرونة في الاستجابة للاحتياجات التنموية للمجتمعات المحلية على خلاف البيروقراطية التي تحكمها قواعد مؤسسية صارمة. كما إنها تتمتع بمهارات أكثر إبداعاً في التعامل مع المشكلات. هذا فضلاً عن التكلفة المنخفضة لما تقدمه من خدمات، وأيضاً القدرة على جذب التمويل. وأخيراً تماسها مع الناس بطريقة مباشرة من خلال تبني منهج قائم على المشاركة القاعدية.

<u>أسباب ظهور وانتشار مفهوم المجتمع لمدني</u>

لقد عاد مفهوم المجتمع المدني إلى الظهور من جديد فى خضم واحدة من مراحل ما أسماه عالم السياسة الأمريكي (صمويل هنتجون) بالموجة الثالثة للديمقراطية، ويقصد بذلك الحركة المتتابعة من الانتقال من نظم حكم سلطوية إلى نظم حكم تقوم على التعددية الحزبية والانتخابات الحرة للحكومات، والتى أخذت تنتقل من جنوب أوربا فى منتصف السبعينيات إلى أمريكا اللاتينية فى الثمانينيات ثم جنوب آسيا وأخيرا شرق أوربا وكذلك بعض المجتمعات الأفريقية فى أواخر الثمانينيات وان أهم ما يميز هذه الموجة الثالثة أن المجتمع المدنى كان فاعلا فيها، بمعنى إن تحدى الأنظمة السلطوية لم يكن من قبل الأفراد بصفتهم أفرادا، ولكن من قبل حركات طلابية ونسويه ومنظمات مهنية ونقابات عمالية وجمعيات حقوق الإنسان، قامت بحركات احتجاجية واسعة النطاق.[111]وقد رأى هنتجون أن هذه الموجة الثالثة أعقبت تاريخياً موجتين سابقتين، كانت أولهما فى أعقاب الثورة الفرنسية مباشرة وشملت وسط وغرب أوربا، وكانت الثانية فى أعقاب الحرب العالمية الثانية. وقد تركزت فى وسط وغرب أوربا كذلك، وان كان لها امتدادها فى الشرق الأقصى. كما انعكست أيضا فى بعض بلدان العالم الثالث التى تولت الحكم فيها فى أعقاب الاستقلال مباشرة حكومات منتخبة تستند إلى

[111] - أماني قنديل ,**<u>المجتمع المدني فى مصر فى مطلع ألفية جديدة</u>**.مرجع سابق– ص13.

أغلبية برلمانية فى نظم تقر بالتعددية الحزبية.[112]

ولقد كان من أهم أسباب ظهور مفهوم المجتمع المدنى وانتشار استخدامه فى أوربا الغربية، ما تعرضت له (دولة الرفاهية) من إخفاقات متتابعة، تمثلت فى عجزها عن تحقيق أهدافها الأساسية وبالأخص قدرتها على إحداث مستوى عال من التشغيل وتقديم برامج للخدمات والرعاية الاجتماعية فى مجالات الصحة والتعليم، مما أدى إلى انحدار شرعية تلك الدولة، وفقدان الثقة فى البيروقراطيين والتكنوقراطين والخبراء القائمين على تنفيذ هذه السياسة.وطرحت من جديد مسألة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، مما أثار الخصومات بين المحافظين الجدد من أنصار الحد من تدخل الدولة وأنصار دولة الرفاهية. فقد استغل المحافظون الجدد هذه المشاكل مؤكدون على النتائج السلبية المترتبة على تدخل الدولة فى الأسواق الخاصة بالمجتمع المدنى، بالمعنى الواسع للسوق، وطالبوا بتحرير قوى السوق فى كافة ميادين الخدمات، مثل التعليم والصحة والمواصلات، وما يترتب على ذلك من تقليص لدور الدولة إلى حد بعيد.[113]

يضاف إلى ذلك أنه فى الدول الرأسمالية المتقدمة، برز فاعلون سياسيون جدد أطلق عليهم وصف الحركات الاجتماعية الجديدة New Social movements وذلك فى السنوات الأخيرة حيث ابتكروا أشكال جديدة للعمل الاجتماعى. ومن أبرز هذه النماذج حركات مناهضة التسلح النووى، وأنصار حماية البيئة، وحركات السلام، والمرأة، وحملات الدفاع عن الحقوق المدنية، وأهم ما تتسم به هذه الحركات أنها لا تقوم على أساس طبقى واضح، ولا تعطى للمطالب المادية أهمية كبرى فى أغلب الحالات، كما ترفض ليس فقط سياسات الحكومات القائمة فى تلك البلدان، وإنما تنتقد أيضا الأحزاب المتنافسة فيها، وتسعى للعمل خارج نطاق هذه الأحزاب، على أسس جديدة تبتعد عن التنظيم الحزبى الصارم . [114]

---

[112] - مصطفي أبو زيد فهمي,**الدستور المصري فقها وقضاء** ,(القاهرة: دار المطبوعات الجامعية سنة 1996)ص 7

[113] - عزت حجازى , مرجع السابق , ص 125.

[114] - محى الدين عبد الحليم ,**الإعلام الاسلامى وتطبيقاته العملية** ,(القاهرة , سنة 1984), ص94.

فضلا عن ذلك إن هذه الحركات تـــرفض الأطـــر التقليديـــة للمشـــاركة السياســـية، حيث يسودها نماذج من المشاركة غيـــر التقليديـــة والرغبـــة فـــى التضـــحية مـــن اجـــل الجماعة، وإعلاء قيمة الجماعة على قيمة الفرد.

أما بالنسبة لأوربا الشرقية، فقد استخدم مفهوم المجتمع المدنى فى الإشارة إلى التحولات التى جرت هناك، والتى كان الفاعلون الرئيسيون فيها المنظمات والمؤسسات الاجتماعية التى ظلت خارج نطاق سيطرة الحزب الشيوعى فى تلك البلدان أو التى تحدت الحزب الشيوعى، كما كان الحال فى بولندا التى تزعمت فيها كل من الكنيسة الكاثوليكية ونقابة (تضامن) العمالية بحركات احتجاجية واسعة، أسفرت عن تشكيل حكومة لا يرأسها شيوعي فى أعقاب نجاح مرشحى نقابة تضامن فى الانتخابات البرلمانية فى عام 1989، وقد مثلت خبرة نقابة (تضامن) حركة للدفاع الذاتي والإرادة الذاتية للمجتمع، وكانت بمثابة مولد للمجتمع المدني فى بولندا .[115]ولم يقتصر هذا على نقابة (تضامن) فى بولندا فقط، بل كانت هناك تنظيمات مشابهة فى دول شرق أوربا الأخرى تقاربت أسماؤها مابين المنتدى المدني فى تشيكوسلوفاكيا سابقا إلى المنتدى الجديد فى ألمانيا الشرقية سابقا إلى المنتدى الديمقراطي المجرى. وضمت هذه المحافل تجمعات المثقفين والطلبة ورجال الدين وأنصار حماية البيئة، وجمع بينها أنها قادت حركات احتجاج واسعة انتهت بسقوط النظم الشيوعية فى كل تلك الدول.[116]

إذا فقد كان من ضمن أسباب عودة مفهوم المجتمع المدنى تلك التطورات فى شرق أوربا، أى فى سياق التحرك الشعبى فى أوربا الشرقية بأكملها عام 1989 م، بدا عند ذلك أن المجتمع المدنى يطرح نفسة من جديد أساسا لقيام الديمقراطية[117].

وبالتالى فان شيوع استخدامه فى وصف ماجرى من أحداث فى مناطق أخرى فى العالم يعود إلى سمات مشتركة بين كل تلك المناطق، فسقوط نظم الحكم السلطوية فى بعض بلاد جنوب آسيا وفى أمريكااللاتينية.[118]

---

[115] - محمد صبحي أحمد يوسف ,**"الرأي العام وأثره فى التنظيم السياسي وحماية الدستور"** (رسالة دكتوراه ,سنة 1990)ص 313.
[116] - أماني قنديل , **المجتمع المدنى فى مصر فى مطلع ألفية جديدة.** مرجع السابق ,ص 13.
[117] - مصطفي أبو زيد فهمي ,مرجع سابق ,ص 10.
[118] - أماني قنديل , المرجع السابق ,ص 13

ونجاح عدد كبير من الدول فى مختلف بلدان العالم، فى أمريكا اللاتينية وأوربا الشرقية والوسطي وأفريقيا وأسيا فى الانتقال إلى أشكال من الحكم الديمقراطى[119]، كان ذلك نتيجة لتعبئة واسعة لمنظمات اجتماعية خرجت عن سيطرة الدولة، كما كان الحال مثلا فى الفلبين قبل سقوط حكم رئيسها الاسبق(فرنا ندوماركوس) فى 1986 أو فى بنجلاديش أو البرازيل. أو حتى فى المجتمعات الأفريقية لاحقا كما كان الحال مثلا فى زامبيا التى سقط رئيسها فى انتخابات نافسه فيها زعيم نقابات العمال فى بلده ,[120]

اما فى الوطن العربى فقد بدأت عملية دمقراطة للحياة السياسية من أعلى وفى خدمة النخبة الحاكمة فى الأردن... ومصر، وقد شهدت هذه العملية ذاتها انتكاسات عديدة. وجرى كل ذلك خلافا للنظريات حول الانتقال للديمقراطية فى العالم الثالث، تلك التى تبدأ بالإصلاحات (من فوق) فى أعقاب انتفاضه جماهيرية حول قضايا اقتصادية معيشية عادة، إلى أن تنشأ حالة تفقد فيها عملية الإصلاح السيطرة على ذاتها، وتبدأ عملية دمقرطة سياسية شاملة.[121]

ويمكن تصنيف العوامل التي ساهمت فى عودة ظهور مفهوم المجتمع المدني وانتشاره إلى مجموعتين هما: العوامل الداخلية والعوامل الخارجية.

- **وتتمثل العوامل الداخلية فى:**

1. تراجع دور الدولة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، في مقابل انتعاش عديد من المؤسسات والتنظيمات المدنية السابقة للحقبة الشعبية أو ظهور منظمات جديدة، فعلى سبيل المثال لا الحصر، شهد العالم العربي طفرة فى نمو التنظيمات الطوعية الخاصة وهيئات تنمية المجتمعات المحلية فى العقدين الآخرين، فقد ارتفع عدد الهيئات غير الحكومية العربية من أقل من 20.000 فى منتصف السبعينيات إلى حوالي 70.000 فى أواخر الثمانينيات .

---

[119] - مصطفى أبو زيد فهمي ,مرجع سابق , ص 9
[120] - محمد صبحي أحمد يوسف, مرجع السابق .ص 315
[121] - محمد كامل ليله , **القانون الدستوري** (دار الفكر العربي , سنة 1971) ,ص189

2. ازدياد الحاجة من قبل الأفراد والجماعات المحلية، والتي لم تلبها الدولة، وقد تمثلت هذه الاحتياجات – بالنسبة للطبقتين الدنيا والوسطى الصغيرة فى خدمات اجتماعية واقتصادية لم تعد الدولة قادرة على الوفاء بها، وغير مستعدة لذلك، كالإسكان والرعاية الصحية وتحسين نوعية التعليم، أما بالنسبة للطبقتين الوسطى والعليا فقد تمثلت الاحتياجات فى المطالبة بالتعددية السياسية والثقافية وحرية التعبير .
3. اتساع نطاق التعليم بين السكان، مما أدى بدوره إلى ارتفاع مستويات الوعي والتوقعات والمهارات التنظيمية، وما ترتب على ذلك من الاهتمام بوجود بنية تحتية من المؤسسات العامة والخاصة لتدعيم ذلك.[122]
4. وجود العديد من منظمات رجال الأعمال الجديدة، والتي كان من أسباب وجودها هي نتيجة للسياسات الاقتصادية التي تتجه نحو الاندماج فى السوق الرأسمالي العالمي الجديد.[123]
5. تآكل شرعية النظم السياسية العربية منذ الثمانينيات، نتيجة فشلها الذريع في الحفاظ على الاستقلال الوطني ومواجهة تهديدات الأمن القومي، وإخفاقها فى التنمية، وعجزها عن تحقيق الديمقراطية والمشاركة السياسية، وقد دفعت هذه الظروف بعض النظم إلى التحول لنظم تعددية سياسية مقيدة، بهدف تحقيق الضغط على النظام السياسي، وإتاحة الفرصة للأصوات المعارضة للتعبير عن نفسها، ومن ناحية ثانية، نتج عن تسلط الدولة ظهور ثقافات مضادة، وازدياد حركتها السياسية وفاعليتها الاجتماعية وقدرتها على تعبئة الجماهير. ومن أبرز النماذج حركات الإسلام السياسي من ناحية، والتيار العلماني من ناحية أخرى، فقد سعى كلاهما إلى إنعاش المجتمع

---

[122] -أماني قنديل , **المجتمع المدني فى مصر فى مطلع ألفية جديدة**.مرجع سابق, ص 14.
[123] - محمد صبحي أحمد يوسف ,مرجع سابق ,ص316.

المدني من خلال إنشاء جمعيات أهلية دينية أو أحزاب سياسية أو جمعيات حقوق الإنسان، لتحقيق ما يبغون من أهداف.[124]

6. إن الحرية وهى مرسى حقوق الإنسان فى وطنه، لا تكون مصدر سعادة للمجتمع ما لم تترجم إلى ممارسة فى صيغة ديمقراطية فاعلة، وما الديمقراطية إلا الإطار الدستوري والقانوني والمؤسسي والاجتماعي لممارسة الحرية، والمجتمع المدني يجعل من الديمقراطية أكثر من ممارسة عند استحقاقات سياسية معينة، إنه يجعل منها معايشة يومية فى ميادين الحياة كافة.[125]
7. إن وجود مجتمع مدني فعلى يحقق التنمية على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما أن سبب عودة ظهوره هو وجود الكثير من المشاكل والمصاعب التي يعانى منها الأفراد ولا تستطيع الدولة حلها وحدها، وإنما لابد من وجود شريك لها يساعدها في إيجاد هذه الحلول، والتي من بينها على سبيل المثال أهم وأخطر المشاكل في الوقت الحاضر مشكلة البطالة والتي لم ولن تستطيع الدولة حلها بمفردها وإنما من خلال مؤسسات المجتمع المدني ووجود المبادرات التطوعية يمكن تحقيق ذلك.

يضاف إلى ذلك أن هناك عوامل خارجية مرتبطة بمجموعة من الظروف، هذه الظروف التي ساهمت في عودة مفهوم المجتمع المدني إلى التداول هي في حد ذاتها الظروف التي ساهمت في تشكيل الوضع العالمي الجديد، فصحوة المجتمع المدني في شرق أوربا هي التي أسفرت عن سقوط نظم الحكم الشيوعية فى كل تلك الدول تقريبا، وهزت مصداقية الاشتراكية كنموذج للتنظيم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وهيأت لأنصار الليبرالية الفرصة الذهبية للقول بأن الصراع مابين الليبرالية وغيرها من المذاهب الفكرية قد انتهى والى الأبد بانتصار الليبرالية بل ونهاية التاريخ

---

[124] -/ ايمن زيادة , **المجتمع المدنى والدولة فى فكر النهضة العربية الحديثة** ,ندوة المجتمع المدني فى الوطن العربي..مرجع سابق ص153

[125] - محمد صبحي أحمد يوسف ,مرجع سابق , ص 316

كما أن هناك سمات للوضع العالمي الجديد تفسر شيوع هذا المفهوم، إذ توفر لمنظمات المجتمع الخارجة عن سيطرة الدولة فرصا واسعة لاكتساب حلفاء خارجيين فى مواجهة حكوماتهم، وفى تعبئة الرأى العام ضدها.

ومن أهم هذه السمات اثنتان:

أولاهما: التطور الهائل فى نظم الاتصالات الدولية، وخصوصا شبكات الإذاعة المرئي والمسموعة وسهولة التقاطها فى كل أنحاء العالم رغم إرادة بعض الحكومات، وسهولة الاتصال بها من جانب قوى المعارضة السياسية ومنظمات حقوق الإنسان ويتيح هذا التطور لتلك المنظمات الاجتماعية الخارجة عن سيطرة الدولة فرصة إعلام الرأي العام العالمي بوجهة نظرها فيما يجرى من أحداث فى بلادها، وتفسيرها الخاص لهذه الأحداث، فتقدر بذلك ليس فقط على تعبئة التأييد لها خارج حدود بلادها، بل يمكنها ذلك من النفاذ إلى المواطنين فى بلادها بتحدي القيود التي فرضتها حكومات بلادها على قدرتها على التعبير والتواصل مع أنصارها، وتنقل شبكات الإعلام الدولية هذه تجارب حركات الاحتجاج الواسعة فى بلاد أخرى، مما يوفر لتلك المنظمات الاجتماعية والسياسية نماذج جديرة بالإقتداء.[126]

ثانيهما : الظروف الخاصة بالوضع العالمي الجديد الذي يتمثل فى النفوذ الهائل الذي أصبحت حكومات الدول الرأسمالية المتقدمة ومؤسساتها المالية تتمتع به ليس على صعيد السياسة الدولية وحدها، وإنما على صعيد تشكيل التطور الاقتصادي والسياسي الداخلي فى كل الدول الأخرى، سواء الدول الاشتراكية السابقة التي توصف فى الوقت الحاضر بأنها دول متحولة إلى اقتصاد السوق أو دول الجنوب .وتستخدم هذه الحكومات أساليب متعددة لإعادة تشكيل كل تلك المجتمعات على النحو الذى يتفق مع مصالحها، ومع رؤاها الايدولوجية، فى مقدمتها سياسات المعونة أو إسقاط الديون

[126] - اماني قنديل ,مرجع سابق , ص 14.

التى تتبعها على الصعيد الثنائي أو من خلال المؤسسات الدولية، ومنها سيطرتها على المؤسسات المالية الدولية[127].

وقد أصبح تشجيع المنظمات غير الحكومية خصوصاً منظمات رجال الأعمال والجمعيات التي تدعو إلى حرية السوق ووقف تدخل الدولة فى الاقتصاد عنصرا أساسيا فى السياسات التى تدعو هذه الحكومات كل دول العالم الأخرى إلى إتباعها، وتصور ذلك على أن تشجيع مثل هذه المنظمات يتفق مع التطور الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان خصوصا فيما يتعلق بحرية التنظيم وقد يكون ذلك صحيحا، إلا أن دوافع هذه الحكومات للدعوة إلى مثل هذه السياسات لا تقتصر على الإنسان مع رؤى إيديولوجية محددة، وإنما تستند كذلك إلى إدراك هذه الحكومات أن أكثر من يستفيد من حرية التنظيم هم رجال الأعمال بحكم ما يتوافر لهم، بطبيعة وجودهم وعملهم، من موارد سياسية متنوعة لا يملكها غيرهم من الفاعلين الاجتماعيين، ومن ثم فإن تشجيع المنظمات الحكومية يعنى أيضا تشجيع نمو وعمل تلك القوى الاجتماعية الداعية إلى الأخذ باقتصاد السوق والحد من دور الدولة في الاقتصاد وفى المجتمع، على النحو الذي يوفر للشركات العملاقة التابعة للدول الرأسمالية المتقدمة أوسع سوق عالمي ممكن، ولذلك فإن تشجيع هذه الحكومات والمؤسسات المالية الدولية التي تسيطر عليها لنهوض المجتمع المدني في سائر دول العالم الأخرى مقترن أيضا بالدعوة إلى اقتصاد السوق، بدعوى أن المجتمع المدني لا يمكن أن يزدهر إلا في ظل اقتصاد السوق، وفى إطار نظام اقتصادي يقوم على احترام الملكية الخاصة، ويزيل كل العقبات أمام استغلالها من جانب أصحابها.[128]

---

[127] -مصطفى أبو زيد فهمي ,مرجع سابق ,ص21

[128] - أماني قنديل,مرجع سابق,ص14.

ومن هنا نخلص إلى إن هناك العديد من الأسباب والعوامل التي أدت إلى عودة ظهور مفهوم المجتمع المدني مرة أخرى وكذلك انتشاره، كما أن هناك العديد من الأزمات متعددة الأبعاد سواء أزمة سياسية، أو أزمة حرية، أو أزمة اقتصادية، أو على مستوى العلاقة بين الدولة والمجتمع كل هذه الأزمات كانت وراء عودة مفهوم المجتمع المدني وتداوله على هذا النطاق الواسع .

نشأة ومراحل تطور مفهوم المجتمع المدني

إن مفهوم المجتمع المدني يعتبر من المفاهيم والمصطلحات التي ظهرت واختفت وأصبحت في طي النسيان، ثم حدثت عوده متكررة للمصطلح من النسيان بعد مراحل غياب مختلفة، منذ فلسفة القرن السابع عشر السياسية في أوربا، تعنى في كل مرة شيئا مختلفا، لأنها تأتى في سياق متغير بنيوياً وتاريخيا يولد حاجات جديدة، وأسئلة جديدة يجيب عنها المفهوم، وإذا أضفنا إلى ذلك التغيير تطور النظرية وتراكم المعارف الإنسانية كسياق أخر يعود إليه مفهوم المجتمع المدني، نجد أن دعوة المصطلح من غيابه التاريخي، أو أحياءه يأتيان في كل مرة في تقاطع محورين هما: محور التطور التاريخي، ومحور تاريخ النظرية ذاتها، تاريخ المعرفة والفكرة، ويشكل هذا التقاطع سياقا متجددا باستمرار لتفسير وتأويل مفهوم المجتمع المدني، وحيث أن هذا المفهوم هو ذاته جزء من السياق التاريخي بمحوريه، وهو مساهم في خلق وتفسير هذا السياق، وبالتالي مفسر ومفسر في لحظتين مختلفتين.[129]

أما بالنسبة للعودة الحالية لمفهوم المجتمع المدني فتكون في ثمانينيات القرن الماضي، في تعامل النظرية السياسية مع السياق البولندي. وهذا السياق البولندي يشكل وضع خاص بالنسبة لهذا المفهوم، والسياق الأوربي الشرقي يشكل أهمية ذات وضع عام، وذلك لفهم دور حركة (التضامن) البولندية فى حينه المتمثل فى تمرد المجتمع ضد وحدانية الدولة والحزب، وللتبشير بخيار أخر جديد فى هذه الدولة، أساسه ليس فى الإصلاح الحزبي ولا الانقلاب العسكري، وإنما في التحرك الاجتماعي المدني القائم على تمييز المجتمع من الدولة، ومع انهيار المعسكر الاشتراكي وما بدا وكأنه انتصار المجتمع المدني في أوربا الشرقية، بدأت عملية تعميم هذه الأداة، وهذه الفكرة) الأوتوبيا) إلى بقية الدول التي لم تتحقق فيها الديمقراطية الليبرالية، وبخاصة

[129] - مصطفى أبو زيد فهمي, مرجع سابق .ص 22

فى العالم الثالث، مستخدمة حالات انتفاض عينة من شعوب هذا العالم كدليل على الحاجة إلى هذه الأداة التحليلية، مثل حالة التمرد الطلابي فى ميدان (تيان إن مين) عام 1989، وفى حالة كوريا الجنوبية وأمريكا اللاتينية وبعض بلدان الوطن العربي وبعض الدول الأفريقية، والتي أصبح فيها موضوع التحول الديمقراطي على قائمة جدول الأعمال على الأقل.

ونخلص إلى أن هذا المفهوم برز ثم اختفى ثم عاود الظهور مرة أخرى، وللتعرف على ذلك لابد من معرفة التطور التاريخي لنشأة هذا المفهوم ومراحل تطوره سواء في الفكر الغربي الأوربي و الذي تمثله فرنسا في هذا البحث، أو الوطن العربي، ومعرفة ما إذا كان لهذا المفهوم أصول تاريخية قديمة، فالتعرف على هذه الأصول التاريخية يؤدى بنا إلى عدم تهميش التاريخ[130]، حيث أن تهميش التاريخ كعنصر من عناصر التحليل قد جعل الدراسات السياسية و القانونية تحصر اهتماماتها الأكاديمية في مجالات تقنية غالبا مالا تساعد على فهم حقائق الأشياء.[131] فالتاريخ يعتبر اليوم ضرورة ملحة لفهم العديد من العناصر المكونة لما يسمى بالعلوم الإنسانية لأن مناهج العلوم الاجتماعية في وقتها الراهن أصبحت تؤكد أن التاريخ هو العنصر الفعال الذى يساعدنا على فهم وإدراك حقائق الأشياء.من هذا المنطلق اعتماد التاريخ كعنصر فعال لفهم حقائق الأشياء ولهذه الأهمية للتاريخ فإننا سوف نتعرض في هذا الفصل الي : الأصول التاريخية القديمة لمفهوم المجتمع المدني، وفى و نشأة ومراحل تطور مفهوم المجتمع المدني فى الفكر الغربي .

الأصول التاريخية القديمة لمفهوم المجتمع المدنى

يرجع البعض بالأصول التاريخية لهذا المفهوم إلى فلاسفة اليونان، حيث يرون أن تبلور الرؤية الأولى لمفهوم المجتمع المدني عند (أرسطو)(تحت اسم المجتمع السياسي) المجتمع المحليPolitike Koinonia ، وهذا المصطلح هو ترجمة للمصطلح اللاتيني Societas Civilis، ويتقاسم هذا المفهوم المعني كل من (الدولة، المدينة Polis اليونانية القديمة)[132]، ووفقا لهذه الرؤية الأولية الأرسطوية التي جمعت بين الدولة والمجتمع المدني، وتعكس هذه الرؤية المفهوم التقليدي الاوربى القديم بأن الدولة هي المجتمع المدني الذى يمثل تجمعاً سياسياً، أعضاؤه هم المواطنون الذين يعترفون بقوانين الدولة ويتصرفون وفقا لتشريعاته. ونجد أن أرسطو قد عرف مفهوم المجتمع المدني بأنه (ذلك المجتمع الأخلاقي العام الذى يعيش

---

130 - عبد اللطيف حمزة,**المدخل فى فن التحرير الصحفى** ,(دار الفكر العربي :القاهرة ,الطبعة الثانية, سنة 1958) ص 40

131 - عبد الله حنفى**" دور النقابات فى الحياة الدستورية "**(رسالة دكتوراه ,دار النهضة العربية ,1998،)

132 - نبيل عبد الفتاح , **المجتمع المدني فى عالم مضطرب** (مجلة الديمقراطية ,السنة الثانية ,العدد السادس , ربيع 2002 – مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام) , ص 13 وما بعدها.

بين جنباته مواطنون أحرار متساوون تحت حكم قانون معروف للجميع) والقانون وفقا لمنظور أرسطو هو تعبير عن روح الجماعة ethos فهو ليس مجرد مجموعة من الإجراءات السياسية فحسب، بل شكلا عمليا للحياة يستند على مجموعة التقاليد والأعراف وأشكال التفاعل الحر.[133] وبالتالي فالقانون هو تعبير عن الروح المدنية السائدة في المدينة وقد قال أرسطو فى هذا (لقد كان المواطنون polites فى دولة المدنية يمثلون وضعا قانونيا شخصيا جعلهم خاضعين تماما للقانون المدني الذى يعبر عن الخير المدني المشترك، إن المدنية بتفكيكها للمجتمع القبلي كانت جماعات حررتهم من الوصاية الثقيلة للعشيرة العائلية، وجعلت منهم كائنات فردية مستقلة نسبيا، لذا كانوا متحمسين لمدينتهم، ومستعدين للموت فى سبيل حريتها، لقد كانوا قادرين علي التفكير بأنفسهم بطريقة مميزة، ضمن الإطار المدني، وكان يحق لهم أن ينتظروا من المدينة أن تقدر كل واحد منهم بالقدر الكافي باعتباره مسئول)، ووفقا لهذا المنظور الأرسطي فالروح المدنية هي (تلك الروح الغالبة علي مجتمع المواطنين اليوناني)، تلك الروح التي احتواها مفهوم أرسطو عن المجتمع المدني، الذي يشمل كل أشكال المشاركة الإنسانية من جماعات مهنية لجماعات الأصدقاء، بل نظام اجتماعي شامل لكل العلاقات الاجتماعية.[134]

ومما سبق يمكن فهم المنظور الارسطى للمجتمع المدني، وبالتالي يمكن تحديد شكل المجتمع المدني بصفه عامه، وحصره في كل أشكال المشاركة بغض النظر عن مستوي التضامن، التآلف، أو قوة التفاعل، بل تتجسد الفكرة أكثر في وجود هذه الجماعات التضامنية ذات التنظيم الموحد بمجموعة من الأهداف اشتقت أساسا من روح الجماعة المدنية.

هذا فيما يتعلق بالفهم الارسطى لمفهوم المجتمع المدني، ورؤيته له في ظل العصر اليوناني، ونجد أن هذا المفهوم لم يتوقف علي هذا الفكر اليوناني، بل امتد فيما بعد للفكر الروماني، الذين رأوا مثل اليونانيين فى مماثلة الدولة بمجتمع المواطنين، وادخلوا بعض التطورات العامة الملموسة فى انفصال الدولة عن المجتمع المدني، وظهر هذا الانفصال فى القانون الروماني الذى ميز بين المجالات العامة والمجالات الخاصة، وأعطي القانون الروماني للملكية الخاصة مكانة قانونية مرموقة، فظهورها ظهور لفكرة المجتمع المدني.هذه الفكرة (فكرة المجتمع المدني) كما قال بها اليونان والرومان طورت ولم تتوقف عند ما قاله كل منهما، بل صيغت صياغة جديدة وان لم تكن كاملة، وذلك علي يد عالم الاجتماع الفرنسي (فستيل دي كولانج) فى كتابه (المدينة القديمة (la cite antique)حيث قال أن المدينة القديمة مقسمة داخليا إلى أجزاء متساندة، وهذه

---

[133] - وحيد رأفت ,**دراسات فى بعض القوانين المنظمة للحريات** (منشأة المعارف الإسكندرية , سنة 1981)ص 11.
[134] - محمد إبراهيم خيري,مرجع سابق.

الأجزاء تساند بعضها بقوة، هذه القوة هى قوة الطقوس وعدد من القوانين والالتزامات، ومثل هذه القوانين والالتزامات تعطي أفراد المدينة قوة ومقدرة علي تحدى مركزية السلطة وكذلك القيام بوظائف الدولة,ثم طورت هذه الفكرة مرة أخرى على يد العالم المسلم (ابن خلدون) فقد طور فكرة (دي كولانج) عن الروح المدنية السائدة فى المدينة القديمة، فقد ظهرت الفكرة عند ابن خلدون فى وجود مجتمع المنتجين المستقلين فى المدينة، فقد رأى إن القبيلة تنظيم جزئي، يقوم علي العضوية القبلية، بينما رجال المدينة يملكون القدرة علي إنتاج مستلزمات الحياة المدنية، أي أكثر اتجاها نحو التخصص، وتقسيم أنفسهم بصورة سياسية عبر الدولة .

وبهذا نخلص إلى أن المجتمع المدني عند ابن خلدون هو مجتمع المدنية حيث الاستقلال الاجتماعي لمجتمع المنتجين المتجسد فى نظام المدنية.

ولقد كان لهذه الإسهامات السابقة انعكاساتها، وبصفة خاصة فى عصر التنوير، حيث كان من أهم أفكار حركة التنوير أن المجتمع ظهر قبل السلطة الحاكمة، وهذا رد فعل طبيعي عن حركة الإحياء التي شهدتها أوربا فى التمييز بين الحياة المنظمة عن الحياة البربرية الوحشية، وتمثل مرحلة الإحياء الإيطالي علي يد مكيافيللي ومفكرين آخرين نقطة تحول جديدة فى مفهوم المجتمع المدني الذي جمع بين حكم القانون (اليوناني) ومفاهيم الجمهورية (الرومانية) للمواطنة. وبهذا فان لهذا المفهوم (المجتمع المدني) أصوله التاريخية القديمة التي تعد البذور الجنينية لوجود هذا المفهوم، حيث إن لكتابات الكتاب والمفكرين والفلاسفة دورها فى ظل عصور مختلفة فى تواجد هذا المفهوم والاهتمام به، ولهذا كان لابد من إبراز هذه الأصول التاريخية القديمة ولو بصورة موجزة .

المدني وفقا لتصور أهم فلاسفة العقد الاجتماعى[135]:

- **توماس هوبز : المجتمع المدني اتحاد وكومنولث.**

ذهب توماس هوبز إلى اعتبار الدولة الحديثة بمثابة اتحاد أو كومنولث، حيث يتم الجمع بين المجتمع المدني، السياسي بناءا علي عقد أبرمه الأفراد فيما بينهم، وتعتمد نظرية (هوبز .Hobbes T (علي فكرة وجود الدولة لا المجتمع المدني، واندماج المجتمع المدني مع الدولة لا يتحقق فى نظرة إلا بواسطة قوة الدولة والتى يسميها(الليفتان)

[135]- محمد إبراهيم خيري,مرجع سابق

(Leviathan)، وبالتالي فقد أهمل (هوبز) الفكرة الكاملة للمجتمع المدني مثل فكرة المواطنين الأحرار والمتساوين، الملاحقين دائما للمجتمع السياسي.

- **جون لوك : المجتمع المدني هو الاتفاق بين الناس.**

يعتبر جون لوك من أكثر أعلام مدرسة القانون الطبيعي اهتماما بهذا المفهوم، وقد قصد من هذا المفهوم وصف ذلك المجتمع الذى دخله الأفراد طواعية لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها فى ظل القانون الطبيعي، ولكن غياب السلطة القادرة علي الضبط والسيطرة فى المجتمع الطبيعي كان يهدد ممارستهم لهذه الحقوق، لذلك فقد اتفق هؤلاء الأفراد علي تكوين ذلك المجتمع المدني ضمانا لهذه الحقوق، ثم تخلوا عن حقوقهم فى إدارة شئونهم العامة لسلطة جديدة قامت برضائهم والتزمت بصياغة حقوقهم الأساسية فى الحرية، والحياة، والتملك، والتزام أفراد ذلك المجتمع المدنى بطاعة تلك السلطة طالما التزمت بعناصر ذلك الاتفاق معهم، أما إذا خرجت عليه، فإنها تفقد كل أسس طاعتهم لها، ويصبح من حقهم أن يثوروا عليها، ويحلوا محلها سلفا سلطة أخري أكثر اتساقا مع احترامهم لحقوقهم.

وفى هذا يقول جون لوك، وبعد أن يتشاركوا بهذه الطريقة، يستطيع البشر أن يقيموا شكلا للحكم المدني الذى يريدونه، وهكذا فان نقطة الانطلاق لكل مجتمع مدني هي الموافقة التي يعطيها عدد من الناس لتشكيل جسد سياسي واحد.

إذاً المجتمع المدني وفقا لجون لوك يظهر عندما يسلم الأفراد لسلطة حكومية بالقدرة المشروعة علي حسم المنازعات فيما بينهم فى تفسيرهم لحقوقهم التي اكتسبوها فى حالة الطبيعة، ولا يمكنهم التنازل عنها، وفى أن تقوم بتلك الأعمال التنفيذية التي تكفل تطبيق ما يصل إليه قضاؤها من أحكام، وعقاب المخالفين لها، وذلك بنية احترام حق الملكية الذى هوالغاية الأساسية لقيام المجتمع المدني.

- **جان جاك روسو: المجتمع المدني هو الدولة المدنية.**

اعتقد جان جاك روسو أن المجتمع المدني يتعايش تعايشاً كاملاً مع الدولة، بمعني أنه يؤكد علي الملكية، والحياة، والحرية لكل عضو فى المجتمع فى أمان الكل ,وبهذا فالمجتمع المدني عنده هو مجتمع المواطنة حيث الحرية السياسية كاملة التي تعني المشاركة لأعضاء المجتمع الأحرار والمتساوين فى الحكم سواء كانوا حكاما أو محكومين ,ويلخص روسو رأيه فى القول بأن (أريد أن أبحث فيما إذا كانت توجد فى النظام المدني للحكم، وتكون هذه القاعدة شرعية وثابتة فى آن واحد، قاعدة تأخذ البشر علي نحو ما هم عليه، وتأتى بالقوانين علي النحو الذي يلزم لها أن تكون عليه)،

وبالتالي نتبين من هذه العبارة العزم الأكيد للقطع والفصل مع النظام القديم، وتوجهاً أيديولوجياً نحو عقد ميلاد المجتمع المدني، فنظرية العقد الاجتماعي سعت إلى تجاوز التطور الديني للدولة، فهي نظرية معادية لنظرية الحق الإلهي للملوك.

ونستخلص من هذا السياق مفهوما إجرائياً للمجتمع المدني كما عبرت عنه أفكار فلاسفة العقد الاجتماعي بأنه هو (ذلك العقد الاجتماعي الذى ألزم أعضاء المجتمع الطوعي بحدود عامة للحفاظ علي حريتهم وحياتهم وممتلكاتهم باعتبارهم ذوات أنانية مستقلة تبحث بشكل ملح علي إشباع حاجاتها الخاصة).

<u>نماذج لبعض المدارس التى طورت مفهوم المجتمع المدني</u>[136]

1. **المدرسة الهيجلية : المجتمع المدني كمجال للتنافس بين المصالح المتعارضة.**

ظهرت المدرسة الهيجلية كإحدى نواتج المرحلة الكلاسيكية، ولقد تأثرت هذه المدرسة بثلاثة مكونات معرفية أساسية فى نظريتها المبكرة عن المجتمع المدني، شكل المكون الأول فكر مدرسة القانون الطبيعي، ومفهوم الفرد الذى يمثل الضمير الأخلاقي أي المفهوم العالمي للفرد، أما المكون الثاني صاغته من فكر مدرسة الأنوار فى التمييز بين الدولة والمجتمع المدني، بينما اشتقت المكون الثالث من فلسفة آدم فرجسون عن تشكل النظام الجديد للاقتصاد السياسي الذى يرتكز علي الحياة المدنية.

ولقد نجحت المدرسة الهيجلية فى بناء مركب نظري بين تلك المكونات، وأخذت شكل معين حول طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، حيث نجد أن هيجل لم يبد حماساً شديداً للمجتمع المدني فقد اعتبره وحده عاجزاً وفى حاجة مستمرة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة ,و ينظرهيجل إلى المجتمع المدني وليس الدولة، علي أنه العامل الأصلي فى التطور الاجتماعي والعلاقات القانونية والتنظيمية التي تتكون منها الدولة، كما إن جميع الأفكار الأخلاقية والدينية التي تصاحبها، ليست إلا صرحا علويا مبنيا علي ما تحته من الأساس الاقتصادي للمجتمع المدني ,.وبناء علي ذلك يظهر المجتمع المدني كميدان للمعركة بين المصالح الفردية بعضها البعض وفق ما تمليه قوانين الاقتصاد الرأسمالي، وبتعبير آخر يبدو المجتمع المدني كمجال بروز الفرد المتحرر من كل الروابط، ومن كل القيود العائلية والدينية.

---

[136] - المرجع السابق.

وهيجل عبر عن مفهوم المجتمع المدني ببعض المصطلحات التي تشير إلى مغزى المفهوم مثل المصلحة الذاتية، وبيت البرجوازية، وبيت الرأسمالية ذو النزعة الفردية الاقتصادية التي حطمت الروابط القديمة والأسرية والتي لا يمكن استبدالها بالنظام الأخلاقي، إذن فالمجتمع المدني يدمر الروابط الأسرية التي تحمي الفرد فى المجتمع ما قبل الحداثة وتقوم السلطة العامة (الدولة) بدور العائلة للفقير.وباعتبار أن هيجل لم يعتبر المجتمع المدني شرطا وإطارا طبيعيا للحرية، وإنما اعتبره فضاء (للحياة الأخلاقية), فأين مكانة المجتمع المدني فى النظام الأخلاقي الهيجلى؟

لقد حدد هيجل مكانة المجتمع المدني فى دائرة الحياة الأخلاقية بأن وضعه فى مكان وسط بين العالم البسيط للعائلة الأبوية، والدولة المتميزة بأخلاقية عالمية، إذن يبني هيجل تحليله للمجتمع المدني على مبدأين ماديين للمجتمع المدني الحديث باعتباره مرحلة وسيطة للتنظيم الاجتماعي بين الأسرة والدولة وهما:

- **إن الفرد لا يستهدف إلا مصلحته الخاصة**
- **أن المصالح الفردية مرتبطة ببعضها البعض** .

لذلك يري هيجل المجتمع المدني المعاصر هو أقرب شبها بحقل صراع مضطرب حيث تتصادم المصالح الخاصة، فكل فرد مشغول فقط بأمن ملكيته وفى دأب لتحقيق رغباته الذاتية، لذلك فهو منظومة قلقه غير مستقرة، فهو الفضاء الذي تضمحل فيه الحرية الواقعية وتذوب فيه الدروب العميقة للمصالح.والمجتمع المدني عند هيجل هو فضاء للمؤسسات الحرة، وللجماعات الحرفية والجمعيات، والصراعات التي يمر بها المجتمع المدني تظل مهددة باستمرار، والمؤسسات الخاصة الحرة التي ترعي المصالح الجماعية ولية المصالح العامة لا تنجح دائما فى استبعاد تلك الصراعات، ويؤكد هيجل تحرر هذا المجتمع المدني إزاء الدولة واستقلاله، وهو فى نفس الوقت يضع حدودا لهذا التحرر من رق الدولة، ولكن المجتمع المدني، ومع ذلك، لا يتحقق إلا عبر الدولة، وعلي الدولة أن تؤمن حل التناقضات الداخلية للمجتمع المدني، ومن واجب المجتمع المدني بالنتيجة أن يخضع لسلطة الدولة.ومنذ ظهور فكر هيجل، صرنا نميز الفروق بين المجتمع المدني والدولة، فالمجتمع المدني ليس الدولة ولكنه لا يمكن أن يظهر إلا من خلالها، أنهما فى المحصلة الأخيرة يشكلان وحدة معقدة من الصراع والتكامل.ومن ثم فقد ساهم فكر هيجل عن المجتمع المدني فى خلق مجموعة من الأفكار عن التكامل الاجتماعي، والذى ظهر بشكل واضح عند مفسري الهيجلية فى وجود سلسلة من الوسائط بين الدولة والمجتمع المدني. وظهرت فكرته عن التكامل الاجتماعي فى دور الروابط فى إحياء المفهوم التعاوني للطوائف فى مجتمع العصور

الوسطي، والنقابات فى العصور الحديثة، والذى أهملته مدرسة العقد الاجتماعي، بإهمالها الروابط الاجتماعية بين الأفراد، فالفرد ذات مستقلة يعيش بلا رابطة اجتماعية. والرابطة تمثل الأسرة الثانية للنظام الأخلاقي والتي تسمح بالمشاركة الحقيقية الفعالة لأعضائها، فهي تمثل المصالح للجماعات الأخرى غير الاندماجية..وتذهب فكرة هيجل عن التكامل الاجتماعي عبر الدولة والمجتمع المدني إلى تأكيد نوعين من التكامل :النوع الأول: التكامل عبر الدولة ويتحقق ذلك التكامل عن طريق البوليس الذى لا يسمح بطغيان المصالح الشخصية، ويقوم بتطبيق العقوبات الخارجية عن طريق القمع والنوع الثاني: فهو التكامل عبر المجتمع المدني من خلال مجموعة الروابط التي تخلق عقوبات، وجزاءات داخلية علي أفرادها عن طريق الاتفاق بناء على التراضى فيما بينهم

ويؤكد هيجل كثيرا أن مهمة الروابط هي تحقيق التعلم والتكامل الاجتماعي، فتعمل هذه الروابط علي ضمان حق كل مواطن فى اختيار وظيفته الخاصة، فحكمها الداخلي حكم ذاتي وليس من طرف الدولة، ومع ذلك تشارك الدولة اهتمامها بالمصلحة العامة، علاوة علي أنها تخفف حدة الصراع بين الأفراد داخل المجتمع المدني عبر تعريفهم بمصالحهم، والدفاع عن شرعية المصالح الخاصة بأفرادها.وهذه الروابط تمثل حلقة الوصل بين المطالب العامة للدولة، والمطالب الخاصة للأفراد، ويعتبرها هيجل ركائز أساسية للحريات فيقول: فى الدول الحديثة، المواطنون دورهم مقيد فى مجال الأعمال التجارية العامة المرتبطة بالدولة فقط، ومع هذا من الضروري تزويدهم بقواعد أخلاقية، بل فعالية أخلاقية، تصبغ أعمالهم الخاصة. هذه الفعالية الأخلاقية لا تفي بها الدولة الحديثة بل ظهرت فى وجود الروابط(النقابات).وبهذا نخلص إلى إن هيجل يعتبر الداعي الأكبر المبكر للمجتمع المدني، والذى سعي إلى تأكيد تميزه عن الدولة والأسرة، فالمجتمع المدني يرادف مجتمع البرجوازية، ولقد أدت هذه إسهامات هيجل إلى إحداث تأثيرات عن نظرية المجتمع المدني,وقد كان لهذه الإسهامات دور كبير فى بلورة هذا المفهوم وتطوره وكونه علي الصورة التي وصل إليها الآن .

2. **المدرسة الديمقراطية.**

تعتبر هذه المدرسة من المدارس التي ساهمت فى تطور مفهوم المجتمع المدني، وانطلقت هذه المدرسة من فكرة أساسية حول المجتمع المدني، وعلاقته بالدولة فى طغيان الدولة، ومنع استبدادها علي الحياة الاجتماعية العامة عبر وسائط وظيفية تخفف من الفجوة بين الفرد والدولة، فالمجتمع والدولة متماثلان، وسوف نستعرض بعض من ممثلي هذه المدرسة:

أ- آدم فرجسون : المجتمع المدني مرادف للمجتمع المتمدن

ترجع شهرته إلى اهتمامه بدراسة مفهوم المجتمع المدني، وقد كتب مقالا عن تاريخ المجتمع المدني An Eassyon The History of Civil Society ومؤشرا عن تحول الكائنات الإنسانية من الأشكال الهمجية إلى الحياة المدنية، أو إلى المجتمع المتمدن, ولم يفرق فرجسون بين الدولة والمجتمع المدني فهما شيئان متماثلان، وإنما انصب حرصه علي هذا المجتمع من تسلط الدولة، وتراجع المشاركة الدؤبة فى الحياة العامة، ولقد تساءل كيف يحمي المجتمع المدني نفسه من خطر عسكرة نظامه السياسي؟ والإجابة من خلال خلق وتطوير تنظيمات المجتمع المدني الطوعية المستقلة، وبهذه الطريقة يحافظ المجتمع المدني علي روحه المدنية ويخفف من سلطان الدولة، ولذلك يصف فرجسون المجتمع المدني بأنه نموذج لنظام سياسي يحمي المجتمع نظمه وفنونه التجارية، إنجازاته الثقافية، والشعور بالروح العامة، عبر حكومة منظمة، تحكم بالقانون، والدفاعات العسكرية القوية وما سبق يمثل مجمل فكر آدم فرجسون حول مفهوم المجتمع المدني.

ب - توماس بين: المجتمع المدني نقيض لهيمنة الدولة.

بداية يعتقد توماس بين فى إن هناك (حقوق طبيعية) ولهذا يري تقليص هيمنة الدولة لصالح المجتمع المدني الذى يجب أن يدير أموره الذاتية، ولا يترك للحكومة إلا القليل، فهو يدافع عن مبدأ حكومة بسيطة وغير متكلفة,وبالتالي فهناك تميز بين الحكومة والمجتمع، فالمجتمع نتيجة عن حاجاتنا، أما الحكومة فنتيجة عن فسادنا، فالمجتمع يحمي والحكومة تعاقب,ويحمل بين أفكاره حول المجتمع المدني فى قوله: يجب تحديد قوة الدولة وتقيدها من أجل المجتمع المدني، لان هناك ميلا طبيعيا داخل الأفراد ناحية المجتمع، هذا الميل تبلور قبل الدولة، هذه الاجتماعية الطبيعية توجه الأفراد لتكوين علاقات سلمية للمنافسة والتضامن بالاعتماد علي مقاسمة المصلحة التبادلية والمشاركة فى أشكال المساعدة بينهم، فالدولة شر ضروري والمجتمع المدني خير غير مقيد.

فالدولة الشرعية هي التي تقوض القوة المستبدة داخل المجتمع. وعلي هذا المجتمع المدني الفعال هو الأكثر تنظيما لشئونه، وأقل اعتمادا علي الحكومة. فهناك علاقة عكسية بين قوة الدولة، واستمرارية المجتمع الحر.

ونخلص من ذلك إلى أن قوة الحكومات يجب تقييدها من أجل المجتمع المدني، الذى رأي أنه تعبير طبيعي عن الاجتماعية الإنسانية، فالمجتمع المدني هو نتاج لاحتياجاتنا، أم الحكومة

نتاج لضعفنا، ولذلك فهو يشجع قيام الحكومة البسيطة التي هي مرادف لقيام المجتمع الحر أي المجتمع المدني,وهذا هو رأي توماس بين فى شأن المجتمع المدني.

ج- الكسيس دي توكفيل : المجتمع المدني هو فن تأسيس الجمعيات.

جاء مفهوم المجتمع المدني عند الكسيس دي توكفيل فى كتابه(الديمقراطية فى أمريكا)، فقد استرعي انتباه وهو قادم من فرنسا كثرة الجمعيات فى الولايات المتحدة، وكذلك أهمية الأدوار المختلفة التي تقوم بها داخل المجتمع(، ولقد كتب توكفيل فى القسم الثاني من كتابه:(إن الأمريكان من جميع الأعمار ومن جميع المنازل ومن أماكن مختلفة نجدهم يكونون الجمعيات.. إنهم يشكلون الجمعيات باستمرار فى كل مناحي حياتهم وفى كل مجال. فأنت تجد علي رأس كل مؤسسة جديدة ما، فى فرنسا حضور الدولة، وفى إنجلترا حضور رجل إقطاعي، أما فى أمريكا فل اتري إلا الجمعيات).

ومن خلال ما سبق يحاول توكفيل إن يلقي الضوء علي هذا التعدد اللانهائي فى قدرة البشر علي بعث جمعيات فى كل مناحي الحياة، جمعيات يعجز البشر بمفردهم عن القيام بوظائفها، فالتجمع الطوعي والحر قادر علي توفير طاقة عمل كبري، فإنجاز المشاريع يتطلب وسائل كبيرة. كيف يمكن الحصول عليها ؟!

هناك ثلاث طرق: فى إنجلترا يملك السيد الإقطاعي مباشرة تلك الوسائل، وفى فرنسا الحاكم هو الذى يقترحها ويفرضها علي المواطنين، فى حين نجد الجمعيات فى أمريكا هي التي تجمع هذه الوسائل.

ويري توكفيل أن الدفاع عن الدولة التي تحكم المجتمع المدني باسم المصلحة العامة تؤدي إلى تطور خطير نحو الاستبدادية للدولة. فلا صراع ولا سوء تنظيم ينجم عن المصالح الذاتية بقدر ما ينجم الشكل الاستبدادي للدولة عن هذه الظواهر المرضية, فعلي الجمعيات أن تشغل كل الفضاءات المحتملة فى المجتمع,وبعبارة أخري، المجتمع المدني هو فضاء لتنمية أشكال جديدة للحياة، أشكال من التضامن، وعلاقات تعاونية علي أساس من التآلف.

لذلك يقول بأنه (فى البلدان الديمقراطية فن إنشاء الجمعيات هو أبو التقدم، اذ أن التقدم فى كل المجالات منوط به. ومن بين القوانين التي تتحكم فى المجتمعات البشرية هناك قانون يبدو أكثر دقة وأكثر وضوحا من بين القوانين الأخرى: حتى يحافظ البشر علي تمدينهم أو ليزدادوا مدنية يتمثل هذا القانون فى فن إنشاء الجمعيات التي يجب أن ينمو بينهم متوازياً مع نمو فرص المساواة بينهم).

وبهذا فقد أعطي توكفيل أهمية خاصة للتنظيمات المستقلة الوسيطة فهي الضمان النهائي بألا تتخذ الدولة لنفسها سلطة إضافية علي الجماعات التعاونية التطوعية، فهذه التنظيمات هي إضافة للحياة السياسية والمدنية، فهي تساهم فى تطوير المجتمع السياسي عن طريق سياسات التأييد، والتطوع فى تشكيل القوانين الجديدة التي تواكب العصر .وتطوير الحياة المدنية بتطبيع القيم الديمقراطية، وروح المشاركة داخل التنظيمات البسيطة

ويري توكفيل إن الأشكال للتنظيمات المدنية المختلفة مثل الدوائر الثقافية، والعلمية، المدارس، اتحاد الناشرين، التجار الصناعيين، التنظيمات التعاونية، والأسر المستقلة حواجز كل من الطغيان والجور، والاستبدادية السياسية للدولة. إذن المجتمع المدني عند توكفيل، هو المشاركة الطوعية للأفراد الأحرار داخل الدوائر المختلفة لتنظيمات المجتمع المدني بحيث تقلل طغيان الدولة علي تلك الروح الطوعية.[137] وبهذا يتضح أن التنظيمات المدنية أو مؤسسات المجتمع المدني هي عماد أساسى لتعليم الديمقراطية وتحقيق قيمها، ومعرفة الناس بحقوقهم وواجبا تهم، وحمايتهم من الاستبداد الحديث، فهي العين الفاحصة والمستقلة للمجتمع، وهذا هو رأي الكسيس دى توكفيل أحد ممثلي المدرسة الديمقراطية التي ساهمت فى تطور مفهوم المجتمع المدني .

3. **المدرسة الاشتراكية**

عند الحديث عن دور المدرسة الاشتراكية فى تطور مفهوم المجتمع المدني، وإذا كنا سوف نقتصر علي من يمثل هذه المدرسة بصورة موجزة، فإننا سوف نتناول فكر الفيلسوف الإيطالي الماركسي أنطونيو جرامشى، فلقد عاد المفهوم إلى الظهور بعد نهاية الحرب العالمية الأولى مع المفكر الماركسي أنطونيو جرامشى، وقد اتخذ معان جديدة وسعت دائرة دلالاته دون أن يستقر علي معني واحد ثابت.يشير المفهوم للمجتمع المدني فى كتابات جرامشى A. Gramsci بصورة عامة إلى (مجموع التنظيمات الخاصة التي ترتبط بوظيفة الهيمنة[138]وهناك تساؤل حول ما الذى جعل جرامشى يستدعي مفهوم المجتمع المدني: هو بأية شروط اجتماعية استطاعت هذه الطبقة العاملة أن تستولي علي السلطة فى روسيا رغم خصوصيتها الاقتصادية والاجتماعية المتميزة فى أوربا؟ وقد أوضح جرامشى إن سبب النجاح يعود إلى إن الدولة فى روسيا كانت تمثل كل شيء مقابل هلامية وهشاشة وفقر

---

[137] - صباح مصطفي حسن المصري,مرجع سابق ص 350

[138] - ثروت عبد العال, مرجع سابق ,ص 30

المجتمع المدني، بينما نجد أن الدولة فى الغرب تتميز بتلاحمها مع المجتمع المدني، ومن هنا فإن الاستيلاء علي السلطة فى الغرب يقتضي تطوير إستراتيجية جديدة مخالفة لإستراتيجية البلاشفة، إستراتيجية تقوم علي استخدام الايدولوجيا فى سبيل الهيمنة، أي استخدام المثقفين لإنتاج رأسمال رمزي بواسطة النقابات والمدارس لتحقيق الهيمنة.

وارتبط لفظ (الهيمنة) بفكر جرامشي[139]، فمع هذا الفيلسوف اكتسب اللفظ دلالة مفهوميه جديدة، ومع هذه الدلالة الجديدة تطور وفى الوقت ذاته مفهومان اثنان: (المثقفون) و (المجتمع المدني) وهذا التطور، وهذه الجدة يأتيان من الكيفية العجيبة التي ربط فيها جرامشى فى نصوصه وتحليلاته بين الثقافة والهيمنة من جانب أول، وبين الهيمنة والمجتمع المدني من جانب ثان، والحق أن هذا التطور وهذه الجدة قد ارتبطا بالنظرية الماركسية، فهما قد ظهرا فى ثنايا قراءة نقدية لتلك النظرية وتبلورا فى عمل النقد الذاتي لممارسات الحزب الشيوعي فى ايطاليا علي الخصوص فلهما تفسير موضوعي تاريخي ولهما تفسير نظري معرفى، ولكن الحق أيضا إن التطور والجدة قد واكبا الأقوال المختلفة الاخري فى المجتمع المدني، بل انهما قد فعلا فيها فعلا كبيرا.

إذن فان القول فى المجتمع المدني وما يثيره من إشكاليات ترتبط بقضية الديمقراطية خاصة، يقتضى منا أن نقف وقفة قصيرة عند دلالات هذه المفاهيم عند جرامشى (المثقفون، الثقافة، الهيمنة، المجتمع المدني) وأن ننظر إليها فيما يقوم بينها من تفاعل وتأثير متبادلين.[140]

ومن خلال عناصر الايدولوجيا يمكن فهم المفاهيم السابقة، فالايدولوجيا، هى أولا ما يشكل تكوينها (البنية العليا) فى المجتمع وهى العنصر المسيطر فيها، وهى ثانيا، معرفة خاطئة فى مقابل العلم الذى هو معرفة صادقة، والطبقة المسيطرة تعمل علي إشاعة تلك المعرفة الكاذبة لأن ذلك سبيلها فى إدامة سيطرتها. وذلك هو (الوهم) أو التضليل الذى تعمل الطبقة علي نشره وترسيخه فى النفوس. وهى ثالثا، صدي وانعكاس تجريديان لعالم واقعى وحقيقي: هو عالم الوجود المادي والسيطرة علي وسائل الإنتاج المادي. وبالتالي فالإيديولوجيات يكون تكوينها ورابطتها فى النظرية الماركسية هي البنية العليا، وبالتالي يمكن أن نميز فى البنية العليا بين (مستويين) كبيرين: مستوى أول هو ذاك الذى يعبر عنه بالمجتمع المدني، يعني مجموع المؤسسات التي نقول عنها فى اللغة المعتادة إنها (داخلية وخاصة)، ومستوي آخر

---

[139] أماني قنديل, مرجع سابق ص 32

[140] -احمد فارس عبد المنعم ,مرجع سابق ص 306

هو (المجتمع السياسي أو الدولة.[141]ومن ثم فقد نظر جرامشى للمجتمع المدني باعتباره جزءا من البنية العليا الفوقية وبدورها هي تركيب معقد يميز فيه جرامشى بين مستويين أساسيين يطلق عليهما أسمى (المجتمع المدنى) و(المجتمع السياسي): يمكننا تعيين طابقين اثنين فى البني الفوقية، الأول نسميه (طابق المجتمع المدني) أي جملة المؤسسات التي تسمي تداولا مؤسسات خاصة، أما الثاني فطابق المجتمع السياسي، أو الوظيفة القيادية التي تعبر عنها الدولة أو الحكومة القانونية,وبهذا فإن جرامشى فى تحليله لمكونات البنية العليا الفوقية ذاتها وذهابه فى التمييز داخلها بين شقين أو مكونين لكل منها خصائص ومميزات، وهكذا فإن (المجتمع المدني) وظيفته هي) الهيمنة) وهي وظيفة يتم القيام بها بواسطة (المثقفين)، وهذه يكون حدوثها فى المجتمع بكيفية غير مباشرة كما أن فى (المجتمع السياسي) وظيفة أخري هي وظيفة) السيطرة المباشرة) أو (القيادة) وهي التي يكون التعبير عنها من خلال الدولة والسلطة (القضائية).[142] وبهذا فان جرامشى ينظر إلى المجتمع المدني باعتباره جزءا من البنية العليا الفوقية هذه البنية التي يميز فيها بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، وظيفة الأول الهيمنة عن طريق الثقافة والايدولوجيا، ووظيفة الثاني السيطرة والإكراه.[143]

وقد طور الفيلسوف الفرنسي (لوي التوسير) نظرية جرامشى خطوة جديدة بالقول بأن السيطرة، أو إحكام السيطرة، يتم للدولة بواسطة الأجهزة الأيديولوجية للدولة من جانب أول، وأجهزة الدولة ذاتها من جانب ثان، فبالأولى تكون (الهيمنة (وبالثانية تكون (السيطرة المباشرة): قوام الثانية هو البيروقراطية ومختلف أجهزة الدولة الإدارية والاقتصادية والمالية وكذلك مؤسسات الجيش والشرطة والدرك، وقوام الأولى يتسع ليشمل الحزب، والنقابة، والجمعيات المختلفة، والمدرسة، والكنيسة، والصحيفة، والوسائل السمعية والبصرية المتنوعة التي يكون بها الاتصال[144].

نخلص من كل ما سبق إلى أن ميلاد مفهوم المجتمع المدني ونشأته وتطوره فى العالم الغربي، مرتبط بميلاد ونشأة وتطور الدولة الحديثة، أو بالأحرى بالدولة فى التصور الحديث لها. وهذا يعني أنه لا يكاد يعقل التفكير فى المجتمع المدني مع إقصاء وإلغاء للدول، وإنما هما مجالان ملتحمان أشد ما يكون الالتحام، وإن بدا أن بينهما افتراق وتباعد للوهلة الأولى، وقد يصح منا أن نستعين فى تصور ذلك بمثال قطعة النقد الواحد ووجهيها أو بمثال الثمرة

---

[141] - اماني قنديل ,ص 37
[142] - المرجع السابق ص 37
[143] المرجع السابق,ص 33
[144] - عزت حجازي,مرجع سابق ص 136

وقشرتها المغلفة لها والملتصقة بها، التي لا تكون إلا بها وبالتالي فلا يكون التفكير فى المجتمع المدني ممكنا إلا باعتبار الدولة الحديثة أفقا اخر للنظر والعمل معا.[145]

وما سبق يمثل نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني فى الفكر الغربي (أوربا الغربية) والذى نشأ هذا المفهوم المعاصر فى ظلها، وظهر من خلال فكر علماؤها وفلاسفتها، وباعتبار أن الدولة الفرنسية احدي هذه الدول وأن هذا المفهوم لم ينشأ فى دولة بعينها وإنما كان مزيج أفكار العديد من العلماء والمفكرين والفلاسفة، لذلك تناولنا نشأة هذا المفهوم وتطوره فى أوربا وفى ظل فكرها الغربي المعاصر باعتبار أن هذا ينطبق علي ما حدث فى فرنسا فيما يتعلق بهذا المفهوم (المجتمع المدني.)

[145] - اماني قنديل,المجتمع المدني في مصر في مطلع الالفية ,مرجع سابق ص 34

المبحث الثاني

المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي

مؤسسات المجتمع المدني العربي

تشكل المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي أو ما يطلق عليها الجمعيات الأهلية العربية او مؤسسات المجتمع المدني، العمود الفقري للمجتمع المدني. ورغم نشأة هذه المنظمات في كثير من البلدان العربية منذ زمن بعيد، فإن العقود الأخيرة من القرن العشرين شهدت صحوة ملحوظة ونمو غير مسبوق في تأسيس المنظمات غير الحكومية. وقد كان ذلك في الواقع نتاج متغيرات عديدة سياسية واقتصادية واجتماعية بعضها له سمة عالمية والأخرى محلية. حيث يمكن تحديد ثلاث مجموعات من العوامل أسهمت في هذه الصحوة:

1. السياسات الاقتصادية التي اتبعتها معظم البلدان العربية منذ منتصف الثمانينيات والتي تمثلت في التحرير الاقتصادي وتخلي الدولة عن جزء كبير من الدور المحوري التي كانت تشغله اقتصادياً واجتماعياً. وقد كان وراء ذلك تفاعل الضغوط القادمة من المؤسسات المالية الدولية مع الأزمة الاقتصادية التي أمسكت بخناق غالبية الأنظمة السياسية العربية، حيث وصلت سياسة التصنيع بإحلال الواردات إلى سقفها، وازداد استيراد الطعام من 2 بليون دولار في الثمانينيات إلى 20 بليون دولار في التسعينيات. ناهيك عن ارتفاع الديون الخارجية من أقل من 5 بليون دولار في عام1970 إلى 200 بليون دولار في عام 1990. أدت سياسات التحرير الاقتصادي التي اتبعتها معظم الدول العربية غير النفطية إلى خفض الإنفاق العام على الخدمات الاجتماعية وبرامج الرفاهة الاجتماعية .

2. المتغيرات المرتبطة بالتحولات الديمغرافية والاجتماعية التي شهدتها تلك البلدان مثل تزايد عدد السكان وما يفترضه ذلك من احتياجات جديدة فضلاً عن النمو الحضري الذي لم يواكبه تنمية اقتصادية وغيرها من تحولات.[146]
3. من المتغيرات حول الدور الذي لعبته المؤسسات المالية الدولية والذي تجاوز مجرد الضغط من أجل تطبيق برامج التحرير الاقتصادي والتكيف الهيكلي إلى البحث عن فاعلين جدد غير حكوميين يتم التعامل معهم.

وبالفعل اتجهت هذه المؤسسات إلى التعامل بشكل مباشر مع المنظمات غير الحكومية بغية سد الفجوة التي تركتها الدولة وإنقاذ ضحايا التحرير الاقتصادي. ولا يفوت في هذه النقطة الإشارة إلى الدور الذي لعبته أيضاً منظمة الأمم المتحدة في مؤتمراتها المختلفة من خلال تأكيدها على ضرورة مشاركة المنظمات غير الحكومية في صنع السياسات وصياغة خطط التنمية.كل هذه المتغيرات مهدت الطريق إلى تحولات جذرية على مستوى الكم والكيف في أوضاع بعض الأقطار العربية مثل مصر واليمن وتونس والجزائر والمغرب. يقدر عدد المنظمات غير الحكومية ــ وفقاً إلى التقرير الذي أصدرته الشبكة العربية للمنظمات الأهلية عام 2003ـــ بـــ 230 ألف منظمة في عام2002.[147]

لم تقتصر التحولات على النمو الكمي في أعداد المنظمات غير الحكومية، لكن تجاوز ذلك إلى تحول كيفي يتعلق بأنشطة وفعاليات هذه المنظمات. فقد برز جيل من المنظمات الدفاعية التي تقوم بدور تنويري ونشط في مجال حقوق الإنسان والمرأة والطفل والفئات المهمشة.

---

[146] - أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي، دراسة للجمعيات الأهلية العربية**، القاهرة، دار المستقبل العربي، 1994، ص 11

[147] – الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، التقرير السنوي الثالث للمنظمات الأهلية العربية، مكافحة الفقر والتنمية البشرية، 2003، ص 14

إلى جانب ذلك وضح الاهتمام بمكافحة الفقر وتبني منهجٍ جديدٍ للتعامل مع هذه المشكلة، يستند إلى فكرة التمكين وليس مجرد تقديم المساعدات الخيرية. كما احتلت قضية مكافحة البطالة مكانة أساسية في بعض الدول العربية مثل مصر والأردن والمغرب من خلال تركيز المنظمات غير الحكومية في هذه البلدان على التدريب والتأهيل والمشروعات الصغيرة.

كما ظهرت أنماط جديدة من المنظمات التي هدفت إلى ملء الفراغ الذي تركته الدولة وخاصة في مجالات الصحة والتعليم وغيرها من الخدمات الاجتماعية (مصر – الأردن). بالإضافة إلى ذلك نشطت منظمات أهلية جديدة في مواجهة ظواهر اجتماعية سلبية مثل عمالة الأطفال وأطفال الشوارع والإدمان، بل وسعت إلى وضع هذه القضايا على أجندة الحكومات في بلدان مثل مصر والسودان والمغرب.[148]

خلاصة القول أن هناك مؤشرات إيجابية تمثلت في النمو الكمي في أعداد المنظمات غير الحكومية والنقلة الكيفية في مناهج واقترابات هذه المنظمات في التعامل مع الواقع.وجدير بالذكر أن هذه التحولات صاحبها خطاب سياسي داعم لهذه المنظمات ودورها في التحول الاقتصادي. بل بدأت إرهاصات بناء شراكة بين المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، والتي كانت أبرز تجلياتها قيام الحكومات بإسناد عديد من المشروعات للمنظمات غير الحكومية لتنفيذها. ورغم كل ما سبق من تطورات فإنها لا تمثل توجهاً عاماً ولكن مجرد حالات أو استثناءات لم تصل إلى حالة القاعدة العامة، فما زالت التوجهات الخيرية لها الغلبة على نشاط المنظمات الأهلية العربية، فحوالي نصف المنظمات غير الحكومية العربية يعمل في الأنشطة الخيرية في المتوسط (في لبنان 53.3 % وفى سوريا 80 % والكويت 78.2 % والسودان 70 %). في حين لا تزيد المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التنمية والتي تتبنى فلسفة التمكين عن الربع.

---

[148] - المرجع السابق، ص ص 15-20

ويمكن القول إن العلاقة المتوترة بين الدولة والمجتمع على مر التاريخ قد لعبت دوراً في تكريس هذا الاتجاه، فالعمل الخيري نشاط لا يثير الحكومات ولا يؤدي إلى مصادمات مع الأنظمة السياسية. وعلى صعيد أخر فهو نشاط يصب في صالح استقرار الأوضاع القائمة من خلال تسكينها والحد من قسوتها. كما أنه لا يرتبط برؤية نقدية لواقع المجتمع وخريطته الطبقية، على عكس الحال في المنظمات الدفاعية والحقوقية وبدرجة أقل المنظمات التنموية والتي تطرح رؤية نقدية للواقع وتسعى لإصلاح السياق السياسي والمؤسسي الذي تعمل فيه وفقاً لاستراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية.ومع ذلك يمكن رصد بدايات لدور تلعبه المنظمات غير الحكومية في صنع السياسة وبالتحديد السياسات المتعلقة بالتنمية.

الإطار السياسي الذي تعمل فيه منظمات ومؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي[149]

سنقوم في هذا الجانب باستعراض الفضاءات السياسية في المنطقة العربية ، والتي تلعب دوراً هاماً إما في النهوض أو عرقلة مسيرة المجتمع المدني . أوضحت تقارير التنمية الإنسانية العربية (2002-2004) في إطار معالجتها لأزمة التنمية في الوطن العربي، الى تشخيص يفضي بأن ثلاثة نواقص جوهرية تعوق إقامة التنمية الإنسانية في البلدان العربية وهي النواقص في اكتساب المعرفة، وفي الحرية والحكم الصالح، وفي تمكين النساء.

ورغم أن غالبية الأقطار العربية تجمعها قواسم مشتركة نتيجة للثقافة العربية الإسلامية والتاريخ المشترك والتفاعلات المستمرة التي أنتجت ما نسميه بالهوية العربية، الى جانب قاسم اقتصادي مشترك هو ارتباط اقتصاديات هذه الدول بالاقتصادي الرأسمالي العالمي مما ينعكس على سياساتها وتوجهاتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع اختلاف الأشكال والدرجات . ومع ذلك فهناك بعض الاختلافات في نظمها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، الى جانب وجود درجة من الخصوصية لكل مجتمع من هذه المجتمعات مما يساهم في تشكيل البيئة أو الإطار الذي تتفاعل فيه منظمات المجتمع المدني في هذه الدول .

---

[149] _ تم الاعتماد في هذه الجزئية من البحث علي دراسة للدكتور محمد عبده الزغير بعنوان(**دراسة حول منظمات المجتمع المدني في الشرق الاوسط وشمال افريقيا.**

فمن الناحية الاقتصادية تتميز دول الخليج بمستوى عال من النمو الاقتصادي وتراكم الثروة مما زاد من قدرة الدولة على إشباع حاجات المواطنين، كما ساعد كذلك على ارتفاع مستوى الدخل الفردي وقدرته على توفير مستوى معيشة عال، في حين تعاني بقية الدول، رغم انتقال جزء من الثروة النفطية وغير النفطية إليها عن طريق هجرة العمالة، من ضعف الهيكل الإنتاجي وانخفاض معدلات النمو الاقتصادي .[150]

وسيتم في هذا الجزء عرض لبعض الجوانب المرتبطة بالإطار السياسي الذي تعمل فيه منظمات المجتمع المدني في كل دولة، اعتمادا على ما جاء في التقرير السنوي للمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العالم العربي عام 2004، وبدراسة بعض المؤشرات ذات العلاقة بالمستوى السياسي في هذه الدول .

حيث يتضح أنه من مجموع الـ (15) دولة عربية هناك 7 دول نظامها السياسي جمهوري، و 8 دول نظامها ملكي تشكل دول مجلس التعاون الخليجي الحجم الأكبر منها، ويلاحظ أن أغلب الدول نالت استقلالها خلال النصف الثاني من القرن العشرين، وأن تجربة الانتخابات وممارسة التداول السلمي للسلطة لا تزال حديثة على هذه المجتمعات.

كما أن الأمية تحتل مؤشرات كبيرة في بعض الدول كالعراق 60%، واليمن 50%، والمغرب 48%، ومصر 43%، وتتفاوت في بقية الدول بين 30% في الجزائر، 9% في الأردن، مما يعني أن قطاع واسع من سكان هذه الدول أمي، وبالتالي تنعكس هذه الحالة على الثقافة والمشاركة السياسية.

وتنتشر الظاهرة الحزبية في (8) دول، ولا تتواجد أحزاب أو الاعتراف أو السماح (بالتشكيل) في 7 دول أخرى، حيث تشترك دول مجلس التعاون الخليجي بهذه الظاهرة وكذلك ليبيا، رغم أن الكويت والبحرين تشهد حراكاً سياسيا لتيارات وتكتلات سياسية نشطة وفعالة.

---

[150] -شهيده الباز، **المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، محددات الواقع وآفاق المستقبل**، لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، القاهره، 1997، ص ص 43-44)

كذلك فأن التوزيع العرقي والديانات التنوع الظاهر في بعض المجتمعات، والتي تشكل التعددية في سماتها، إلا أنه يبرز أيضاً وجود أقليات لا تعبر عن مصالحها، ويتم إقصاءها في العملية السياسية .وبمتابعة مستوى المشاركة السياسية يتضح التباين الكبير، ففي بعض دول الخليج (الكويت وقطر) تجري انتخابات المجالس التشريعية (البرلمانات) من قبل المواطنين مباشرة، في حين حصل المواطنون على وعود بهذا الشأن، في كل من البحرين وعمان، وتمارس دول عديدة أخرى درجة أكبر في حرية التعبير ووجود التعددية الحزبية.

وكثيراً ما تلجأ بعض دول الإقليم إلى فرض حالة الطوارئ التي تحد من ممارسة العديد من الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين مما يجعل المواطنين يشكّون في جدوى المشاركة السياسية، والذي ينعكس في انخفاض معدل حضور الناخبين في الانتخابات على المستويين الوطني والمحلي. فقد انخفضت معدلات المشاركة الانتخابية إلى النصف في بعض الدول، التي تتيح إجراء انتخابات تشريعية تنافسية (لبنان، والأردن، ومصر). كما انخفضت معدلات التصويت في الانتخابات الأخيرة في اليمن والمغرب ومصر .[151]

أما على صعيد تنامي حركة حقوق الإنسان في الإقليم خلال النصف الأول من العقد الحالي يتضح تأسيس عدداً من الهيئات الرسمية وغير الحكومية على مستوى دول المنطقة، حتى في المناطق الأكثر محافظه (دول مجلس التعاون الخليجي). وقد وبرزت وزارات تعنى بحقوق الإنسان في كل من المغرب واليمن والعراق (ألغيت الوزارة في المغرب وتحولت الى هيئة رسمية وغير حكومية)، كما شكلت مجالس قومية (وطنية) لحقوق الإنسان في كل من مصر، تونس، الأردن، البحرين، قطر، السعودية، وبدأت عدداً من الدول في إصدار تقارير رسمية عن أوضاع حقوق الإنسان (مصر، اليمن، الأردن، المغرب) وهناك تقارير مقابله تصدر عن بعض منظمات المجتمع المدني وتتوافر معلومات بذلك في كل من البحرين ومصر والمغرب. وهي من الظواهر الإيجابية التي بدأت تتجذر في بعض المجتمعات.

---

[151] - أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي، دراسة للجمعيات الأهلية العربية**، منظمة التحالف العالمي لمشاركة المواطن civicus، دار المستقبل العربي، القاهره، 1994، ص ص 36-38

وفي الوقت ذاته برزت تشكيلات عديدة لمنظمات حقوق الإنسان (غير حكومية) في كل من مصر، المغرب، تونس، الجزائر، الأردن، سوريا، العراق، البحرين، واليمن، وتعد المنظمة العربية لحقوق الإنسان (مصر) الإطار الإقليمي الذي يتابع ويرصد واقع حقوق الإنسان في المنطقة، بينما يهتم المعهد العربي لحقوق الإنسان (تونس) ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (مصر) بالجوانب التثقيفية والإعلامية والتدريب والتطوير المؤسسي للمنظمات المعنية بحقوق الإنسان والطفل والمرأة .

واقع منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي

شهدت وتشهد منظمات المجتمع المدني في الإقليم نشاطاً واسعاً في العقود الأخيرة من القرن الماضي ومع بداية الألفية الجديدة، حيث تحاول تلك المؤسسات تعبئة الرأي العام حول قضايا هامة تتعلق بالمجتمعات العربية وبسياسات الحكومات ذات التأثير على القطاعات الشعبية بشكل أو بآخر، وسنتعرض هنا لبعض المسائل المرتبطة بأوضاع منظمات المجتمع المدني في الإقليم، وذلك على النحو التالي:

أ- النشـــأة:

تَشكَّل العمل الأهلي العربي منذ بداياته وحتى الآن متأثراً بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية للمجتمع العربي في مساره التاريخي، وهناك عدد من العوامل التي كانت لها تأثير واضح على توجهات وأهداف وحجم دور العمل في المراحل التاريخية المختلفة. فمن ناحية كان للقيم الدينية والروحية في المنطقة العربية، تأثيراً كبيراً على العمل الأهلي حيث تعتبر الجمعيات الخيرية وهي أقدم الأشكال امتداداً لنظام الزكاة ومفهوم الصدقة الجارية الذي تمثل في الوقف في الإسلام ولنظام العشور في المسيحية، انعكاسا لقيم التكافل الاجتماعي التي تحض عليها الأديان. وقد قامت هذه المنظمات الدينية بدور كبير في نشر التعليم والثقافة الدينية إلى جانب تقديم الخدمات والمساعدات الاجتماعية.وقد تأثر العمل الأهلي العربي بالتطورات الاقتصادية والسياسية العالمية والإقليمية والمحلية، بحيث تطور دوره حديثاً تحت إلحاح مطلب التنمية، في إطار ظروف اقتصادية وسياسية وثقافية غير مواتية، إلى دفع تنظيماته لأن تكون إطاراً محركاً للجماهير للمشاركة في

العملية التنموية، ولتقديم بعض الخدمات بدلاً من الدولة. و أدى هذا التطور إلى تسليط الضوء على هذا القطاع سواء على المستوى الاجتماعي أو السياسي أو الفكري. كما ظهرت في الآونة الأخيرة منظمات دفاعية Advocacy تعمل من أجل دعم الحريات وحقوق الإنسان والتحول الديمقراطي.[152]

تشير أماني قنديل في هذا الاتجاه الى أن العقدين الأخيرين من القرن التاسع عشر، وهي المرحلة الحاسمة التي صاغت ملامح هذه المنظمات الأهلية، وتبرز في هذا الصدد ثلاث ملاحظات لازمت عملية التشكل التاريخي للجمعيات الأهلية وذلك كالتالي:

- اتسم التطور التاريخي لهذه المنظمات بالاستمرار والشمول، وقد ترتب على ذلك التعايش والتفاعل بين الأنماط الدينية والأنماط العلمانية عن هذه المنظمات من ناحية، والتعايش والتفاعل بين المنظمات التطوعية الحديثة والمنظمات الشعبية غير الرسمية (الطرق الصوفية) من ناحية اخرى.
- هناك اختلاف بين الأقطار العربية في النشأة الأولى لهذه المنظمات، والتي عرفت منذ بدايتها باسم الجمعيات، بعضها يعود الى بدايات القرن التاسع عشر (مصر 1821)، وبعضها الآخر يعود الى الربع الأخير من القرن التاسع عشر، أو أوائل القرن العشرين (تونس 1867، العراق 1873، لبنان 1878، الأردن 1912، وفلسطين 1920). أما في أقطار الخليج العربي، فقد كانت نشأة المنظمات التطوعية الخاصة من خلال النوادي الثقافية في البحرين (1919)، الكويت (1923)، ثم كانت الطفرة في الستينات والسبعينات من القرن العشرين، حيث توالي إنشاء هذه المنظمات في السعودية، الكويت، قطر، وسلطنة عمان. أما بالنسبة لليمن، فقد كان للتعاونيات التي استندت على العمل التطوعي والجماعي–، أثره في التأخير النسبي

---

[152] - أنظر سعد الدين ابراهيم (تقديم) **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في** البحرين، سلسلة دراسات مشروع المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، اصدارات مركز ابن خلدون ، دار الأمين للنشر، القاهره، 1995، ص ص 19-24 .

لتشكل الجمعيات والمؤسسات الخاصة حتى الأربعينيات من القرن العشرين.

- تمثلت القوى الفاعلة التي قادت حركة التطور في الجمعيات في العالم العربي، في المثقفين ورجال الدين (خاصة في مصر وسوريا ولبنان والعراق وأقطار المغرب العربي) وبعض فئات النخبة التقليدية مثل الأعيان والأمراء. ويلاحظ أن العنصر النسائي قد أسهم في قيادة وريادة حركة التطور هذه في بعض الأقطار العربية مثال ذلك في السعودية حيث كان للمرأة دور رائد في تأسيس الجمعيات الخيرية., وكذلك في فلسطين في العشرينات والثلاثينات من القرن العشرين (بسبب الظروف السياسية). ولعبت المرأة أيضاَ دوراً رائداً في قيادة العمل الاجتماعي والسياسي من خلال الجمعيات في مصر.

ويمكن إيجاز العوامل التي صاغت التشكل التاريخي لهذه المنظمات فيما يلي:

- تأثير الإرساليات التبشيرية الدينية الوافدة من الغرب.
- تأثير الأقليات الدينية والعرقية في الأقطار العربية.
- تأثير الاستعمار على تشكيل الجمعيات الأهلية وأنماط نشاطها
- تأثير المثقفين العرب والقضايا الفكرية والسياسية.[153]

ويرى سعد الدين إبراهيم أنه رغم الطبيعة التسلطية التي ميزت أنظمة الحكم في العديد من دول الإقليم طوال تاريخها منذ الاستقلال، إلا أن البذور الجنينية للمجتمع المدني الحديث قد ظهرت فيها جميعاً تقريباً. فبعض المؤسسات المدنية الجديدة، وخاصة في الجزء الشمالي من الوطن العربي تعود في تاريخها الى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، لكنها ازدادت عدداً وازدهرت في فترة ما بين الحربين العالميتين (1918–1939) وكانت الطبقة المتوسطة الوليدة بمثابة العمود الفقري لهذه التنظيمات المدنية. وفي ظل الحكم الاستعماري، لعب عدد من هذه التنظيمات

[153] - أماني قنديل ,مرجع سابق.

دوراً سياسياً ملموساً من اجل تحرير بلادها، ومن بين صفوف هذه التنظيمات ظهر زعماء الاستقلال.[154]

وبعد سنوات الاستقلال شهدت عدة دول عربية موجة من السياسات الراديكالية التي صاحبت انقلابات عسكرية شعبية في سوريا ومصر والعراق والسودان واليمن والجزائر وليبيا وموريتانيا والصومال، وقامت هذه الأنظمة "الراديكالية" بإنهاء التجارب الليبرالية الوجيزة التي مرت بها بعض مجتمعاتهم قبيل الاستقلال وبعده مباشرة . وصار حكم الحزب الواحد أو حكم النخبة الصغيرة هو النمط السائد . وأضفت هذه النخب على نفسها صفة "شعوبية" ، وأضفت على الدول دوراً اجتماعياً واقتصاديا توسعيا، وتمت صياغة عقد اجتماعي صريح أو ضمني أصبح على الدولة بمقتضاه أن تقوم "بالتنمية" وضمان "العدالة الاجتماعية"" والوفاء بالاحتياجات الأساسية لمواطنيها وغيرها، وفي المقابل كان على شعوبها أن تكف عن المطالبة بالمشاركة السياسية الليبرالية، ولو الى حين . وتم استغلال الأيديولوجيات النوعية والاشتراكية والوحدوية للدعاية لهذا العقد الاجتماعي ، وللتعبئة السياسية تأييداً للنظم الحاكمة. وبهذا فقدت مؤسسات المجتمع المدني كل أو معظم استقلاليتها في ظل الحكم الشعبوي.

وتحول بعضها الي مجرد تنظيمات قائمة على الورق فقط، بينما تكيفت قلة قليلة منها مع المعادلة الشعبوية الجديدة. الا أن هزيمة نظم الحكم الشعبوية في 1967 وما تلاها من انتكاسات متوالية، بلغت ذروتها في أزمة الخليج (1990-1991) أدت الى تهاوي البقية الباقية من الثقة في العقد الاجتماعي الشعبوي.

ومع بداية تقهقر دور الدولة في السبعينات نتيجة فشل السياسات الاقتصادية والاجتماعية وظهور الضعف الهيكلي، شهدت منظمات المجتمع المدني تطوراً ملموساً، الا أن الحركات الإسلامية (مصر والجزائر) أو الحركات الانفصالية (السودان والصومال والعراق) استفادت من الأوضاع القائمة آنذاك بشكل اكبر.

---

[154] سعد الدين إبراهيم,مرجع سابق

وبتراجع دور الدولة العربية في السبعينات والثمانينات انتعشت بعض المؤسسات المدنية السابقة للحقبة الشعبوية، ونشأت مؤسسات جديدة ومن بين هذه المؤسسات منظمات حقوق الإنسان، كما تكاثرت مئات من التنظيمات التطوعية الخاصة، وهيئات تنمية المجتمعات المحلية في العقدين الماضين من القرن العشرين.

وهناك عدة عوامل دعمت هذا النمو الكمي المشهود ومن بينها:

1. تزايد احتياجات الأفراد والجماعات المحلية، التي لم تعد تلبيها الدولة العربية.
2. اتساع نطاق التعليم بين السكان العرب .
3. زيادة الموارد المالية الفردية .
4. نمو هامش الحرية .

ويعزي هيثم مناع الإشكاليات التي أخرت من وجود وانتشار منظمات حقوق الإنسان في المنطقة، الى عامل وجود إسرائيل (في عام النكبة) حيث كان مصادفاً لعام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما رافق ذلك من خلق حالة شك عامة بالأمم المتحدة ومؤسساتها في الشارع العربي، وفي حين كان العالم يعاود اكتشاف روابط حقوق الإنسان لم تتشكل أية منظمة عربية حتى بداية الستينات.[155]

ب – القوانين المنظمة:

كفلت بعض الدساتير العربية للمواطن حق تكوين المنظمات الأهلية منذ مطلع القرن العشرين ومن ذلك الدستور المصري عام 1923، والدستور اللبناني عام 1926. وفي أواخر القرن التاسع عشر وجدت تشريعات في بعض الأقطار العربية (تونس عام 1888) تنظم وتراقب تأسيس هذه المنظمات. وهذا يعني توافر قرار قانوني لدى بعض الأقطار، يعترف بالمكانة القانونية لمنظمات هذا القطاع.

[155] - هيثم مناع، **محاضرة عن المنظمات العربية غير الحكومية اساس البناء الديمقراطي والمدني** www.ammanjordon.org

ولإعطاء صورة عن القوانين والتشريعات والإجراءات المنظمة لعمل منظمات المجتمع المدني (الحديثة والمستمرة) في الوطن العربي يمكن إدراج الجدول التالي:[156]

الدولة	تاريخ صدور القانون	حرية التسجيل والإشهار	حق الحل	فتح النشاط	التمويل
مصر	2002	نعم	الحكومة	نعم	موافقة الحكومة
سوريا	1958	لا	الحكومة	لا	موافقة الحكومة
الأردن	1966	لا	الحكومة	نعم	موافقة الحكومة
تونس	1992	لا	ـــ	لا	ـــ
الجزائر	1990	نعم	القضاء	نعم	مفتوح
المغرب	2001	نعم	القضاء	نعم	مفتوح
ليبيا	2001	لا	أمانة مؤتمر الشعب العام	لا	موافقة الحكومة
اليمن	2001	لا	القضاء	نعم	موافقة الحكومة
البحرين	1989/(1959)	لا	الحكومة	لا	موافقة الحكومة
الكويت	1962 وتعديلاته	لا	الحكومة	لا	موافقة الحكومة
قطر	2004/(1998)	لا	الحكومة	لا	ـــ
الإمارات	1974	لا	الحكومة	لا	ـــ
العراق	الأمر رقم 45 لسنة 2002	نعم	القضاء	نعم	موافقة الحكومة
السعودية	ـــ	ـــ	ـــ	ـــ	ـــ
عُمان	ـــ	ـــ	ـــ	ـــ	ـــ

* المصدر: محمد أمين فشروخ، المجتمع المدني في الوطن العربي.. جمعيات التطوع في مجلة التسامح، العدد 18، خريف 2004، ص .85

حيث يلاحظ أن جميع دول الإقليم التي توجد بها دساتير مكتوبة نصت في دساتيرها على حق تكوين الجمعيات، والحق في المشاركة والاجتماع السلمي لأهداف

[156] - محمد عبدة الزغيد ...مرجع سابق.

مشروعة، وذلك اتساقاً مع القوانين الدولية، ومع ذلك برزت بعض الصعوبات هنا وهناك وتحديداً مع المنظمات الحقوقية، التي تنادي بحقوق المرأة والإنسان.
ووفقاً للجدول السابق يتضح أن كل الدول العربية، أصدرت قوانين تنظم عمل التنظيمات الأهلية، وتعد مصر والمغرب وتونس، من أعرق الدول التي وضعت قوانين وتحديداً بعد الحرب العالمية الثانية، ويلاحظ بشكل عام أن جميع الدول عدلت قوانينها خلال السنوات العشر الأخيرة مستوعبة بذلك أهمية هذا القطاع، رغم التفاوت بين دولة وأخرى بشأن درجة السماح او القيود لعمل هذه المنظمات .

وفي مصر أثار صدور قانون الجمعيات رقم 84 لسنة 2002 نقاشاً وجدلاً واسعاً بين حركة المجتمع المدني، وعقدت العديد من المؤتمرات والندوات، المعبرة عن انتقادها للقانون، الذي ربط مؤسسات المجتمع المدني بالحكومة، وقيد نشاطها او أية خطوة إلا بعد إذن وترخيص او موافقة الجهة الإدارية المختصة وفقا لعبارات القانون .[157]

ويشير التقرير السنوي للمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العالم العربي عام 2004 بأن المجتمع المدني المصري وحرية التنظيم مازالت مقيده بقانون الطوارئ ومجموعة من القوانين الاستثنائية، التي تعطي الفرصة للحكومة والأجهزة الأمنية في التحكم والسيطرة على النشاط المدني المصري. وينظر القانون رقم 32 لعام 1964 المتعلق بالجمعيات والمؤسسات الخاصة والمعدل بالقانون 84 لعام 2002، عملية تأسيس منظمات المجتمع المدني ونشاطه في مصر. ولم تعدل الصيغة المعدلة من القانون القيود على نشاط المنظمات عبر الحكومة، بل في بعض البنود كان التعديل الى الأسوأ. وبالإضافة الى ذلك يحظر القانون على المنظمات غير الحكومية المشاركة في أي نشاط سياسي أو نقابي، ويضع القانون قيوداً على

[157] - أنظر لمزيد من التفصيل، حجاج نايل وعبدالله خليل، في **ماذا بعد القانون؟ الدوله- المجتمع المدني – القانون**، البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان، أعمال المؤتمر 27 فبراير 2003، القاهرة

إدارات المنظمات غير الحكومية وعملياتها وشئونها المالية، ولا تستطيع أي جمعية مدنية ممارسة نشاطها الا بعد أخذ موافقة السلطات عليه .

وفي العراق يكفل قانون إدارة الدولة الحالي للمواطنين العراقيين الحق في تكوين الجمعيات والانضمام إليها، ويقنن عملها الدستور المؤقت، الذي تم تبنية في مارس 2004، والذي يعطي في مادته (21) الحرية لمؤسسات المجتمع المدني، وشجع الوضع الجديد في العراق العديد من المنظمات التي تأسست في الخارج على إعادة تنظيم نفسها من جديد بما يتلاءم والمرحلة الراهنة وأصبح نشاط العديد منها يتركز في العمل التطوعي وجمع التبرعات في الداخل والخارج، الي جانب العمل السياسي، إلا أن بقاء الاحتلال يشكل عقبة كبيرة أمام عمل ومصداقية منظمات المجتمع المدني .

وفي سوريا ازداد نشاط المجتمع المدني السوري خلال الأعوام 2004/2003، وظهرت بشكل علني المطالب بإنهاء الطوارئ وإطلاق الحريات العامة، وشكلت عدد من الجمعيات ضغط على الحكومة للإفراج عن عدد من المعتقلين السياسيين. وفي المقابل فلا تزال جميع أنشطة الحرية العامة تعاني من الخطر والتضييف الشديد من قبل السلطات السورية، كما تتزايد أحكام الاعتقال على نشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن الحريات وحقوق الإنسان . وما تزال السلطات تمنع قيام جمعيات أو منتديات أو ترخيصها.

وفي الأردن ينظم قانون الجمعيات والمؤسسات للعام 1996 حركة المجتمع المدني، والذي أعطى الحق الكامل في تشكيل المنظمات المدنية وفي الانضمام إليها، ويحظر استخدام الجمعيات للعمل الحزبي، ولا يضع القانون العراقيل امام قيام الجمعيات الأهلية ما دامت لا تعمل بالعمل السياسي ويقتصر عملها على النشاط التنموي او الاجتماعي. أما بالنسبة للنقابات المهنية فيمنحها القانون حرية العمل ولكن يمنعها من الاشتغال بالعمل السياسي.

وفي تونس يضمن الدستور حرية التجمع لكن قوانين الطوارئ الحالية تقيد ذلك، ويلزم القانون التونسي جميع المنظمات غير الحكومية بإخطار الحكومة بمواعيد المؤتمرات التي ستنظمها تلك المنظمات في الأماكن العامة وذلك قبل ثلاثة أيام من عقدها وتلزم أيضاً تلك المنظمات بتقديم لائحة كاملة بأسماء الحضور الى وزارة الداخلية. وتضع الحكومة قيوداً كبيرة على منظمات حقوق الإنسان وأنشطتها وتعتبر تونس من الدول العربية القلائل التي تتمتع بقدر عالي من القمع في جميع الحريات ما عدا تلك التي تتعلق بالمرأة .

وفي ليبيا تمنح الحكومة حق تأسيس الجمعيات والنقابات الأهلية بموجب القانون الصادر سنة 1972، إلا أنها تسيطر على المجتمع المدني من خلال المؤسسات الحكومية "الثورية" المتعددة التي تنتشر في مختلف قطاعات المجتمع الليبي.

وفي الجزائر يكفل الدستور حرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات، ولكن قانون الطوارئ لا زال يفرض العديد من القيود على المجتمع المدني وحرية التجمع. وتخضع حرية التنظيم لأحكام "الأمر التشريعي الخاص بسن قانون عضوي ينظم عمل الأحزاب السياسية، ولقانون الاتحادات العمالية لعام 1990، ولقانون الطوارئ لسنة 1992 الذي يحرم على النقابات والاتحادات الاتصال بالأحزاب السياسية. ولقانون الوئام المدني لعام 1992. وتمنع الحكومة أو ترفض السماح لبعض منظمات المجتمع المدني من التسجيل لأسباب أمنية أو بدون أسباب أصلاً.
وهناك بعض المنظمات غير الحكومية التي لا تزال تعمل بالرغم من موقفهم غير القانوني.[158]وقانون الجمعيات لسنة 1990 حقق بعض المميزات لمنظمات المجتمع المدني كما خفف من بعض الإجراءات الخاصة بالتأسيس إلا أنه أعطى الإدارة إمكانية (مفتوحة) لإقصاء أو تجميد أية جمعية اذا كانت أهدافها تخالف النظام

[158] - عروس الزبير، **الجمعيات العاملة في ميدان حقوق الإنسان**، مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي من اجل التنمية ، الجزائر ، بدون تاريخ

التأسيسي أو الآداب العامة، وهو ما طبق فعلاً سنة 1993 على كل الجمعيات الإسلامية .[159]

وفي المغرب ينظم قانون الحريات العامة إنشاء الجمعيات والمنظمات الأهلية ونشاطها، ويضمن الدستور المغربي حرية التجمع، وحق تكوين الجمعيات، ولكن ذلك لا يطبق فعلاً على أرض الواقع وذلك لأن جميع المنظمات والجمعيات مقيدة بموافقة وزارة الداخلية حتى تتمكن من تسجيل نفسها، ولا تقوم الحكومة بتعطيل تسجيل الجمعيات الأهلية عدا تلك التي تنتمي الى الإسلاميين واليساريين.وشهدت المغرب حراكاً مهماً لصالح تعديل قانون الجمعيات، وأتاحت المناقشات المنظمة في عدة مناطق الى رفع توصيات من اجل تغيير القانون، وتم في هذا الاتجاه وضع دراسة قانونية مقارنة حول قانون الجمعيات مكنت من أبراز محاور إطار قانوني يراعي المعايير الدولية المتعلقة بحرية الجمعيات .

وفي السعودية لم يكن للجمعيات التطوعية المستقلة ولا للاتحادات المهنية او الأحزاب السياسية وجود في المملكة طوال العقود السابقة، وشهد عام 2003 تحركات ايجابية تمثلت في السماح بإنشاء هيئة للصحافيين السعوديين، والموافقة على إنشاء لجنة غير حكومية لحقوق الإنسان، كما أسست الحكومة مركزاً للحوار ومكافحة التطرف، ولكن تظل السعودية تفتقر الى ابسط ما يمكن تسميته مجتمع مدني مستقل عن الدولة أو الى الحريات المدنية المتعارف عليها في المواثيق الدولية . وفي الأعوام 2004/2003 أغلقت السعودية عدد من المؤسسات الدينية(كالحرمين الخيرية) والمتهمة بتمويل المنظمات الإرهابية، كما أوقفت نشاط عدد من المنتديات الثقافية، وتعرض عدد من المثقفين الداعيين للإصلاح الى الاعتقال. وبدأت تباشير أول انفراج بعد تولي الملك عبد الله، بالإفراج عن المعتقلين الإصلاحيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وإقرار إنشاء هيئة حكومية لحقوق الإنسان في المملكة.

[159] - المرجع السابق ، ص ص 120-121، ص ص 137-138، ص ص 146-147، ص 154، ص ص 163-164

وفي الكويت يكفل الدستور حرية المجتمع وإنشاء الجمعيات الأهلية، ولكن هذه الحريات مقيدة على الصعيد العملي فكل المنظمات لابد أن تحصل على ترخيص لمزاولة عملها وتسجل تحت وزارة الشئون الاجتماعية وتتحكم هذه الوزارة في كل منظمات المجتمع المدني ولها الحق في سحب ترخيص أي منظمة لو ثبت ان نشاطاتها غير مقبولة اجتماعياً أو سياسياً، أو رأى النظام أنها ساءت استخدام مواردها المالية. ويحرم قانون الجمعيات الأهلية ممارسة العمل السياسي الا أن النظام يغض الطرف عن بعض الممارسات السياسية لبعض الجمعيات .

وفي الإمارات يضمن الدستور حق المواطنين في مخاطبة السلطات العامة وحق تشكيل الجمعيات، ولكن حرية الاجتماع العام وتكوين الجمعيات الأهلية تخضع لموافقة الحكومة. وان كان هناك تساهل في تطبيق هذا الشرط في بعض الإمارات. ووضعت وزارة الشئون الاجتماعية والعمل خطة للتفتيش على الجمعيات ترتكز على تحديد نوعية وفئة كل جمعية ومراقبة أداءها من خلال تكوين مجلس ادارة لها ونظاماً أساسياً يحدد وسائل جمع التبرعات وفق معايير دقيقة تمهيداً لتحديد حجم المعونات التي تستحقها من الوزارة .

ويجري حالياً إعداد قانونين جديدين للجمعيات الأهلية ذات النفع العام، تضمنت بعض التعديلات الجديده لقانون عام 1974، بهدف إفساح المجال أمام منظمات المجتمع المدني للمشاركة في العمل التطوعي والخيري والأهداف المشابهة .

وفي البحرين ينظم قانون الجمعيات والمرسوم رقم (21) الصادر سنة 1989، والمرسوم رقم (1) الصادر سنة 1990 اللوائح الداخلية للجمعيات الأهلية وعلاقتها بالدولة ونشاطها في مجال جمع التبرعات، ومنذ تطبيق الدستور الجديد تشكلت العديد من منظمات المجتمع المدني. ويسجل بشكل عام مناخ الحرية الذي تتمتع به الجمعيات الأهلية ، بما يتجاوز تقييدات قانون الجمعيات والأندية لعام 1989. الا أن هذا القانون الذي ينتمي الى فترة قانوني الطوارئ وأمن الدولة ، يعيق عمل الجمعيات متى ما رغبت السلطة في تفعيل بنوده المقيدة لحريات العمل

في الجمعيات. وتطالب الجمعيات الأهلية بإصدار قانون للجمعيات دون الأندية يكون اكثر تطوراً ويلاحظ أن بعض الأحزاب والتنظيمات السياسية نظراً لعدم وجود قانون للأحزاب سجلت نفسها كجمعيات سياسية، وقد تم الترخيص لها (13) جمعية حسب قانون الجمعيات الأهلية، وهو الأمر الذي قيد حركتها وجعلها في مرتبة ادنى من الأحزاب السياسية . وتبرز بين الحين والآخر إجراءات تقييدية وتحفظ من قبل الحكومة على عمل هذه الجمعيات .[160]

وفي قطر يؤكد الدستور على حرية تأسيس الجمعيات ووفقا للشروط والظروف التي حددها القانون، وفي مايو 2004 منح القانون رقم (12) لعام 2004) ، الذي حل محل القانون رقم (8) لعام 1998، المواطنين حق تأسيس جمعيات المهن الحرة وغيرها. ولكن القانون الجديد يفرض موافقة الحكومة الى جانب مجموعة من الرسوم الباهظة على الجمعيات لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد يجري دفعها مرة اخرى بعد انتهاء المدة كما يشترط دعوة الحكومة للموافقة مرى اخرى على التمديد. وتشهد قطر حالياً العديد من الإصلاحات (انتخابات، التحول الى ملكية دستورية، اقرار ادستور) وتتيح هامشاً أوسع للحريات والمشاركة السياسية، وإصدار مجموعة من القوانين الجزئية المتعلقة بحرية التنظيم وحق الأحزاب، ومراجعة القوانين التي تخالف حقوق الإنسان وحريته.

وفي سلطنة عُمان يقر الدستور حق تأسيس الجمعيات الأهلية تحت إشراف وزارة الشئون الاجتماعية "على أساس وطني لأهداف مشروعة وبطريقة ملائمة لا تتعارض مع بنود القانون الأساسي" ويمنع تأسيس جمعيات ذات نشاط معاد للنظام الاجتماعي القائم أو ذات نشاط سري. كما يمنع تأسيس جمعيات حقوق الإنسان والنقابات العمالية، ولكن في عام 2004 سمح بتكوين "جمعية للصحافيين العمانيين" .

---

[160] - المرجع السابق ، ص 171، ص 177، ص 184

وفي اليمن تنظم عدة قوانين الجمعيات الأهلية والنقابات المهنية والعمالية في اليمن. وهذه القوانين لا تجيز للمنظمات غير الحكومية الانخراط في النشاط السياسي، ولا يميز قانون الأحزاب والمنظمات السياسية رقم (66) لعام 1991 بين الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية[161]. وينظم القانون رقم (1) لعام 2001، عمل الجمعيات والمؤسسات الأهلية والقانون الأخير هو محاولة لتبني فلسفة جديدة للعمل المدني الأهلي، ومع ذلك تضمنت بعض نصوص القانون الغموض مما قد يفسر لمصالح الجهات الحكومية خاصة فيما يتعلق بمصادر التمويل وعلاقات الجمعيات الأهلية المحلية بالجمعيات والمنظمات الأهلية الأجنبية.[162]

وخلاصة لهذا العرض، يلاحظ أن منظمات المجتمع المدني هي محور اهتمام القوانين العربية، وفي ضوء ذلك فإن القوانين تحدد شروطاً معينة لإشهار الجمعيات وتسجيلها، وتضع قواعد للرقابة على أنشطتها، كما تضع قواعد لتنظيم العلاقة بين هذه المنظمات والدولة، وقد تضيق أو تتسع من دولة الي آخري .

وفي دراسة ميدانية أجرتها شهيدة الباز (1997) وجد أن مطالب المنظمات العربية قد ركزت كلها على المزيد من الديمقراطية، الدعم المالي وتخفيف القيود على إنشاء المنظمات وتخفيف رقابة الدولة عليها.[163]

إجمالاً يلاحظ أن تطوراً كبيراَ شهدته المكانة القانونية لمنظمات المجتمع المدني في العديد من الدول العربية، وظهر ذلك بوضوح في حركة التعديلات والتحديث للقوانين السابقة، ومع ذلك تبقى بعض الصعوبات المقيدة لعمل هذه المنظمات منها ذاتية خاصة بمنظمات المجتمع المدني، وأخرى موضوعية ترتبط بالدولة وغيرها، وهو ما سنتطرق إليه لاحقاً. إجمالاً يلاحظ أن تطوراً كبيراَ شهدته المكانة القانونية لمنظمات المجتمع المدني في العديد من دول الوطن العربي ،

---

[161] - فؤاد الصلاحي، **قراءة تحليلية لواقع المنظمات الأهلية اليمنية في ضوء القانون الجديد**، في أوراق عمل اللقاء التشاوري حول تفعيل الأداء وتطوير العمل الاجتماعي وتعزيز العلاقة مع مؤسسات المجتمع المدني، صنعاء 26-28 يونيو 2004، ص ص 3-4 .

[162] - المرجع السابق ص 4

[163] - شهيدة الباز، مرجع سابق، ص 121

وظهر ذلك بوضوح في حركة التعديلات والتحديث للقوانين السابقة، ومع ذلك تبقى بعض الصعوبات المقيدة لعمل هذه المنظمات منها ذاتية خاصة بمنظمات المجتمع المدني، وأخرى موضوعية ترتبط بالدولة وغيرها، وهو ما سنتطرق إليه لاحقاً.

ج- مجالات واهتمامات عمل منظمات المجتمع المدني:

تزخر المنطقة باختلافات تبدو متعددة، ليس من حيث وجود أو حضور المجتمع المدني فيها بحسب، وإنما من حيث تنوع وفاعلية أدواره ونشاطاته وقدرته على أن يكون مؤثراً في عملية التنمية أجمالا .

ربط باقر النجار تنوع مجالات عمل منظمات المجتمع المدني بمستوى الفضاء الاجتماعي والثقافي والسياسي والاقتصادي وبالتالي مساحة الحرية المتوافرة في هذه الدولة أو تلك مشيراً الى انه في حين يتسم الفضاء المجتمعي اللبناني والمصري والشمال أفريقي بشكل عام بقدر كبير من الاتساع والمرونة الاجتماعية، فإن الفضاء الاجتماعي في الخليج والجزيرة العربية يتسم بقدر من المحافظة .وبالنظر الى مجالات عمل منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي نجدها تتوزع على خارطة واسعة من مختلف الأنشطة الاجتماعية والثقافية والمهنية والرعائية والسياسية والنسوية .. الخ. كما يتباين عددها من دولة لآخري، وتتصدر الجزائر القائمة بنحو 57959 جمعية منها حوالي 842 على المستوى الوطني و57117 على المستوى المحلي، تليها المغرب بقرابة 30 ألف جمعية، ثم مصر التي يفوق عددها 16 إلف جمعية، فتونس بحوالي 7560 جمعية، فلبنان 3656 جمعية، ثم اليمن 2713 جمعية، ويقل عدد الجمعيات في دول الخليج ليصل أدناه في قطر حيث لا يتجاوز عددها عشر جمعيات، في حين يبلغ أعلاه في البحرين بحوالي 321 جمعية، ثم المملكة العربية السعودية فيصل الي نحو 230 جمعية على المستويين الوطني والمحلي. ويستثنى من هذه الأرقام في الغالب المنظمات السياسية والنقابات العمالية .

والجدول التالي يوضح أعداد المنظمات الأهلية بالمنطقة العربية[164]

[164] - محمد عبده الزغير .مرجع سابق.

الدوله	العدد	الدوله	العدد
البحرين	321	المغرب	30000
مصر	16 ألف	الأردن	890
الكويت	103	اليمن	2713
تونس	7560	الإمارات	113
الجزائر	57959	قطر	10
السعودية	230	عُمان	40

***المصدر: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، التقرير السنوي الثاني، القاهرة 2002**

وعلى المستوى الإقليمي العربي تصنف المنظمات الى نوعين:

1. **منظمات عربية غير قطرية:** وهي رغم كثرتها العددية إلا أن إنتاجيتها العملية محدودة المدى والتأثير ولا يذكر منها الا المنظمة العربية لحقوق الإنسان، واتحادات المحامين والمهندسين والأطباء والكتاب والصحفيين العرب. وقد لعبت هذه المنظمات أدواراً مهمة فيما يتعلق بقضايا تطوير المهنة وفي مجال المطالبة بتحسين أوضاع حقوق الإنسان والتطور الديمقراطي. وفي هذا السياق اهتمت جامعة الدول العربية بالمجتمع المدني وعملت على إنشاء مفوضية للمجتمع المدني تواجدت اسمياً ولم تقدم أية برامج أو أنشطة حتى الآن (عدا حلقة التشاور لوضع خطة عمل)، وهي بحاجة إلى تفعيل لدورها أسوة بجامعة الدول العربية، كما أوجدت جامعة الدول العربية إدارة لحقوق الإنسان تتابع تحقيق الميثاق العربي لحقوق الإنسان (لم يحظى بالمصادقة المطلوبة)، وواقع حال الإدارة وأدائها يتسم بالضعف وعدم الفاعلية، كما أن دور إدارة الأسرة والطفولة لا يزال عشوائياً وبحاجة إلى كوادر متخصصة.

ونرى هنا من المهم الإشارة الى جهود بعض المؤسسات العاملة في المجتمع المدني على مستوى الوطن العربي وهي:

- **الشبكة العربية للمنظمات الأهلية:**

وهي منظمة عربية إنمائية، غير حكومية وغير هادفة للربح، ومقرها في القاهرة، وتهدف الى المساهمة في تعزيز علاقات التعاون والتنسيق والتفاعل بين الاتحادات والمنظمات الأهلية العربية العاملة في التنمية البشرية المستدامة، والمساهمة في بناء قدرات المنظمات الأهلية العربية وتطويرها، وكذلك ايضاَ المساهمة في تطوير العمل الأهلي العربي، وتصدر الشبكة تقارير سنوية عن أوضاع المنظمات الأهلية العربية، ولديها برنامج للتطوير المؤسسي تنفذها مع عدد واسع من منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي .

- **مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية:**

يمثل مركز ابن خلدون تجربة رائدة في مجال المراكز البحثية غير الحكومية، الهادفة الى ربط البحوث والدراسات في العلوم الاجتماعية ذات التأثير الاستراتيجي في صناعة القرار، ويحرص المركز على أن يكون نموذجاً للمنظمات الفاعلة للمجتمع المدني.

ومنذ إنشائه، نظم المركز عشرات المؤتمرات والندوات وورش العمل، وأنجز أكثر من خمسة وستين مشروعاً بحثياً، ونشر أكثر من مائة كتاب ودراسة، ويصدر نشرة شهرية وكتابين سنويين عن المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، وعن الملل والنحل والأعراق في الوطن العربي.

كما أصبح رواق ابن خلدون (أمسيات) نشاطاً أسبوعيا فكرياً ومرموقاً على الساحة الثقافية المصرية والعربية.

- **مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)**

هو منظمة إقليمية مستقلة ذات صفة قانونية دولية ، تأسس عام 1993 بتونس، يعمل على انجاز بحوث ودراسات وتقارير شاملة حول النساء العربيات، ونشر المعلومات الكفيلة بتحسين المعارف حول أوضاعهن .

2. **المنظمات القطرية:** وترتفع أعدادها في بلاد الشام ومصر والمغرب العربي، بينما تقل في دول منطقة الخليج العربي، ويمكن تصنيف هذه المنظمات من حيث النشاط على النحو التالي:

- المنظمات/الجمعيات الخيرية، وتمثل الغالبية من حيث العدد والنشاط، ويأتي إنشاؤها استجابة للاحتياجات المتزايدة المترتبة على اتساع تلك المنطقة وما تبع ذلك من التعقيدات الناجمة عن مشكلات الفقر والبطالة والحرمان، ويندرج تحت هذه الجمعيات بعض المنظمات الأهلية التي تقدم الرعاية الخاصة بالمعوقين والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.
- الجمعيات والمنظمات النسوية وتلك المهتمة بالرعاية الأسرية، وتنقسم هذه المنظمات الى نوعين، الأول، وهو الذي يهتم كثيرا بتلبية الاحتياجات المادية أو الصحية والاجتماعية للأسر الفقيرة والمحتاجة. والبعض الآخر يهتم بقضايا حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية.
- المنظمات والنقابات المهنية، ويلاحظ أن بعض هذه المنظمات أكثر حضوراً، كما أن بعضها اكثر تفاعلاً مع القضايا الوطنية والقومية غير الاختصاصية، وذلك مثل نقابات المحامين والصحفيين والمهندسين .. الخ. كما ان حضورها يكاد أن يكون شاملاً على مستوى الإقليم العربي.
- المنظمات والجمعيات الحقوقية، وبعض هذه المنظمات لم ير النور في الإقليم العربي الا مع عقد الثمانينات، وتواجه المنظمات الحقوقية الوطنية غير الرسمية قدراً من الحد والتضييق على أنشطتها.
- المنظمات والجمعيات الثقافية والفنية والأدبية، وتضم قطاعاً واسعاً من المهن ومجالات الاهتمام، كجمعيات الفنانين السينمائيين والمسرحيين والتشكيليين، كما تعمم الروابط والمنتديات الأدبية والثقافية.
- المراكز والمنتديات الفكرية والبحثية، برزت خلال العقدين الماضيين مجموعة من المراكز البحثية والفكرية العربية غير الربحية. وهي منظمات يرأسها او يديرها شخصيات عامة من العاملين في الجهاز الحكومي أو تلك المتقاعدة فيه. وتنظم هذه المراكز ندوات فكرية مغلقة

أو عامة، كما تقوم بإجراء العديد من الدراسات حول القضايا المحلية أو العربية.

ويشير تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، الى أنه تشهد حالياً معظم دول الإقليم العربي زيادة في الوعي بأهمية المنظمات غير الحكومية وإدراكا لإمكانية زيادة فعالياتها وتأثيرها كقوى ضاغطة . وقد أزداد عدد المنظمات غير الحكومية في البلدان العربية خلال العقد الماضي، وازداد عدد المنظمات التي تدافع عن الديمقراطية وقضايا حقوق الإنسان والبيئة. كما قامت منظمات غير حكومية عديدة تعنى بقضايا المرأة، وهي منظمات متنوعة النشاطات منها جمعيات نسائية خيرية وعائلية لها رؤية تقليدية لدور المرأة، ومنها منظمات للدفاع والمساندة والمطالبة والدعوة والمناصرة ولها رؤية حديثة لأدوار المرأة والرجل والتساوي في الحقوق والواجبات. وقد ارتبط دور المنظمات غير الحكومية والرعائية بتقديم الخدمات الاجتماعية، وفي بعض الأحيان بالحركات الوطنية.

وفي الأعوام القليلة السابقة ازداد الوعي لدى بعض المنظمات بأهمية إدماج المرأة في عملية التنمية بما يحقق النهوض بها وتحسين أوضاعها ومركزها في المجتمع والتأكيد على دورها الفعال في الحياة العامة وزيادة مشاركتها في العملية التنموية. [165] وقد تعددت أدوار منظمات المجتمع المدني والتي يمكن اجمالها فيما يلي:

(منظمات مطلبية – تقديم الخدمات – تقديم الرعاية – التنمية الاقتصادي – نشر الثقافة – النهوض بالبيئة – التعبئة السياسية – التواصل مع الشعوب الأخرى – مكافحة الحروب – مراقبة الحكومات – دفع التطور السياسي).

[165] - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، **دور المنظمات غير الحكومية العربية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي المتابعة المتكاملة لها**، الأمم المتحدة، نيويورك، 2000، ص ص 5-9 .

ومع التغير الذي حدث على المستوى العالمي والإقليمي شهدت منظمات المجتمع المدني أيضاً تغيرات في أدوارها وأنشطتها، وذلك بالارتباط مع سياق التطورات السياسية في مجتمعاتها (مع نهاية حرب الخليج الثانية 1991). فقد عرفت كل المجتمعات العربية تطويرين هامين، يتعلق اولهما بتكوين المجتمع المدني ذاته والذي تمثل في ظهور فاعلين جدد داخل المجتمع المدني، وفي مقدمتهم منظمات حقوق الإنسان ومنظمات الدفاع عن البيئة. وتمثل التطور الثاني منذ أوائل القرن الحادي والعشرين في تسارع حركة المجتمع المدني الناشئ في المنطقة، وتكثف نشاطه، وبدء استخدامه أدوات جديدة. في مزاولة هذا النشاط. فقد تعددت لقاءات منظمات المجتمع المدني في الأعوام الأخيرة على الصعيدين القطري والقومي، وخصوصاً في بلاد مثل سوريا والسعودية والبحرين ومصر، أكدت كلها على ضرورة رفع القيود على نشاط مؤسسات المجتمع المدني والاعتراف بها بل وتنظيمها لقاءات على هامش لقاءات القمة العربية.[166]

لقد بدأت بعض منظمات المجتمع المدني الناشئ في استخدام أساليب جديدة في نشاطها مثل تعبئة المواطنين في أعمال احتجاجية واسعة، كتلك التي شهدتها مدن عربية عديدة أثناء حرب الخليج الثانية والعدوان الأمريكي على العراق، وكذلك تضامناً مع انتفاضة القدس. ومع أن هذا التطور قد اقترن بتشديد القمع والرقابة من جانب الحكومات والسلطات على هذه الأساليب، الا أنه يبقى واحداً من المعالم التي هزت عروش الأنظمة التي لم تشهد مثل هذه الحركات الشعبية لفترة طويلة .

---

[166] - مصطفى كامل السيد، **المجتمع المدني في الوطن العربي (معالم التغيير منذ حرب الخليج الثانية وملاحظاته حول أدواره المتعددة)** في أعمال الندوة الاقليمية حول المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح، ، ص ص 109-116.

الصعوبات التي تواجه منظمات المجتمع المدني العربي:[167]

رغم ازدهار وانتشار مؤسسات المجتمع المدني في المنطقة إلا أن العديد منها يتعرض للانتقادات فيما يتعلق بطبيعة إرادتها وهيمنة بعض الأشخاص على نشاطاتها، أو تسخيرها لأغراض شخصية أو كونها لا تخدم المجتمعات العربية، ويتم انتقادها لغياب الشفافية في اتخاذ القرارات وعدم احترام قواعد العمل الإداري والمساءلة في تنفيذ نشاطاتها. كما يفتقر العديد من تلك المؤسسات إلى توفر التمويل اللازم لتنفيذ خططها ونشاطاتها، مما يدعو البعض منها إلى الاعتماد على التمويل الخارجي، والذي غالباً ما يواجه بالانتقاد والتشكيك في حسن نوايا المانحين للتمويل لبعض المؤسسات والجمعيات.[168]

وعليه سنعرض في هذا الجزء بعض الصعوبات التي تواجه المجتمع المدني كالتالي:

- **الصعوبات الخارجية (الموضوعية) :**

لا شك أن التطرق لإشكالية الأداء لمنظمات المجتمع المدني يتطلب التعرف على المناخ الذي انبثقت منه المنظمات، والمؤثرات السياسية والثقافية والتشريعية المحيطة بها. ويزداد الأمر تعقيداً عند مناقشة المنظمات المعنية بالحقوق الدفاعية–، حقوق الإنسان، حقوق المرأة، وحقوق الطفل.

وتبدأ أبرز هذه الصعوبات في مساحة الحريات المتاحة في الوطن العربي، حيث تظل محدودة مقارنة بمواقع كثيرة في العالم. فسلطة الدولة لا زالت مطلقة وغير خاضعة للمساءلة أو التداول. ويشير تقرير "بيت الحرية" لعام 2004 الى أن خمساً فقط من الدول العربية تقع في خانة الدول ذات الحريات المحدودة، بينما يقع الباقون في خانة الدول عديمة الحرية السياسية، ورغم الجدل حول الاختلافات

---

[167] - :ايمن السيد عبدالوهاب ,لمجتمع المدنى العربى . السمات العامة ومتطلبات التفعيل , http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=222174&eid=1541...كذلك انظرأيمن السيد عبدالوهاب، المجتمع المدنى حدود دور الجمعيات الأهلية والنقابات فى التطور الديمقراطى، فى د وحيد عبدالمجيد)محرر)، التطور الديمقراطى فى مصر البرلمان والأحزاب والمجتمع المدنى فى الميزان، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2003(، ص190
2- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، تمكين المرأة العربية التقرير الرابع للمنظمات الأهلية العربية 2004، (القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2004)، ص97
3- برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، تقرير التنمية البشرية العربية 2002، (عمان: برنامج الأمم المتحدة الإنمائى - 2002(

[168] - محمد السيد سعيد، **في المجتمع المدني ودوره في الإصلاح**، مرجع سابق ، ص 87 .

النسبية بين هذه الدول، الا أنها (أي الدول العربية) تشترك في ضيق مساحات الحرية السياسية والتعبير فيها. [169]ويرتبط بهذه الصعوبة المكانة القانونية لعمل منظمات المجتمع المدني (كما سبق الإشارة إليه)، والذي يرتكز بوجود أمراض مشتركة، وملامح معروفة مثل القمع والتشريعات الشمولية.

والواقع أن القيود القانونية المفروضة قد تأخذ أشكالاً متعددة (تهدف اما الى ضيق التنظيم والتمويل)، أو تركه في منزلة معلقة (الاعتراف القانوني)، أو محاولة الهيمنة وغير ذلك من الأشكال.وإذا كانت بعض التجارب قد استطاعت إيجاد صيغ تمكنها من الوجود والعمل مثل الشركات غير الربحية، فإن الوضع العام في الاقليم العربي كان هو الميل الى التضييق على العمل الحقوقي وتعطيله ووضع العراقيل أمامه.

ويشير خالد عمر في القيود الى القوانين والتشريعات كأهم معوقات نشاط المجتمع المدني التي تحد من حركة المؤسسات وإمكانية حصولها على التمويل المناسب، وكذا تحد من إمكانية إسهامها المباشر في الإصلاح السياسي.
كما أن غياب التمويل المالي وتعقيداته تمثل واحداً من أهم معوقات نشاط المجتمع المدني، ويتوقف نشاط الكثير من المؤسسات على وجود مصادر تمويل ثابتة تضمن بقاءه واستمراره. ويرتبط بهذه المعيقات أيضاَ تخوف بعض الحكومات من نشاط مؤسسات المجتمع المدني وتحسسها من تدخلها في الشأن السياسي مما يجعلها تضع العراقيل أمامها وتعطل نشاطها .[170]

ويضيف الحبيب بلكوش بأن إشكالية التمويل كانت ولا زالت قائمة، ذلك أن الأنظمة التي تضيق على العمل الحقوقي خاصة والمدني عامة على مستوى التشريع والممارسة، لا يمكنها أن تعمل على توفير الشروط المطلوبة لدعم هذا

[169] - الحبيب بلكوش، **مداخل أولية حول اشكاليات الإدارة في منظمات المجتمع المدني، في المجتمع المدني ودوره في الإصلاح،** مرجع سابق، ص ص 161-162
[170] - خالد عمر، **المجتمع المدني وقضايا الإصلاح في الوطن العربي، جدلية السبب والنتيجة**، ورشة عمل الدوحه 5-2005/1/6، www.libya@oram.com

الفاعل. بل إن التشريع والقوانين الجاري العمل بها لا توفر أية تشجيع أو تسهيل للمؤسسات الوطنية أو الإقليمية التي قد تدعم المنظمات غير الحكومية، كما أن التمويل الأجنبي محاصر في العديد من الدول، رغم ارتباط هذه الأخيرة أحياناً باتفاقيات شراكة تفتح الباب لذلك .[171]

وقد يكون التنافس بين المنظمات الداعمة (الدولية والإقليمية) واحداً من الإشكاليات التي تبرز في إطار تكرار الدعم لبعض منظمات المجتمع المدني ولنفس الأنشطة او البرامج، وهو ما يشجع احياناً ظواهر وسلبيات كالفساد المالي في إطار منظمات المجتمع المدني .

- **الصعوبات الداخلية:**

لأن الصعوبات التي تواجه منظمات المجتمع المدني ليست كلها خارجية، وإنما هناك إشكاليات مرتبطة بمؤسسات المجتمع المدني، سنحاول هنا إبراز أهم هذه الصعوبات.

تشير هويدا عدلي الي أن المنظمات غير الحكومية تعاني من مشاكل عديدة تعوقها عن القيام بالدور المأمول منها: وجود العديد من المنظمات غير الحكومية بسبب تعدد الممولين والجهات المانحة، أصبحت أكثر بيروقراطية من الدولة ذاتها وأكثر تمسكاً بالفلسفة الإدارية التقليدية من الأجهزة الحكومية، وتحولت الى مجرد مقاول من الباطن سواء للحكومات أو للجهات المانحة، وهذا يجعلها بعيدة عن التفكير لتغيير الواقع أو للضغط لتغيير السياسات، وتضيف كما أن المجتمع المدني لا يستطيع بناء القواعد الديمقراطية حتى داخل أطره، حيث يعاني من الصراعات الداخلية التي تهدد بانقسامه ولا يوجد إدارة ديمقراطية لهذا الصراع. وهناك مشكلة اخرى ترتبط بتجديد النخب القائمة على ادارة المجتمع المدني، حيث يوجد جمود لهذه النخبة، ويوجد في العديد من منظمات المجتمع المدني "قائد تاريخي" يسيطر

[171] - الحبيب بلكوش، مرجع سابق، ص 163.

على كل مقاليد الأمور ويعين اقاربه وأصدقائه من حوالية، أسوة بما هو جاري في السلطات الرسمية .[172]

وتشير شهيده الباز أن الدراسات أوضحت بأنه رغم سيادة الأسلوب الانتخابي في منظمات المجتمع المدني، الا أن المؤشرات الأخرى مثل مؤشر دوران (تداول) السلطة ، قد أظهرت ضعف الممارسة الديمقراطية، داخل المنظمات، وأن كثيراً من الإجراءات تتم بطريقة شكلية مما يؤدي الى احتكار الأقلية لصنع القرار الى جانب استمرار سيطرة نخب القيادات لسنوات طويلة، وعدم إتاحة الفرصة للقيادات الشابة، وقد ادى ذلك الى وجود ما يسمى بظاهرة "شخصنه المنظمات الأهلية" .[173]

وارتباطاً بهذه الإشكاليات تظهر مسألة غياب الشفافية والممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني نفسها وهو ما يضر بسمعتها ويفقدها المصداقية لدى الناس وبالتالي القدرة على إحداث إصلاح أو تغيير في المجتمع. كما إن غياب آليات البناء المؤسسي والاعتماد على العمل العشوائي والفردي في كثير من الأحيان مع نقص الخبرة في إدارة المؤسسات، يعد هو الآخر واحداً من المشكلات القائمة لدى عدد من منظمات المجتمع المدني، ويتصل بها أيضاً عدم وضوح الأهداف لدى بعض هذه المؤسسات، ومجالات عملها مما يجعلها في حالة تخبط، وربما الفشل. [174]

وهناك ضعف "تقني" ويتمثل هذا في الفقر الذي تعاني منه بعض منظمات المجتمع المدني في مجال ادارة الحوار مع الحكومات والشركاء وخاصة في كيفية التفاوض معها. فالتفاوض يحتاج الى تقنيات خاصة وهو ما يكون عادة تتويجاً

---

[172] -هويدا عدلي,مرجع سابق
[173] - شهيدة الباز,مرجع سابق.
[174] - خالد عمر، مرجع سابق .

لتطور نوعي في أداء منظمات المجتمع المدني، يهيئها لكي تكون طرفاً محاوراً قوياً وذا مصداقية لم يعد بإمكان السلطة ان تتجاهله أو تشطبه .[175]

وعليه يمكن ايجاز أبرز التحديات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في :

1. مسألة شرعية العمل.
2. مسألة استقلالية هذه المنظمات (الحكومة، الأحزاب، الممولين)
3. البناء الديمقراطي، والكفاءة المؤسسية والإدارة الفعالة.
4. التمويل المستدام والاعتماد على النفس .
5. مسألة المشاركة في رسم السياسات .
6. مسألة تعزيز التنسيق والتعاون والتشاور بين المنظمات نفسها على المستوى القطري أو الإقليمي العربي .

إن الإشكاليات المطروحة على منظمات المجتمع المدني (والحقوقية منها) هي تحديات مجتمع بأكمله، بكل ما يقتضيه ذلك من الارتقاء بأداء الدولة الى مستوى التحولات المطلوبة، وما يستلزمه من إدارة سياسية للنهوض بحقوق وحريات المواطن وضمان كرامته وحمايته من التجاوزات والانتهاكات ضمن مشروع مجتمعي تتداخل فيه المكونات والضمانات الدستورية والتشريعية والمؤسساتية والثقافية.

وهذا يجعل منظمات المجتمع المدني مدعوة للمشاركة في وضع لبنات مشروع الإصلاح والديمقراطية ، كما أنها مطالبة بالتقييم المستمر لأدائها ومتطلبات بلورة شعاراتها ومبادئها ضمن بنياتها . وهذا يستدعي بلورة الرؤى والخطط الملائمة لتقوية الأداء وتعزيز مكانة العمل في معركة البناء الديمقراطي المنشود .

---

[175] - عبدالله تركماني, المجتمع المدني في العالم العربي - الواقع والمعوّقات والآفاق, http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=169901

المبحث الثالث

مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا

بداية العمل الأهلي في ليبيا

تري أم العز الفارسي "انه نتيجة لظروف بالغة القسوة تعرضت لها ليبيا في الفترة من 1911 الي 1943 "**نبع العمل الأهلي في ليبيا وبرغبة من القطاعات الواعية في المجتمع بمشاكله, ولتخفيف المعاناة بأي صورة كانت ومبادرات العمل الأهلي التطوعي**".[176]

وفي مقالة للأستاذ محمد رجب طرنيش يقول:[177]

انه نظراً لقلة المصادر التاريخية وندرتها إن وجدت التي تؤرخ للمراحل التي مرت بها الحياة الاجتماعية في ليبيا فانه من الصعب تحديد الزمن الذي بدأ فيه العمل الأهلي التطوعي في ليبيا غير أن الباحثين في مجال التاريخ الاجتماعي يؤكدون أن ما يعرف (بالرغاطة) وهي العمل الجماعي الذي يقوم به عدد من الأصدقاء أو الأقارب أو الجيران أو المعارف لمساعدة أحدهم بدون مقابل ويكفي من صاحب الشأن أن يوفر لهم وليمة الغذاء أو العشاء كما يقوم هو أيضاً بالانضمام إليهم عند تقديم المساعدة الجماعية لغيره وهكذا تتولى هذه المجموعة من الناس القيام بأعمال كثيرة ومتنوعة كانت ستكلف صاحبها الكثير من الأموال فيما لو أراد أن يقوم بها بمفرده أو بغيره بمقابل. وتشير المصادر التاريخية المتوفرة بأن العهد العثماني الثاني هو بداية التكوين التنظيمي للعمل الأهلي في ليبيا حيث ساعد المناخ السائد حين ذاك من القيام بتأسيس عدد من المرافق التربوية الأهلية التي شجعت الأهالي على التنافس في جمع التبرعات وتنفيذ المشاريع التعليمية التي كانوا يسعون للقيام بها كمدرسة الفنون والصنائع الإسلامية التي تبرع الوالي نامق باشا سنة 1898م بقطعة الأرض وبالمساعدة الهندسية بينما قام الأهالي بجمع التبرعات لتشييدها بالشكل التي هي عليه اليوم. ومن المعلوم أن كافة دور العلم والمنارات الدينية

---

[176]- أم العز الفارسي"**انماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا:دراسة حالة جمعية الهلال الاحمر الليبي,1951-1994**".(رسالة ماجستير غير منشورة,كلية الاقتصاد والعلوم السياسية- جامعة قاريونس.1995) ص 37

[177] محمد رجب طرنيش .موقع أخبار ليبيا.

والمدارس القرآنية كان يتم الصرف عليها من خلال الدعم المالي الذي يقدمه عدد من القادرين مادياً أو من ريع الأوقاف التي كان الليبيون يتسابقون في دعمها والتشجيع عليها والمحافظة على ممتلكاتها إلى درجة القداسة، فلا يفرقون بين المسجد وأرض الوقف. وبدأت ظاهرة الاهتمام بالتعليم العصري قبل الاحتلال الايطالي وزاد الأهالي من جمع التبرعات ومحاولة تقليد تُركيا التي كانت قبلة أهل ليبيا ووجهتهم الوحيدة في تلقي العلم حيثُ كانت الوفود التي ترسلها الإدارة التركية في ليبيا إلى تُركيا للحصول على التعليم في مختلف المجالات. وفي سنة 1904 م شهدت مدينة طرابلس الغرب افتتاح أول مدرسة أهلية خاصة بالبنات فكان القادرون مادياً يقدمون لها الدعم المالي، بينما كانت موادها الدراسية يقدمها عدد من المتعلمين في اللغتين العربية والتركية ويقوم بلأشراف عليها وإعدادها كل من مفتي الولاية وعدد من مشايخ المدينة.

وفي سنة 1908م انطلقت أعمال أول جمعية نسائية أهلية في ليبيا تحت اسم (نجمة الهلال) فكانت انطلاقة فريدة متميزة نحو العمل النسائي العام وتحولت الفتاة من مجرد تلقيها الدروس في الحساب والقراءة وحفظ قصار السور من القرآن الكريم بواسطة إحدى ربات البيوت المتطوعات وهي التي كانت تُعرف (بالعريفة) إلى العمل المنتظم عبر جمعية أهلية مستقلة تقوم بتقديم المساعدات العينية للعائلات المحتاجه كما تقوم بتدريب الفتيات وتعليمهن أصول الطهي والحياكة والقراءة والكتابة، ومن الغريب أن هذه الجمعية لم تكتف بما تقدمه من أعمال في الداخل بل وصل بها الأمر إلى القيام بجمع التبرعات وتحويلها كمساهمة من الأهالي في صيانة وإصلاح آبار المياه في مكة المكرمة وجبل عرفات، ليس هذا فحسب بل وقامت بحملة تبرعات لصالح إنشاء السكة الحديدية في الحجاز، وهو المشروع الذي تم الإعلان عنه عالمياً وساهمت بلدان العالم الإسلامي في التبرع له مادياً فكانت هذه الجمعية واحدة من المنظمات الأهلية التي قدمت ما تستطيع مساهمة منها في قيام هذا المشروع الإسلامي الكبير.

كانت الانتكاسة الكبرى التي أصابت العمل الأهلي في ليبيا هي الاحتلال الإيطالي ، فكانت المرحلة التي توقف فيها العمل الأهلي بشكل كامل.

في "عهد الإدارة البريطانية سمح بتأسيس الأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية ففي السنوات التي تتراوح بين "1943- 1949 "وافقت الإدارة المذكورة على تأسيس ومنح التراخيص لمزاولة العمل لأكثر من ثلاثين مؤسسة ما بين أحزاب سياسية وجمعيات أهلية وأندية رياضية وصُحف خاصة، كما سمحت بالتعبير العام للمواطنين من حيث الإضراب عن العمل والقيام بالتجمعات العامة والمظاهرات"[178]. وقد كانت هذه بداية مشجعة لبروز العمل الأهلي المنظم في ظروف كانت فيها البلاد اقرب الي وضعية المستعمرة تحت الإدارة البريطانية مما يجعل الكثير من العناصر الواعية تنظم صفوفها في شكل مشروع لتقديم الخدمات الأولية للقطاعات الشعبية في كل من برقة وطرابلس و فزان بحسب الإمكانيات البشرية والمادية حيث برزت هذه التنظيمات لتأكيد الاستقلال أولا ولتقديم الخدمة والرعاية حسب المتاح من الإمكانيات. [179]

ونذكر من هذه التنظيمات الشعبية"جمعية عمر المختار "التي وضع قانونها الأساسي ونظام عملها في القاهرة واعتمد إطار عملها فعليا في يناير 1942 وفي نوفمبر 1942 انتقلت الجمعية الي بنغازي وفي 4 ابريل 1943 تحصل علي إذن بمزاولة نشاطها من السلطات العسكرية.[180]

وقد" **شكل العمل الأهلي في ليبيا خاصة قبل الاستقلال دور بارز في توحيد موقف البلاد والقبول بالأمارة السنوسية علي كامل ليبيا حيث استمرت جهود القوي الوطنية في البلاد تخدم الفئات العاجزة والغير قادرة وتمارس مهام التوعية السياسية والاجتماعية والثقافية والصحية الي جانب ترسيخ مفهوم الوحدة الوطنية والانتماء العربي حتى تحقق الاستقلال** ".[181]

---

[178] طرنيش مرجع سابق.
[179] ام العز الفارسي. مرجع سابق ,ص 38
[180] محمد بشير المغربي,**وثائق جمعية عمر المختار** ,(القاهرة:مؤسسة الهلال ,يناير 1993).
[181] ام العز الفارسي ص 43

بعد "الاستقلال شهدت ليبيا إصدار عدد من القوانين التي كان يشرف على إصدارها عدد من القانونيين من مصر وفي مقدمتهم القانوني الشهير الدكتور "عبد الرزاق السنهوري" الذي استعان بعدد من القوانين المصرية مع تعديلات تناسب الواقع المحلي الليبي ومن بينها القانون المتعلق بالعمل الأهلي والذي سمح بتأسيس الجمعيات الأهلية فكانت تلك الفترة من أخصب الفترات التي تأسست فيها قواعد العمل الأهلي والمتمثلة في الجمعيات العاملة في مجال رعاية الأسرة وكفالة اليتيم وتعليم المرأة ومحو الأمية بالإضافة إلى الأندية الرياضية والحركة الكشفية ونقابات العمال وغيرها.[182] " **حيث سعي العمل الأهلي لتحقيق الرفاه الاجتماعي والخدمات الصحية بالإمكانيات المتوفرة له. كما أسهم في جهود وإعادة البناء وإثارة الاهتمام بالاحتياجات الأساسية من(صحة وتعليم ومواصلات). وغيرها من الخدمات والمطالب الأساسية التي من شانها ان تحسن الظروف المعيشية في تلك الفترة وتحقق مبدأ العدالة الاجتماعية والوحدة الوطنية ,حيث برزت القيادات الوطنية لتعزيز هذا الموقف اجتماعيا وسياسيا.**"[183]

ومع بدايات الستينيات واكتشاف النفط وفتح البلاد أمام عودة أفواج من الليبيين ممن كانوا في المهجر يضاف إلى فتح المجال أمام البعثات الدراسية إلى الخارج وعودتهم للمساهمة في البناء الاجتماعي والتربوي، كما ساعد انتشار التعليم وافتتاح الجامعة الليبية في الخمسينات والاتساع في عدد الصحف اليومية والأسبوعية ووسائل الإعلام المسموعة كل ذلك ساهم في انتشار ثقافة العمل الأهلي مما ساعد على اتساع رقعة هامش حرية الأنشطة الاجتماعية والتربوية والرياضية والكشفية، فقد كانت الدولة تقوم بدعم هذه الأنشطة مادياً وفق لوائح تنظيمية، فكان السباق على أشده بين هذه المؤسسات التي كانت تسعى جاهدة للوصول إلى التراتيب الأولى التي تضمن لها المكاسب المعنوية والدعم المالي المضاعف الذي يساعدها على التواصل

---

[182] ـ محمد طرنيش ..مرجع سابق.
[183] المرجع السابق .ص 43

والاستمرار في أداء مهامها فكان الدعم يأتي من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومن وزارة الشباب والرياضة التي تم استحداثها فيما بين سنتي67 و68م.

وفي سنة 1970م صدر القانون رقم "111" بشأن الجمعيات ولم يكن يختلف عن القانون السابق سوى في بعض مواده وتواصل العمل بهذا القانون حتى سنة2001 م حيث صدر القانون المعروف برقم "19"[184] بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية، وقد اجمع عدد كبير من المختصين في القانون ومن الباحثين والمهتمين والدارسين في مجال العمل الأهلي على أنه قانون يضم العديد من المواد التي تجعل من العمل الأهلي صعبا للغاية.

وفي رواية أخرى يقول عدد من العاملين في هذا المجال أن هذا القانون يعتبر واحد من أصعب القوانين الموجودة في البلاد العربية نظراً لعدد المواد التي تجعل العمل الأهلي وتأسيس الجمعيات يمر بمراحل صعبة إن لم تكن مستحيلة أحياناً.[185]

وفي هذا السياق حصر الأستاذ رجب طرنيش الصعوبات والعراقيل الناتجة عن هذا القانون في النقاط التالية[186]:

• الشرط المتعلق بعدد المؤسسين للجمعية حيث يشترط أن لا يقل علي خمسون عضواً وهو الشرط الصعب تحقيقه بعد سنوات طويلة من غياب ثقافة العمل الأهلي بين المواطنين.

• الشرط المتعلق بمقر الجمعية حيث يفرض الموافقة على ممارسة عمل الجمعية أن يكون لها مقرها الخاص بها وهو كذلك من الشروط الصعبة فمن جانب تمنع الدولة اتخاذ الشقق والمنازل كمقار إدارية وتخصصها كمساكن للمواطنين، ومن جانب أخر فإن زيادة قيمة الإيجار بعد السماح بتأجير المساكن يجعل من المستحيل قيام جمعية أهلية تطوعية بتأجير شقة واستعمالها كمكتب لها.

---

[184] - راجع قانون رقم 19 بشأن اعادة تنظيم الجمعيات الأهلية.

[185] - ملاحظة : تم الاعتماد في هذه الجزئية من البحث اعتماد كامل علي مقاله الاستاذ محمد طرنيش كون انها تعتبر المرجع الوحيد الذي توفرت فيه البيانات التي تخدم هذه الجزئية من الدراسه.

[186] - محمد طرنيش,مرجع سابق.

• بهذا القانون ألغت الدولة دعمها المادي للعمل الأهلي وسمحت بالاستثمار في الجمعيات الأهلية اعتقاداً منها بأن هذا هو الحل ولكن ما حدث من نتائج كانت سيئة فقد دخل العمل الأهلي عدد من القادرين مادياً ليس بنية العمل الأهلي بل بقصد الاستفادة من المزايا التي تم تقديمها من الدولة كالإعفاء من الضرائب وتسهيل الإجراءات وغيرها وبذلك تحولت الجمعيات الأهلية من مؤسسات خيرية تطوعية خدمية إنسانية إلى تجمعات استثمارية يجري الصراع على إدارتها وتقسيم غنائمها بين المستفيدين منها وابتعدت بذلك عن دورها الإنساني وعملها الحقيقي، وربما لا نبالغ إذا ذكرنا أن جميع الجمعيات التي دخلها الاستثمار بهذه الطريقة لها قضايا في المحاكم نتيجة هذا الصراع بين الدخلاء على العمل الأهلي، وفي المؤتمر الأخير الذي عُقد للجمعيات الأهلية في ليبيا أشار في إحدى جلساته وناقش هذه المشكلة التي ساهمت في عزوف الناس عن الانخراط في العمل الأهلي وساعدت على تشويه صورته بين المواطنين.

• يشترط القانون المذكور تدخل اللجنة الشعبية العامة (رئاسة مجلس الوزراء) في كثير من مواده فمثلاً لا يجوز ممارسة عمل الجمعية إلا بعد إشهارها من اللجنة الشعبية العامة كما لا يجوز لها جمع التبرعات والحصول على الهبات "محلياً" إلا بعد موافقتها، وكذلك سلطة إيقافها عن العمل أو إدماجها مع جمعية أخرى.

• يُضاف إلى ما تقدم ذكره نجد أن الموافقة الأمنية قد تعيق تأسيس الجمعية وإن لم يشترطها القانون ورغم أن عددا ممن تشملهم الموافقة الأمنية قد عادوا إلى ممارسة حياتهم بشكل طبيعي وصرفت لهم جوازات سفرهم وسُمح لهم بالسفر كبقية المواطنين وتمتعوا بكامل حقوقهم المدنية، رغم ذلك نجد أن عليهم قيودا في قيامهم بالمشاركة في تأسيس الجمعيات الأهلية وإن كانوا يُسمح لهم بالعضوية فيها.

ويمكن تلخيص الجانب التاريخي لهذا المجتمع في فترتين هما:

- **الفترة من 1952م-1969م**

حاولت الدولة تضييق حركة مؤسسات المجتمع المدني كما حصل في سنة 1962م عندما عدلت بعض حقوق وواجبات النقابات العمالية بسبب حضورها في الإضرابات والمقاطعة لسفن وطائرات الدول الاستعمارية. ولم يسمح سوي بظهور بعض أشكال النشاط المحكوم

بتشريعات التبعية للدولة كإنشاء جمعية الهلال الأحمر الليبي في 20 يناير 1959م وتبعيتها لوزارة الصحة آنذاك، وكذلك إنشاءالجمعية الليبية للبر والمساعدات في سنة 1968 م وكذلك جمعية نور للمكفوفين.

غير أن تنامي الوعي الثقافي والسياسي للقوى الوطنية ونمو حركة التطور الاجتماعي كانا سببا في ظهور بعض التشكيلات الحزبية السرية، وبعض الجمعيات التي تميزت باستقلال ملحوظ عن السلطة –كجمعية الفكر الليبية التي تأسست سنة 1959، ولعبت دورا مهما في تفعيل الحركة الثقافية والفكرية واستقطاب جزء من النخبة الليبية وفتح قنوات الحوار مع المثقفين الليبيين والعرب والأجانب.

وبشكل عام اتسم النشاط الثقافي خلال هذه الفترة بالطابع المدني، حيث نشطت النخبة المثقفة في تكوين المنتديات والجمعيات الثقافية والصحف المستقلة، وتركز نشاط المثقفين من خلال انضمامهم وإسهامهم في تأسيس النوادي "الثقافية/ الرياضية/ الاجتماعية" والمسارح التي تأسست جميعا بالمبادرات الذاتية من "مثقفين وفنانين" وبتمويل ذاتي من أعضائها، ومن أهم ما يمكن رصده في هذه المرحلة هو تعدد المؤسسات الأهلية المهتمة بالشأن الثقافي والقائمة على المبادرة الطوعية وتنوع أهدافها ونشاطاتها، وعرفت هذه المرحلة نشأة بعض الجمعيات النسائية التي قامت بدور تأهيلي بارز في مجال التوعية الاجتماعية والثقافية، بجانب مهامها في تدريب المرأة على أعمال الحياكة والتدريب المنزلي والتعريف بحقوق المرأة ودورها الفعال في نهضة المجتمع. كما كان تأسيس الحركة الكشفية سنة 1954 محطة مهمة على صعيد بناء مؤسسات المجتمع المدني، حيث قامت بدور تربوي ثقافي متميز.

- **الفترة من 1969 إلي الآن**

في محاولة لتحديد خيارها الإيدلوجي وإعادة صياغة الواقع السياسي والاجتماعي وفق أطروحاتها ورؤاها الخاصة اختار النظام الجديد في ليبيا تجربة الاتحاد الاشتراكي العربي سنة 1970م. الذي يتوافق مع الشعارات التي رفعها البيان الأول لحركة الضباط الوحدويين الأحرار، وأنشئت داخله وحدة أطلق عليها(الفكر والدعوة) التي أسند اليها مهمة ترويج شعارات الاتحاد الاشتراكي (حرية اشتراكية وحدة)، والعمل على إقحام المثقفين بمختلف توجهاتهم في الانخراط في هذا الشكل السياسي. ومن تجربة الاتحاد الاشتراكي وحتى إعلان سلطة الشعب سنة 1977 وعلى وجه الخصوص في شأن المجتمع المدني، وعلى الرغم من

تزايد عدد الجمعيات والنقابات والاتحادات فإنها ظلت عبارة عن امتداد للمؤسسات الرسمية، وتخضع للقوانين واللوائح والتعليمات في اختيار قياداتها، وفي بنيتها التنظيمية وأمورها المالية، وفي أنشطتها المختلفة وبالتالي فهي لم تمثل مجالاً مستقلاً ومنفصلاً، بل إنها كانت جزءاً من آليات النظام السياسي الذي يستند إلى التوجيهات الثورية والنظرية الجماهيرية.وصدر خلال تلك الفترة عدد من القوانين المكبلة للعمل العام والنشاط النقابي والمهني المستقل(قانون تجريم الحزبية سنة1972م، وقانون الجمعيات رقم 114 لسنة 1970م.

وبسبب أن أنماط التفاعل بين منظمات المجتمع المدني والدولة في ليبيا تقترب من نموذج "كوربورتارية الدولة"، حيث الأحزاب السياسية محظورة وتعتبر النقابات والاتحادات والروابط المهنية والجمعيات التطوعية الأهلية غير تنافسية وإلزامية وهيراركية، احتكرت هذه المؤسسات – شبه النقابية– العمل الاهلي في مجالها من خلال أنشطتها وبرامجها، وتقلص وبشكل كبير دور المجتمع المدني بكافه اشكاله وتنظيماته,بالإضافة إلى أن النقابات والاتحادات والراوبط يتم خلقها وتنظيمها وإعادة تنظيمها وحلها بقرارات ولوائح وقوانين رسمية، بل والتدخل حتى في وضع أهدافها وفي حرية الانضمام إليها.

<u>علاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة في ليبيا.</u>

يري الدكتور زاهي المغيربي ان" **طبيعة العلاقة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني فى ليبيا تعكس النموذج الكوربورتاري الذي يعني ذلك النمط من العلاقة الذي تهيمن فيه الدولة على منظمات المجتمع المدني وتخضعها لسيطرتها ، وبالتالي تفقد هذه المنظمات استقلاليتها.**"[187]

حيث أكد الدكتور زاهي المغيربي على أن المجتمع المدني ليس المقصود منه أساسا إيجاد معارضة سياسية في مواجهة الدولة ، إذ أن فاعلية المجتمع بكافة منظماته أو مكوناته تتضمن أهدافا أوسع وأعمق من مجرد المعارضة. فالمشاركة بمعناها الشامل (سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا) هي التي تسمح للمجتمع

[187] _ زاهي المغيربي ,**الدولة والمجتمع المدني فى ليبيا** ؟2007/07/12(موقع ليبيا اليوم).

المدني وتتيح له فرصة مراقبة كافة البني الاجتماعية بما فيها مؤسسة الدولة ذاتها ، وضبطها وتصحيح مسارها . ، فليس بالضرورة أن يكون هناك عداء أو تناقض بين الدولة والمجتمع المدني ، إلا أن العلاقة بين الطرفين يجب أن تحكمها قاعدة أساسية تستند على الحفاظ على استقلالية المجتمع المدني . مع ذلك فإن الواقع العملي يبين أن أنماط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني لم تحافظ على هذه القاعدة فى كثير من الحالات.

وفي هذا الإطار سنكتفي بعرض دراسة الدكتور زاهي المغيربي التي تعتبر الدراسة الأولي وقد تكون الوحيدة التي تناولت هذه العلاقة من حيث تطور منظمات المجتمع المدني وعلاقاتها بالدولة في ليبيا وحرية حركتها خلال العقود الثلاثة الأخيرة .[188]

ان الحديث عن "المجتمع المدني" في ليبيا لا يمكن ان يتعدي مفهوم المجتمع المدني في بلدان العالم الثالث والتي ليست بالمتقدمة صناعيا وما زالت القبيلة تقوم بدور كبير فيها ، وما زالت الدولة ذات طبيعة شاملة حيث ينطلق، من معطيات الواقع والتموضعات التاريخية الخاصة التي تشير إلى ضرورة تعزيز آليات المشاركة للقوى الفئات الاجتماعية المتنوعة في الإصلاح والتنمية لمواجهة اخفاقات التجارب السياسة ذات الطبيعة الشاملة للسلطة السياسية في النهوض بالمجتمع والطموح لتحقيق تحولات نوعية لصالح الوطن والمواطن. ولذا فإن مفهوم "المجتمع المدني" في ليبيا يقترن بالتحول الديمقراطي والتقدم الاجتماعي."

<u>الدولة والمجتمع المدني فى ليبيا</u>

يري الدكتور زاهي المغيربي هذه العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في ليبيا بأنها علاقة لا تختلف كثيرا عن العلاقة الموجودة فى بقية الأقطار العربية على الرغم من أن النقابات والاتحادات والروابط المهنية فى ليبيا يقتصر دورها على الاهتمام بشؤونها ومشاغلها المهنية . ويحدد الكتاب الأخضر الذي يعتبر مصدر تشريع في النظام الجماهيري أن جميع

[188] - زاهي المغيربي ، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي فى ليبيا** ، (القاهرة : مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية, 1995)

الليبيين فى المهن والحرف المختلفة ينتظمون فى نقابات واتحادات وروابط مهنية [189]. وتقوم كل نقابة أو اتحاد أو رابطة بتصعيد أمانة تقوم بإدارة شؤونها الإدارية والتنظيمية . وأمانات النقابات والاتحادات والروابط المهنية تشكل الاتحادات العامة للنقابات والاتحادات والروابط المهنية على مستوى ليبيا ككل . وأمناء الاتحادات العامة للنقابات والاتحادات والروابط المهنية هم أعضاء فى مؤتمر الشعب العام حيث يعبرون عن مصالح فئاتهم المختلفة أمام المؤتمر ، ولكن لا يحق لهم التصويت حول قضايا السياسة العامة ، وذلك نظرا لأن مؤتمر الشعب العام يقوم فقط بتجميع وصياغة قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية ، والنقابات والاتحادات والروابط المهنية غير متمثلة تمثيلا فئويا فى المؤتمرات الشعبية الأساسية. ولقد تمت ترجمة هذه المقولات إلى قوانين ولوائح وقرارات لتنظيم هذه النقابات والاتحادات والروابط . فنص القانون على أن كل مهنة أو حرفة يحتكر تمثيلها اتحاد أو رابطة أو نقابة واحدة فقط . كما أنه لا يجوز لها القيام بأية نشاطات ليست لها علاقة بشؤونها المهنية ، ولا يجوز لها أن تتصرف كوحدات جماعية فى عمليات التفاوض والمساومة تجاه الأجهزة الإدارية وتجاه النقابات والاتحادات الأخرى ، لأن ذلك يتنافي مع سلطة الشعب وآلياتها. كذلك فإنه يتم خلقها وإلغاؤها وتحديد مجالات نشاطاتها وبنيتها التنظيمية وشروط عضويتها واختيار قياداتها عن طريق القوانين واللوائح والتعليمات المختلفة ، هذا إلى جانب اعتمادها بالكامل تقريبا على دعم الدولة في تمويلها .[190]

إن تطور نقابة المحامين فى ليبيا يعطي صورة واضحة عن مدى سيطرة الدولة على النقابات والاتحادات والروابط المهنية ، كما أنه يبرز كيف أن بنية هذه النقابات هي جزء من هيكلية الدولة الرسمية وتخضع لهيمنتها . لقد أعيد تنظيم مهنة المحاماة لأول مرة بعد الثورة عام 1975 بصدور القانون رقم . (82) وقد نص القانون على إنشاء نقابة للمحامين يكون مقرها طرابلس ويجوز لها إنشاء فروع فى المدن الليبية الأخرى (المادة79) كذلك حدد القانون الليبي البنية التنظيمية لنقابة المحامين ، كما حدد أهدافها وجوانبها المالية.

---

[190] - محمد زاهي المغيربي ، ص ص 120-122 .

لكن فى عام 1981 ، أعيد تنظيم مهنة المحاماة بشكل جذري وعميق ، وذلك من خلال دمجها فى الإدارة الشعبية ، وفقد المحامون إثر ذلك وضعهم المهني المستقل ، فلقد أنشأ القانون رقم (4) عام 1984 إدارة ضمن أمانة العدل . وأصبح جميع المحامين موظفين فى هذه الإدارة " إدارة المحاماة الشعبية) " المادة 2) . كذلك أنشأ هذا القانون رابطة للقانونيين تضم المحامين والقضاة ووكلاء النيابة والمستشارين القانونيين ، كما ألغيت نقابة المحامين (المادة 28) ، كذلك تم إلغاء القانون رقم (82) لسنة 1975 والخاص بإعادة تنظيم مهنة المحاماة (المادة 38) .

ومنذ ذلك الوقت ، أصبح المحامون موظفين فى الجهاز الإداري للدولة ، ولم تعد مهنة المحاماة تتمتع باستقلاليتها. وفى عام 1986 ، صدر قانون يسمح للمحامين بتكوين رابطة منفصلة ، فلقد أسس القانون رقم (33 (لعام 1986 المؤتمر المهني للمحامين . ومن الناحية التنظيمية ، نص القانون الجديد على أن المحامين الذين يعملون ضمن اختصاص كل محكمة استئناف يقومون بتكوين مؤتمر مهني ، ويقومون باختيار أمانة من خمسة أعضاء (المادتان 11 و 12) . ويتكون المؤتمر المهني العام للمحامين من أمانات كل المؤتمرات المهنية (المادة 18) . وتكون أمانة المؤتمر المهني العام من أمين عام وأمين عام مساعد وثلاثة أعضاء . والأمين العام عضو فى مؤتمر الشعب العام . ولقد استمر المحامون فى ممارسة مهنتهم القانونية كموظفين فى أمانة العدل من 1981 إلى 1990 وفي عام 1990 ، صاغ مؤتمر الشعب العام قانونا سمح للمحامين بممارسة المحاماة بصورة مستقلة . فلقد أعطى القانون رقم (2) لعام 1990 المحامين حرية الاختيار بين الاستمرار فى ممارسة المهنة كموظفين فى أمانة العدل وبين الاستقالة وفتح مكاتب خاصة لممارسة مهنة المحاماة.

وبعد إعادة تنظيم النقابات والاتحادات والروابط المهنية عام 1990 ، تغير اسم المؤتمر المهني العام للمحامين إلى نقابة المحامين بنفس البنية التنظيمية السابقة . ولقد أدت هذه التغيرات المستمرة إلى تلاشي فعالية واستقلالية نقابة المحامين.[191]

---

[191] - المرجع السابق ، ص ص 133 – 134

ويعطى تطور قطاع رجال الأعمال مثالا آخر عن علاقة الدولة بمنظمات المجتمع فى ليبيا وهيمنتها على هذه المنظمات . فخلال العقد الأول من الثورة ، ازدهر القطاع الاقتصادي الخاص ، ولم يفرض النظام الثوري أية قيود جوهرية . ولكن بعد صدور الفصل الثاني من الكتاب الأخضر عام 1978 الذي عالج القضايا الاقتصادية ، برز المحتوى الاشتراكي للنظام الثوري بصورة أكثر وضوحا وتحديداً . وبسرعة تمت ترجمة مقولات الفصل الثاني من الكتاب الأخضر إلى قرارات وأفعال لتغيير البنية الاقتصادية لليبيا . ولقد وجهت هذه القرارات والسياسات الجديدة ضربة قوية إلى قطاع الأعمال الخاص . فلقد صدرت قوانين جديدة عام 1978 حددت ملكية المنازل الخاصة بمنزل واحد لكل أسرة ومنعت تأجير العقارات ، وتمت مصادرة كل العقارات المملوكة للأفراد . ووجه ذلك ضربة قاصمة لقطاع رجال الأعمال نظرا لأن بناء وتأجير العقارات كان أحد وسائل الاستثمار المفضلة فى المناطق الحضرية فى ليبيا .

بعد ذلك تم الزحف والاستيلاء على المصانع والمؤسسات الاقتصادية الأخرى من قبل العاملين بها تحت شعار " شركاء لا أجراء " . وأخيرا تم إلغاء التجارة الخاصة تدريجيا ابتداء من 1981 وحتى عام 1984 عندما صدر قانون جديد حظر كل أشكال النشاط التجاري الخاص ، واعتبرها غير مشروعة قانونا ، وجعل ممارسة تجارة الجملة وتجارة التجزئة حكرا على الدولة والقطاع العام.

وهكذا تم القضاء على النشاط والقطاع الخاص برمته ، وأصبح كل رجال الأعمال موظفين فى القطاع العام والمؤسسات العامة الأخرى . حتى الغرفة التجارية أصبحت تحت سيطرة الدولة وتغير أسمها إلى " غرفة التجارة والصناعة والزراعة " ، ونص القانون على أن رئيس الغرفة ومجلس إدارتها يتم تعيينهم من قبل أمين الاقتصاد بالتالي فقد تم تهميش دور رجال الأعمال بعد الثورة ، وخاصة بعد السياسات الاقتصادية التى أعادت هيكلة الاقتصاد الليبي بصورة راديكالية . وعلى الرغم من أن السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة التى بدأت منذ أوائل التسعينيات قد سمحت بعودة التجارة الخاصة وبعض الأنشطة التجارية الأخرى وأصبح من حق التجار ورجال الأعمال تكوين نقابات وروابط خاصة بهم ، فإن احتمال أن تلعب طبقة رجال الأعمال واتحادات الأعمال دوراً نشطا فى عملية التفاعل بين

المجتمع المدني والدولة هو احتمال ضعيف, حيث أن هذا القطاع ما يزال متأثرا بالتغيرات الجذرية والراديكالية التى تعرض لها فى أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات.[192]

- **<u>التنظيمات التطوعية الأهلية</u>**

لعبت التنظيمات التطوعية الأهلية دوراً نشطا ومهماً فى المجتمع الليبي منذ منتصف الأربعينيات . ولقد كانت هذه التنظيمات منتشرة وغطت أنشطتها كل جوانب الحياة الاجتماعية بما فيها محو الأمية والكشافة والنوادي الرياضية ورعاية المعاقين. ولكن ، وفى العديد من الحالات ، امتد نشاط هذه التنظيمات التطوعية الأهلية إلى الحياة والأمور السياسية . وفي واقع الأمر ، ففي بعض الأحيان كانت الأهداف الأولية لهذه التنظيمات أهدافا سياسية ، مع استعمال النشاطات الاجتماعية كغطاء رسمي .

والمثال الواضح لمثل هذه التنظيمات هو "جمعية عمر المختار " التى تأسست فى بنغازي عام1943 ، ظاهريا كجمعية رياضية وثقافية واجتماعية ، ولكن هدفها الحقيقي ونشاطها الأساسي كان التحريض ضد الإدارة العسكرية البريطانية والدعوة إلى استقلال ليبيا. فى الخمسينيات والستينيات ، تم تشكيل بعض التنظيمات التطوعية الأهلية لأغراض قومية محددة لجمع التبرعات والدعم المادي للثورتين الجزائرية والفلسطينية . ولكن ، وبسبب القيود الحكومية ، لم تقم هذه التنظيمات بأية أنشطة سياسية ، وركزت على الجوانب الاجتماعية حتى لا تتعرض للحظر وإيقاف أنشطتها من قبل السلطة .

وهكذا ، فإن الخمسينيات والستينيات شهدت تأسيس العديد من التنظيمات التى اهتمت بجوانب محددة من العمل الاجتماعي التطوعي مثل جمعية الكفيف والنوادي الرياضية والتنظيمات الكشفية وروابط الرعاية الاجتماعية وجمعية الهلال الأحمر الليبي .[193]

---

[192] - المرجع السابق، ص ص 135 – 136 .

[193] -ندوة العمل الاجتماعي التطوعي (1989) ، بنغازي : جمعية الهلال الأحمر الليبي .

وعلى الرغم من تزايد عدد التنظيمات المهتمة بالعمل الاجتماعي ، فإن هذه التنظيمات كانت عبارة عن امتداد للمؤسسات الرسمية وتخضع للقوانين واللوائح والتعليمات الرسمية الدقيقة فى عملية اختيار قياداتها ، وفى بنيتها التنظيمية ، وفي أمورها المالية ، وفى أنشطتها المختلفة.

ولقد أصدر مجلس قيادة الثورة القانون رقم (111) لسنة 1970 بشأن الجمعيات الأهلية ، كما أصدر مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لهذا القانون . ولقد استمر العمل بهذا القانون ولائحته التنفيذية إلى أن تم إلغاؤه عام 1369 (2001) بعد صدور القانون رقم (19) لسنة 1369(2001) .كما أصدرت أمانة مؤتمر الشعب العام القرار رقم (73 (لسنة 1370 (2002)بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (19) لسنة 1369 (2001) بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية.

ومن خلال القراءة المقارنة للقانونين لوحظ درجة تحكم الدولة وأجهزتها الإدارية فى إنشاء هذه الجمعيات وتحديد نشاطها وهيكليتها ودمجها وحلها . ومن أمثلة ذلك :

1. يحق للجهة الإدارية المختصة رفض إشهار أية جمعية لعدة أسباب من أهمها إذا رأت أنه ليس هناك حاجة إلى خدمات الجمعية ، أو إذا كان إنشاؤها لا يتفق مع القانون والآداب والنظام العام . (المادة (10) من القانون (111) والمادة (3) من اللائحة التنفيذية للقانون (19).)
2. لا يجوز لأية جمعية أن تنتسب أو تشترك أو تنضم إلى جمعية أو هيئة أو نادٍ مقره خارج ليبيا ، أو تقبل تبرعات أو هبات من جهات أجنبية ، إلا بعد الحصول على موافقة الجهة الإدارية المختصة . (المادة (20) من القانون (111) ، والمادة (14) من القانون (19))
3. يحدد القانونان الهيكل التنظيمي للجمعيات الأهلية وكيفية تشكيل هيئاتها الإدارية وشروط عضوية هذه الهيئات ووظائفها ومسؤولياتها.
4. .يجوز للجهة الإدارية المختصة دعوة هيئات الجمعية لاجتماع غير عادي كلما كان ذلك ضروريا . (المادة (29) من القانون (111) ، والمادة (25) من القانون (19)).

5. يجب إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بكل اجتماع للجمعية العمومية أو المؤتمر العام للجمعية وبالمسائل الواردة بجدول أعماله قبل انعقاده بفترة زمنية محددة . كما يجب إحالة صورة من محضر الاجتماع والقرارات الصادرة عنه إلى الجهة الإدارية المختصة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع . (المادة (41) من القانون (111) والمادة (27)من القانون (19.))
6. يجوز للجهة الإدارية المختصة عند الاقتضاء إدماج أكثر من جمعية ترى أنها تسعى لتحقيق غرض مشترك . (المادة (46) من القانون (111) والمادة (34) من القانون (19)) .
7. يجوز للجهة الإدارية المختصة غلق الجمعية أو فروعها لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر قابلة للتجديد ، وذلك كإجراء مؤقت تمهيدا للإدماج أو الحل . (المادة (47) من القانون (111) ، والمادة (35) من القانون (19.))
8. يجوز للجهة الإدارية المختصة إصدار قرار مسبب بحل الجمعية ، ومن بين الأسباب الموجبة للحل مقتضيات المصلحة العامة . (الفقرة (5) من المادة (49) من القانون (111)، والفقرة (5) من المادة (36) من القانون (19)) .

ويلاحظ فى هذا الإطار ، أنه فى الوقت الذي أجاز فيه القانون (111) للجهة الإدارية حل الجمعية ، فإن القانون (19) أوجب عليها القيام بذلك ، ووفقا للأسباب التى تستوجب الحل . كذلك يلاحظ أن عبارة " إذا دعت المصلحة العامة لذلك " هي عبارة عامة ومطاطة وتحتمل تأويلات عديدة ، ويمكن أن توظفها الجهة الإدارية المختصة لحل الجمعية وفقا لتفسيرها وفهمها لهذه العبارة.

من خلال هذه القراءة المقارنة السريعة للقانونين نلاحظ عدم وجود اختلافات جوهرية بينهما رغم الفترة الزمنية الطويلة التى تفصل بينهما ، وأن الدولة وأجهزتها الإدارية كانت وما تزال مهيمنة على أنشطة الجمعيات التطوعية الأهلية وتحدد هيكليتها التنظيمية وكيفية اختيارها لقياداتها وتسييرها لأعمالها.

من وجه نظر الدكتور زاهي المغيربي فإن من أهم مقومات نجاح التنظيمات التطوعية الأهلية أن يكون الأفراد أحراراً فى تكوين الجمعيات التطوعية ، وأن تتمتع هذه الجمعيات باستقلاليتها التنظيمية والإجرائية عن سيطرة الدولة وأجهزتها الإدارية . إن قيام الجهات الإدارية بالتدخل فى شؤون الجمعيات التطوعية من خلال تعيين قياداتها أو تحديد مساراتها ، يجعل هذه الجمعيات تفقد تلقائيتها وعفويتها ، ويجهض فاعليتها وتأثيرها ، ويحول إداريها إلى مجرد موظفين تابعين للدولة تنقصهم روح المبادرة والابتكار اللازمة لكل عمل تطوعي حقيقي . إن الاستقراء السريع للحركة التطوعية فى ليبيا يوضح بجلاء أن الجمعيات والأعمال التطوعية التى تركت بصماتها وآثارها في كل مكان هي تلك الجمعيات الأهلية التى كونها وأدارها الأهالي ، وأن هذه الجمعيات نفسها فقدت الكثير من بريقها وتأثيرها عندما فقدت استقلاليتها التمويلية والإدارية.

ويختم دكتور زاهي دراسته بالملاحظات الآتية :

أن أنماط التفاعل بين منظمات المجتمع المدني والدولة فى ليبيا تقترب من نموذج "كوربورتارية الدولة" للأسباب التالية:

1. إن الأحزاب السياسية محظورة منذ السنوات الأولى للثورة ، واعتبر القانون تكوين الأحزاب السياسية جريمة ضد الثورة والشعب عقوبتها الإعدام (القانون رقم 71 لسنة 1972).
2. إن النقابات والاتحادات والروابط المهنية فى ليبيا غير تنافسية وإلزامية وهيراركية.
3. إن النقابات والاتحادات والروابط المهنية والجمعيات التطوعية الأهلية يتم خلقها وتنظيمها وإعادة تنظيمها وحلها بقرارات ولوائح وقوانين رسمية .
4. إن كل نقابة أو اتحاد مهني يحتكر عملية تمثيل المصالح المختلفة ضمن فئته.
5. إن منظمات المجتمع المدني لا تمثل مجالاً مستقلاً ومنفصلاً عن الدولة ، بل إنها متضمنة فى البنية التنظيمية الرسمية ، وتعتبر جزءاً من آليات النظام السياسي فى ليبيا الذي يستند على النظرية الجماهيرية التى تحدد أن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية هي الإطار والمجال الوحيد للنشاط السياسي لأفراد المجتمع.

فى التحليل النهائي للدراسة يوضح الدكتور زاهي ,إن استقلالية الحياة الترابطية تذهب أبعد من حجج منظري المجتمع المدني بأنها ضرورية للحصول على وسيلة ضغط للمطالبة بتغيير سياسات معينة . فمن المهم أيضاً أن تكون منظمات المجتمع المدني قادرة على تحديد أو توسيع أهدافها ، سواء كانت تتطابق أولا تتطابق مع أهداف الأجهزة الإدارية بمختلف مستوياتها والفاعلين الآخرين داخل المجتمع . إن الاستقلالية تسمح لهذه المنظمات باختيار قياداتها ، بدلا من أن تقوم الجهات الإدارية بفرض معايير وشروط معينة لاختيار هذه القيادات مثل شرط الولاء السياسي أو الالتزام الإيديولوجي ، كذلك ، فإن الاستقلالية تعني قدرة منظمات المجتمع المدني على وضع وتبنى شكل وأسلوب التنظيم الذي يناسبها ومن اختيارها ، دون أن يفرض عليها شكل ونمط تنظيميً معين من الدولة وأجهزتها الإدارية.

كذلك فأن إن توافر هذه العناصر يسمح بوجود مجتمع مدني قوي يكون هو القاعدة بدوره لدولة قوية ، لأن هذه الدولة ستقوم على احترام قواعد ذات قبول عام فى المجتمع ، ومن ثم سيكون هذا المجتمع أكثر استعدادا لمساندة هذه الدولة فى جميع المجالات . كما أن هذه الدولة بدورها ستسعى إلى كسب مساندة هذا المجتمع لأنها سوف تعتمد على إقناع المواطنين بأن سياساتها تحقق مصالحهم .

تكوين الجمعيات الاهلية في ليبيا:

استنادا علي القانون رقم 19 لسنة 1369 و.ر بشان إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية وضعت إدارة الجمعيات والنشاط الأهلي عدد من الشروط الواجب توافرها لإشهار جمعية أهلية علي مستوي الجماهيرية العظمي والشعبيات وهي الآتية:

1. طلب مقدم من اللجنة التأسيسية للجمعية وفق النموذج المعد باللائحة التنفيذية رقم 73 لسنة 1370 و.ر للقانون 19 لسنة 1369 و.ر المرفق صورة منه.[194]
2. ثلاثة نسخ من النظام الأساسي للجمعية موقعين علي كل نسخة الأعضاء وفق النموذج المعد باللائحة التنفيذية رقم 73 لسنة 1370 و.ر المرفق صورة منه.[195]

---

[194] - انظر ملحق رقم (1)
[195] - انظر ملحق رقم (2)

3. إقرار بعدم الحرمان من الحقوق لسياسية والمدنية للأعضاء المؤسسين المرفق صورة منه.[196]
4. رسم هندسي لمقر الجمعية مبينا فيه موقعه ومشتملاته ومساحته "وفق المادة "2"من القانون 19 لسنة 1369 و.ر.
5. الإيصال المالي بقيمة (50 د.ل) رسوم الإشهار وفق المادة رقم (7) من القانون 19 لسنة 1369 و.ر لحساب (190031)بمصرف ليبيا المركزي ويتم اعتماده من اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والمالية(إدارة الخزانة العامة_قسم الإيرادات).
6. محضر تأسيس جمعية أهلية بحضور مندوب عن جهة الإشهار وفق المادة رقم 20 من الباب الثاني بالقانون 19 لسنة 1369و.ر.
7. قرص ليزري مرن يحتوي علي النظام الأساسي للجمعية.
8. السقف القانوني للأخوة الأعضاء المؤسسيين جمعية أهلية يتكون من 50 عضو فما فوق وفق المادة رقم 2 من القانون 19 لسنة 1369و.ر.

<u>سمات الجمعيات الأهلية في ليبيا.</u>

1. تتكون من مجموعة من الأشخاص الطبيعيين او الاعتباريين : حيث يشترط القانون 19 لسنة 1369 و.ر ان لا يقل عدد الأشخاص المكونين للجمعية عن 50 عضو. ويستبعد القانون من التأسيس او العضوية الأشخاص المحرومين من مباشرة حقوقهم السياسية والمدنية.
2. تتمتع الجمعيات باستقلال إداري ومالي نسبي في مواجهة الدولة حيث حدد القانون رقم 19 لسنة 1369 و.ر الهيكل التنظيمي وأسلوب إدارة هذه المنظمات وتحديد مصادر تمويل هذه الجمعيات والمؤسسات .أيضا نصت المادة 30 من نفس القانون علي انه من حق أمانة مؤتمر الشعب العام او أمانة المؤتمر الشعبي للشعبية ان تشرف بحسب الأحوال علي نشاط الجمعيات وإيقاف أي قانون يصدر عن اللجنة الشعبية للجمعية او مؤتمرها اذا كان مخالفا للقانون او لنظام الجمعية.

---

[196] - انظر ملحق رقم (3)

3. جميع الجمعيات تهدف لأغراض غير الحصول علي الربح المادي ولا تهدف لإغراض غير مشروعة.ايضا لا يشترط ان تهدف لتحقيق منافع عامة او الصالح العام اذ يمكن ان يكون هدفها تحقيق مصالح الأعضاء أنفسهم.

4. أبراز السمة غير السياسية وغير الحزبية وذلك لمنع الخلط بين النشاط السياسي ونشاط الجمعية.

المكانة القانونية للجمعيات الأهلية في ليبيا

أقرت أمانة مؤتمر الشعب العام في قرار رقم 73 لسنة 1370 و.ر قانون حق تكوين منظمات أهلية وأصدرت اللائحة التنفيذية للقانون رقم 19 لسنة 1369و.ر بشأن إعادة تنظيم المنظمات الأهلية والتي تعرف جميعها باسم الجمعيات والمؤسسات الخاصة ذات النفع العام وحددت من خلال مواد هذا القانون ابرز سمات هذه التنظيمات سواء من الناحية القانونية او الإدارية والتنظيمية.

وتتحدد طبيعة العلاقة بين الجمعيات والدولة من خلال هذا القانون ليس فقط من خلال الرقابة علي تكوينها فقط ولكن بسلطة الأشراف والرقابة والحق في حل هذه الجمعيات..فالدولة تقوم بالأشراف علي نشاط الجمعيات من خلال إلزامها بقواعد منظمة للميزانيات وإيداع الأموال وتحديد مصادرها المالية وكيفية التصرف القانوني لها.كذلك أمكانية التدخل في قرارات الجمعية بعد صدورها سواء بإلغاء القرار او وقف تنفيذه او إبطاله .

إلا ان اخطر صور تدخل الدولة ممثلة في جهة الإدارة يبرز في سلطة حل الجمعية او إنهاء الوجود القانوني والمادي لها بواسطة قرارات مؤتمر الشعبي العام او مؤتمر الشعبية إذا ما دعت المصلحة لذلك. مما يثير العديد من القضايا المرتبطة بطبيعة التشريعات المحددة للمكانة القانونية لهذه المنظمات ويمكن ان نصنف هذه القضايا في مجموعتين .

أولا: قضايا تمس حق تكوين الجمعيات والعلاقة بينها وبين الدولة.

ان من أهم القضايا المثارة في هذا الخصوص هي شروط وإجراءات تأسيس الجمعيات الأهلية والقيود التي تتضمنها علي مبادرات المجتمع فالأصل هو حق تكوين الجمعيات والمؤسسات التي اعترف بها القانون .إلا ان شروط تأسيس هذه المنظمات والإجراءات

المرتبطة به أدت الي تنامي الإحساس بضرورة تعديل التشريعات وإزالة أي قيود تعوق العمل الأهلي المؤسسي والتطوعي ,كذلك إعادة النظر في طبيعة العلاقة بين هذه الجمعيات والدولة .

ثانيا:قضايا تتعلق باليات عمل هذه المنظمات ومدي فاعليتها وزيادة كفاءة هذه التنظيمات.

وذلك استنادا الي ضرورة تحقيق التنسيق بين منظمات القطاع الثالث من ناحية وبينها وبين الدولة من ناحية أخري. أيضا في حالة توافر اتحادات جغرافية نوعية بين هذه المنظمات يمكن ان تثار قضية أخري وهي ضرورة توفير السلطات والاختصاصات لهذه الجمعيات لكي تتمكن من العمل بفاعلية اكبر ويرتبط بهذا المطلب أهمية وضع استراتيجيات للعمل الاجتماعي تقوم بالتنسيق بين كافة المنظمات المحلية والإقليمية والدولية وذلك للاستخدام الأمثل للموارد المتاحة والتركيز علي الأولويات في مواجهة احتياجات المجتمع.

خلاصة القول فيما يتعلق بالمكانة القانونية للقطاع الثالث في ليبيا ان هذا القطاع شأنه كشأن القطاعات المشابهة له في الأقطار العربية حيث ان :"الجمعيات والمؤسسات الخاصة,هي محور اهتمام القوانين والتشريعات فهي تمثل العمود الفقري لهذا القطاع.

الا انه لا يوجد تمييز في هذه القوانين بين أنماط مختلفة من المنظمات ,وذلك يعني انه لا توجد مكانة قانونية مختلفة للمنظمات غير الحكومية او الخيرية او مكانة خاصة لمنظمات التمويل .فالقوانين تخاطب فقط(الجمعيات والمؤسسات الخاصة)التي تسعي للخدمة العامة,وتقوم علي تخصيص مال معين لتحقيق هدف او عدة أهداف فالمؤسسات الخاصة قد تضم أشخاصا اعتباريين بينما الأولي(الجمعيات) تضم أشخاص طبيعيين وتستند علي مصادر تمويل عادية(اشتراكات أعضاء ,تبرعات وهبات,دعم مالي او فني من الحكومة..الخ).

وفي ضوء ذلك فأن القوانين تحدد شروط معينة لإشهار الجمعيات وتسجيلها وتضع قواعد للرقابة علي أنشطتها,كما تضع قواعد لتنظيم العلاقة بين هذه التنظيمات والدولة قد تضيق او تتسع .

توزيع الجمعيات الأهلية في ليبيا

في أطار أعداد التقرير السنوي لحقوق الإنسان قامت الجمعية العربية الليبية بحصر الجمعيات المشهرة في ليبيا علي كافة المستويات وتبين ان عددها (257) موزعة علي النحو التالي:

1. **الجمعيات المشهرة بقرار من أمانة مؤتمر الشعب العام وعددها (16) جمعية.**
2. **الجمعيات المشهرة بقرار من اللجنة الشعبية العامة وعددها(43)جمعية.**
3. **الجمعيات المشهرة بقرار من اللجان الشعبية للشعبيات موزعة كالتالي:**

- شعبية البطنان عددها (8)جمعيات.
- شعبية درنة وعددها(6) جمعيات.
- شعبية القبة وعددها (10)جمعيات.
- شعبية الجبل الأخضر وعددها (10) جمعيات.
- شعبية المرج وعددها(لا شئ).
- شعبية بنغازي وعددها(7) جمعيات.
- شعبية الواحات و عددها(2) جمعية.
- شعبية الكفرة وعددها (2) جمعية.
- شعبية سرت وعددها (1) جمعية.
- شعبية الجفره وعددها(10)جمعيات.
- شعبية مرزق وعددها (2) جمعية.
- شعبية سبها وعددها (4)جمعيات.
- شعبية وادي الحياة وعددها(5) جمعيات.
- شعبية وادي الشاطي وعددها (2) جمعية.
- شعبية مصراتة وعددها(9) جمعيات.
- شعبية المرقب وعددها(1) جمعية.
- شعبية بني وليد وعددها(3) جمعيات.
- شعبية ترهونة مسلاته وعددها (4) جمعيات.
- شعبية طرابلس وعددها (10) جمعيات.

- شعبية الجفارة وعددها(4)جمعيات.
- شعبية الزاوية وعددها (4) جمعيات.
- شعبية صبراتة صرمان وعددها(3) جمعيات.
- شعبية النقاط الخمس وعددها (4) جمعيات

وبحسب كشوفات أمانة اللجنة الشعبية العامة للشئون الاجتماعية _ إدارة الجمعيات والنشاط الأهلي _ قسم الجمعيات فان عدد الجمعيات الأهلية المشهورة علي مستوي ليبيا هو (49) جمعية .

4. **الجمعيات المشهرة علي مستوي الشعبيات موزعة كالتالي:**

- شعبية طرابلس عدد (11) جمعية.
- شعبية الجفارة عدد (10) جمعيات.
- شعبية الزاوية عدد(4) جمعيات.
- شعبية الجبل الغربي عدد (10) جمعيات.
- شعبية المرقب عدد(7) جمعيات.
- شعبية مصراتة عدد (14) جمعية.
- شعبية البطنان عدد(9) جمعيات.
- شعبية سرت عدد(2)جمعية.
- شعبية بنغازي عدد (13) جمعية.
- شعبية درنة عدد(19) جمعية.
- شعبية مرزق (8) جمعيات.
- شعبية سبها (4)جمعيات.
- شعبية نالوت(9) جمعيات.
- شعبية الجبل الأخضر(9)جمعيات.
- شعبية وادي الحياة(7) جمعيات.
- شعبية الكفرة (3) جمعيات.
- شعبية النقاط الخمس (7) جمعيات.
- شعبية الواحات(1) جمعية.

- شعبية غات (4) جمعيات.
- شعبية الجفره (13) جمعية.
- شعبية وادي الشاطئ(3) جمعيات.
- شعبية اجدابيا (1) جمعية.
- شعبية المرج(1) جمعية.

ومن الملاحظ ان عدد الجمعيات في الكشف المقدم بأسماء الجمعيات المشهرة علي مستوي الجمعية لا يتطابق مع عدد الجمعيات الموجود في كشف اسماء الجمعيات الأهلية المشهرة علي مستوي ليبيا.[197]

وبالنسبة الي توزيع الجمعيات بحسب فروعها علي مستوي ليبيا فهي كالتالي:

- الجمعية الليبية للمعاقين القاصرين عن الحركة العضوية عدد الفروع (7).
- جمعية الأمل الخيرية لرعاية الأيتام عدد الفروع (6).
- جمعية الهناء الخيرية لرعاية الأيتام عدد الفروع (21).
- جمعية الأمل الخيرية للصم وضعاف السمع عدد الفروع (2).
- الجمعية الليبية للرعاية الاجتماعية عدد الفروع(1).
- جمعية بيوت الشباب عدد الفروع(51).
- الجمعية الوطنية لرعاية الشباب عدد الفروع (28).
- الجمعية الليبية لحقوق الطفل والمرأة عدد الفروع (8).
- الجمعية الليبية لأصدقاء البيئة عدد الفروع(6).
- جمعية حقوق الإنسان عدد الفروع (2).
- الجمعية الليبية لمكافحة المخدرات عدد الفروع (5).[198]
- جمعية الكفيف عدد الفروع(1).
- جمعية أصدقاء المعاقين عقليا عدد الفروع(1).
- الجمعية الوطنية لمتلازمة داون عدد الفروع (3).
- جمعية ملائكة الرحمة عدد الفروع(12).

---

[197] - ايضا يمكن مراجعة التقارير السنوية للجمعية الليبية لحقوق الانسان.

[198] - عدد الفروع في الكشف لا يتطابق مع عدد الفروع التي تم الحصول علي معلومات بشأنها من إدارة الجمعية.

- الجمعية الوطنية للتنمية الاجتماعية عدد الفروع(2).
- جمعية الهلال الأحمر عدد الفروع(8).
- جمعية أصدقاء المكتبة عدد الفروع(2).
- جمعية المكرمين وحاملي الأوسمة عدد الفروع(8).
- الجمعية الليبية لتطوير السياحة عدد الفروع (3).
- جمعية الوفاء الخيرية للعلاقات والخدمات الإنسانية عدد الفروع(17)
- جمعية الأندلس الخيرية للتراث والفنون عدد الفروع(1).
- الجمعية الوطنية لمكافحة الايدز عدد الفروع (1).
- جمعية سنابل الهداية الخيرية عدد الفروع (7).
- الجمعية الليبية لمربي الخيول الأصلية عدد الفروع (1).

مما سبق لوحظ الأتي:

1. عدم ذكر أي من جمعية(مكافحة الألغام او إخوة الجنوب او المستضعفين في الأرض,جمعية حقوق الانسان) في أي من كشوفات الجمعيات الأهلية المشهرة علي مستوي ليبيا.
2. عدم تتطابق الجمعيات المذكورة في كشف فروع الجمعيات مع الكشوفات الاخري.
3. اغلب الجمعيات المشهرة يغلب عليها الطابع الخيري او الخدمة الخاصة.
4. في كشف الجمعيات المشهرة علي مستوي شعبية طرابلس لم يتم ذكر أي جمعية من الجمعيات التابعة لمؤسسة القذافي.
5. في كشف الجمعيات المشهرة علي مستوي ليبيا تم ذكر الجمعية الوطنية الليبية لحقوق الإنسان.
6. بالنسبة للجمعية العربية لحقوق الإنسان وهي ليست نفس الجمعية التابعة لمؤسسة القذافي.
7. المنظمات غير الحكومية والأهلية في ليبيا ,تنقسم الي(منظمات تنموية، خيرية,ومنظمات تقديم الرعاية والخدمات ,و المنظمات الحقوقية والدفاعية

التى تستهدف تحقيق المنفعة الجماعية . و الجماعات المهنية، أو النقابات المهنية التى تشمل الأطباء والمهندسين والمعلمين[199].

ومن خلال متابعة نشاط الجمعيات المختاره للدراسة والتي كانت تتبع لمؤسسة القذافي وتعمل تحت اطارها لوحظ الاتي:

1. عدم موجود إستراتيجية لتنية الموارد المالية للمؤسسة.
2. تستمد مؤسسة القذافي شرعيتها في ظل القانون السائد من خلال الجمعيات التابعة لها.
3. تم تجاوز المشاكل المالية لهذه الجمعيات عن طريق فتح قنوات اتصال بينها وبين الجهات الحكومية بالدولة ,كما عززت من قدرتها وإمكاناتها بالتعامل مع المنظمات الدولية والأجنبية وتحت رقابة الدولة.
4. تقييد هذه الجمعيات بتوجهات المؤسسه ورئيسها الذي كان احد صانعي القرار في ليبيا.
5. من ابرز التجاوزات التي يمكن ملاحظتها بخصوص وضع جمعية حقوق الانسان ,حيث لا يستقيم لهذه الجمعية الحقوقية ,ان تكون تحت مضلة مؤسسة خيرية ,فحقوق الأنسان هي حقوق دستورية وليست هبة خيرية.
6. مؤسسة القذافي كتنظيم غير حكومي لا يمكن اعتباره مؤسسه من موسسات المجتمع المدني الليبي ,فهي لم تسجل طبق لقانون (19),ولا تنطبق عليها الشروط والمعايير التي يحددها هذا القانون.

[199] - لم يتم التعرض في الدراسة بالتفصيل لقطاع النقابات والجماعات المهنية.كون هذا القطاع يعتبر حالة خاصة حيث ان العضوية في النقابات تعتبر شرط أساسي لممارسة المهنة.

خلاصة

انتهينا في هذا الفصل من هذه الدراسة من تناول ماهية المجتمع المدني من حيث مفهومه وعناصره ومؤسساته ومعايير وجوده وخصائصه. وكذلك الفوارق بينه وبين غيره من المجتمعات وعلاقته بالدولة، وبالرغم من ان عبارة المجتمع المدني ذات ذيوع وانتشار على أوسع نطاق ممكن حيث لاقت هذه العبارة الكثير من الاهتمام، وبصفة خاصة في الوقت الحالي، إلا أنه رغم ذلك لم يتم الاستقرار على ماهية المجتمع المدني من حيث مفهومه وعناصره، فهذا المفهوم وعناصره ,يختلف من فكر إلى آخر، فهناك اختلاف مابين كل من الفكرين الغربي والعربي. كما أن هناك اختلاف حول عناصر هذا المفهوم وخصائصه لكي نتعرف علي ملامح المجتمع المدني، فقد تم تسليط الضوء علي جانبين هما، الفوارق الرئيسية بين المجتمع المدني وغيره من المجتمعات والتي قد تثير اللبس والخلط بينه وبين هذه المجتمعات، وكذلك علاقة هذا المجتمع المدني بالدولة وذلك من خلال دراسة: الفوارق بين المجتمع المدني وغيره من المجتمعات، ودراسة علاقة المجتمع المدني بالدولة . وكذلك الوضع في الدول العربية حيث تلقي عبارة المجتمع المدني ذيوعا وانتشارا هائلين فى الخطاب العربى اليوم، فهو يوجد فى أكثر المواقع اختلافا وتباينا. نجدها فيما تعلنه النقابات من مطالب ومنشورات، سواء تعلق الأمر بجمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان، أو بجمعيات الدفاع عن الطفل، أو المرأة، أو المصابين بأمراض كبيرة، أو بحماية البيئة، أو تعلق الأمر كذلك بالجمعيات الدينية أو تعلق الأمر بالتجمعات الثقافية والمنظمات المهنية المختلفة والعديدة. وتتردد عبارة المجتمع المدني في خطب الأحزاب السياسية سواء في جموع المنظمات الشبابية، والنسائية والثقافية المنضوية تحت لوائها بكيفية مباشرة، أو في أحاديث المنظمات (المتعاطفة) معها بدرجات متفاوتة من التعاطف.[200]و تشكل المنظمات غير الحكومية في الوطن العربي أو ما يطلق عليها الجمعيات الأهلية العربية او مؤسسات المجتمع المدني، العمود الفقري للمجتمع المدني. ورغم نشأة هذه المنظمات في كثير من البلدان العربية منذ زمن بعيد، فإن العقود الأخيرة من القرن العشرين شهدت صحوة ملحوظة ونمو غير مسبوق في تأسيس المنظمات غير الحكومية. وقد كان ذلك في الواقع نتاج متغيرات عديدة سياسية

---

[200] - محمد إبراهيم خيري,**دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني**,(كلية الحقوق ,جامعة المنوفية)http//www.ladis.com

واقتصادية واجتماعية بعضها له سمة عالمية والأخرى محلية.كل هذه المتغيرات مهدت الطريق إلى تحولات جذرية على مستوى الكم والكيف في أوضاع بعض الأقطار العربية مثل مصر واليمن وتونس والجزائر والمغرب. يقدر عدد المنظمات غير الحكومية ــ وفقاً إلى التقرير الذي أصدرته الشبكة العربية للمنظمات الأهلية عام 2003ــ بـــ 230 ألف منظمة في عام2002.

لذلك ومن خلال المبحث الثاني من هذا الفصل تم استعراض مؤسسات المجتمع المدني العربي ورصد بدايات الدور الذي تلعبة هذه التنظيمات غير الحكومية في صنع السيايات وبالتحديد السياسات المتعلقة بالتنمية,كذلك استعراض الفضاءات السياسية في المنطقة العربية والتي لها دور هام في النهوض بمسيرة المجتمع المدني او عرقلته.كذلك دراسة واقع هذة التنظيمات في الوطن العربي من خلال دراسة النشأة – القوانين المنظمة_ مجالات واهتمامات العمل_الصعوبات التي تواجهها.

وكون هذه الدراسة دراسة استكشافية تتعرض لدراسة حالة تدخل ضمن نطاق دولة محددة(ليبيا) لذا فقد تم دراسه مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا بشئ من التفصيل وذلك باستعراض :بداية العمل الاهلي في ليبيا_ علاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة في ليبيا _تكوين الجمعيات الاهلية في ليبيا_ سمات الجمعيات الاهلية في ليبيا_المكانة القانونية الاهلية في ليبيا– توزيع الجمعيات الاهلية في ليبيا.

ومن خلال دراسة المجتمع المدني في ليبيا واستعراض بعض الدراسات والادبيات التي تناولت الموضوع لوحظ الاتي:

1. تقتصر تنظيمات المجتمع المدني الليبي علي النقابات والروبط والاتحادات في ليبيا غير تنافسية وإلزامية "هرمية".
2. تحتكر كل نقابة أو اتحاد أو جمعية عملية تمثيل المصالح المختلفة ضمن فئاتها.
3. إن منظمات المجتمع المدني لا تمثل مجالا مستقلا ومنفصلا عن الدولة، بل إنها متضمنة في البنية التنظيمية الرسمية، وتعتبر جزءا من النظام السياسي، ولا يمكنها العمل بشكل مستقل عن الإطار المحدد لها من قبل مؤسسات النظام السياسية.

4. الصعوبه التي تواجهه هذه التنظيمات في التمويل كون انها غير مهنية ,كذلك القيود المفروضه عليها يستلزم من بعضها اللجوء الي الدولة .
5. لاعتماد علي الريع النفطي والعيش في مجتمع استهلاكي أفرز سيادة نمط معرفي واجتماعي يدور حول التحديث المادي الشكلاني من خلال ثمار الخبرة الخارجية. وينعكس ذلك أيضا علي الدولة ومؤسسات المجتمع حيث تكاد تنعدم الثقافة العلمية الجادة والعميقة في كل المجالات. ومن هنا يفتقر المجتمع للمعارف اللازمة لممارسة الرقابة المدنية علي السياسات العامة في مختلف القطاعات .
6. عدم قيام الجامعات ومراكز البحث العلمي بدور يذكر إلا قليلا في هذا المجال وبالتالي ستكون هناك صعوبات كبيرة في الانتقال او التحول إلي المجتمع المعرفي الديقراطي.
7. النظرة السلبية الأولية لمؤسسات المجتمع المدني بسبب المخاوف الناتجة من سيادة نظرة رسمية كانت تشير إلي أن مفهوم المجتمع المدني قد يحمل دلالات استقلالية بحكم توزيع الأدوار مع الدولة مما قد يؤدي إلي إضعاف سلطة الدولة، وبالتالي قد يعني دعوة مغلفة تدعو إلي الحزبية المجرمة قانونيا.
8. بانضمام ليبيا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بتاريخ 15 مايو 1970م [201]، كان من المتوقع أن تقوم الحكومة الليبية بمراجعة قوانينها وتشريعاتها لضمان الحقوق المعترف بها في العهد، فبحكم الإنضمام للعهد، تعهدت الدولة الليبية "باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز"[202] وتعهدت "إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلا إعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد، بأن

[201] - تم تبني العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بموجب قرار الجمعية العامة رقم 2200 أ (21) الصادر في 16 ديسمبر 1966 وأصبح نافذ المفعول في 23 مارس 1976 - يرجى الرجوع إلى الصفحات 20-45 - وانضمت ليبيا إليه في 15 مايو 1970. وتم تبني البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بموجب قرار الجمعية العامة رقم 2200 أ (21) الصادر في 16 ديسمبر 1966 وأصبح نافذ المفعول في 23 مارس 1976 - يرجى الرجوع إلى الصفحات 41-45 - وانضمت ليبيا إليه في 16 مايو 1989.

[202] - الفقرة رقم 1 من المادة رقم 2 " تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

تتخذ، طبقا لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، ما يكون ضروريا لهذا الإعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية"[203].

9. الإنضمام والمصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كان بمبادرة من الحكومة الليبية، والمصادقة تعني الإلتزام بأحكام العهد، وقد دأبت الحكومة الليبية مراراً على القول بأن المعاهدات الدولية التي وقعتها لها الأولوية في التطبيق على القانون الليبي. ففي تقريرها الوطني الذي قدمته ليبيا إلى "الفريق العامل المعني بالإستعراض الدوري الشامل" التابع لمجلس حقوق الإنسان بتارخ 24 أغسطس 2010م، كررت الدولة الليبية إلتزامها بسمو القانون الدولي على القانون الوطني "تأخذ الجماهيرية بالمبدأ الذي يعطي الأولوية في التطبيق للمواثيق والعهود الدولية التي تكون ليبيا طرفاً فيها حيث تعلو أحكامها على أحكام التشريعات الوطنية".[204]

10. ليبيا بإنضمامها للعهد أعترفت بحق التجمع السلمي "لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز وأعترفت بحق كل فرد "حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه."

عوض أن تقوم الحكومة الليبية بمراجعة قوانينها وتشريعاتها لضمان الحقوق المعترف بها في العهد، مضت الحكومة الليبية في إصدار التشريعات وتأسيس الأجهزة التي تحد ممارسه الحقوق المدنية والسياسية. وحق التجمع السلمي كقانون "تجريم الحزبية" وقانون "إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية.

11. قانون 2001/19م، وكذلك القانون السابق له قانون 1970/111م [9]، يمنح السلطة التنفيذية سلطات واسعة في تسجيل الجمعيات والإشراف عليها وحل ودمج الجمعيات الأهلية، بل وفي تعريف الجمعيات الأهلية. فبينما عرفت المادة رقم 1 من القانون 1970/111 الجمعية بأنها "... تتألف من عدة أشخاص لغرض غير الحصول على ربح مادي."، أي مؤسسة غير ربحية، جاءت المادة الأولى من قانون 2001/19م لتعرف الجمعية الأهلية بأنها " كل جماعة تسعى لتقديم خدمات اجتماعية أو ثقافية أو رياضية أو خيرية أو إنسانية...،وذلك في إطار القانون والآداب والنظام

---

[203] - لفقرة رقم 2 من المادة 2 تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد، إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلا إعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد، بأن تتخذ، طبقا لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، ما يكون ضروريا لهذا الإعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية." (http://www1.umn.edu/humanrts/arab/b003.html)

[204] -موقع الشبكة العربية لحقوق الانسان.

العام،ولا تسعى إلي ربح مادي." حصر نشاط الجمعيات في المجالات الإجتماعية والثقافية والرياضية والخيرية والإنسانية، يستبعد إمكانية تأسيس جمعيات رقابية مثل مراقبة حقوق الإنسان ومراقبة أداء مؤسسات الدولة ومكافحة الفساد المالي والإداري وجماعات حماية المستهلك.

12. القانون 19 لم يضع مدة زمنية لإشهار الجمعية بعد تقديم طلب الإشهار لدى الجهات المعنية، وجاءت اللائحة التنفيذية لهذا القانون [205] لتحدد المادة رقم 3 مدة البت في طلب الشهر بمدة ستين يوم، وإذا انقضت هذه المدة دون إتمام إجراءات الشهر أو رفضه اعتبر طلب الشهر مرفوضا". على عكس القانون 111 والذي حددت المادة رقم 10 منه مدة الشهر بستين يوماً ولكن "... إذا انقضت هذه المدة دون إتمام إجراءات الشهر أو رفضه اعتبر الشهر واقعاً بحكم القانون وعلى الوزارة إجراء القيد في السجل والنشر في الجريدة الرسمية متى طلب أصحاب الشأن ذلك".

13. وفيما يتعلق بالتظلم، نصت اللائحة على أن جهة التظلم هي ذاتها الجهة التي رفضت الطلب أساسا، وليس جهة أخرى، وأوجبت على الجهات المختصة "البت في التظلم خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه بقرار مسبب" ولكن "يعتبر التظلم مرفوضا إذا لم يتم البت فيه خلال هذه المدة." المادة رقم 4 من اللائحة التنفيذية لقانون 19. هناك حالات عديدة لجمعيات قدمت طلبات إشهار ولم تتلقى رد من السلطات المعنية، بعضها تمارس نشاطها دون ترخيص وفي هذا مخاطرة حيث أن الفقرة 2 من المادة 41 من القانون 19 تعاقب " بالحبس مدة لاتزيد علي ثلاثة أشهر وبغرامة لاتزيد علي خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين: كل من باشر نشاطا للجمعية قبل شهرها طبقا لأحكام هذا القانون." مع مراعاة " الإخلال بأية عقوبة أشد عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر". من الجمعيات الأهلية التي لم تحصل على إشهار بالرغم من مضي فترة طويلة من تاريخ طلب الإشهار.

14. القانون 19 ولا ئحته التنفيذية، يمنحان السلطة التنفيذية سلطات واسعة في إيقاف قرارت أي جمعية، تعيين "لجنة تسيير مؤقتة"، دمج أكثر من جمعية مع بعضها، إغلاق مقر جمعية أو فروعها "لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر قابلة للتجديد"، حق حل جمعيات.

15. من الواضح أن السلطة التنفيذية لديها الاعتقاد بأن الجمعيات الأهلية جزء من مؤسسات السلطة التنفيذية، قد يؤسسها أفراد بشكل طوعي، ولكنها في نظرهم خاضعة

[205] - قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (73) لسنة 1370 و.ر [2002م] بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم (19) لسنة 1369 و.ر [2001م] بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية

بالكامل للسلطة التنفيذية تتصرف فيها كيفما تشاء. فهي التي تمنح الإشهار، وهي الخصم والحكم في حالة رفض طلب الإشهار، وهي غير ملزمة بأن ترفض طلب الإشهار يكفيها أن تتجاهله حتى ينقضي شهران على تاريخ الطلب ومن تم يعتبر الطلب مرفوضا تلقائيا، ويمكنها أن تحل الجمعية أو توقفها عن العمل متى شاءت وبدواعي تحتمل كل التأويل "إذا دعت المصلحة العامة إلى ذلك". لهذه الأسباب نجد أن عدد الجمعيات المشهرة حتى نهاية عام 2009م في ليبيا لم يتجاوز 433 جمعية.[206] و هذا مخالف لإستحقاقات الإنضمام إلى العهد الدولي والتعهدات التي قدمتها وتقدمها الدولة للمنظمة الدولية المعنية بحقوق الإنسان، من خلال تقاريرها الدورية للمنظمة وآلياتها الموضوعية.حيث يتضح عدم التزم الدولة الليبية بتعهداتها، فقد صادقت ليبياعلى أغلب المواثيق والعهود الدولية ، والتي تشكل القانون الدولي لحقوق الإنسان، "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"البروتوكول الإختياري الملحق ب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، بالإضافة إلى "إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" و"إتفاقية حقوق الطفل" و"إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".الا ان الممارسة تكون مخالفة للمواقف المعلنة في اغلب الاحيان وهو ما فرضه طبيعة النظام السياسي الليبي .

[206] - التقرير الوطني لليبيا إلى مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالإستعراض الدوري الشامل. قارن هذا مع وجود 34 ألف جمعية أهلية في مصر و4000 جمعية أهلية في تشاد، ندوة الجمعيات الأهلية: السلطة التنفيذية تعرقل العمل الأهلي في ليبيا، صحيفة ليبيا اليوم 8 أكتوبر 2010م http://www.libya-alyoum.com/libya/index.php?id=21&textid=568

الخاتمة

ظهرت التنظيمات والمؤسّسات غير الحكوميّة في ليبيا مع البدايات الأولى لتأسيس الدولة ، وارتبطت بالعمل الخيريّ التطوعيّ استنادًا إلى مبادئ الدين الإسلامي، إلا أنّه على الرغم من هذه البداية المبكرة، فإنّ هذه المنظّمات لم تأخذ حقّها من الدّراسة التحليليّة التي تتناول أهدافها ونشاطاتها المختلفة، والمعوّقات التي تواجهها، وتفاعلاتها مع القوى والتكوينات والهياكل المؤسّسيّة الأخرى في المجتمع .كذلك تناولت الدراسة الجمعيات الخيرية التابعة لمؤسسة القذافي,وذلك من خلال تتبع حركة نشاط هذه الجمعيات منذ فتره إنشائها وحتى تاريخ الدراسة.

وانطلقت الدراسة من إشكالية أنّ هناك العديد من الوسائل والآليّات التي يعتمد عليها المجتمع في تحقيق ما يسعى إليه من أهداف وغايات، من أهمّها وأكثرها انتشارًا" المنظّمات غير الحكوميّة"، والتي ينظر إليها على أنّها تشكّل القطاع الثالث بين القطاعين العام والخاص، والتي أصبحت تمثل قاسمًا مشتركًا في إطار سياسات التنمية في مختلف دول العالم، وتعدّدت مجالات نشاطه،ا والأدوار التي تقوم بها، مع الأخذ في الاعتبار الاختلاف بينها سواء من حيث الحجم أو النشاط باختلاف المجتمعات التي تعمل في إطارها والنّظم والسياسات التي تحيط بها وتحدّد حركتها..

حيث ان إنّ أهميّة هذه الدّراسة قد نبعت من عدّة اعتبارات أساسيّة ،من بينها: تزايد الاهتمام الدّوليّ والإقليميّ بالمنظّمات غير الحكوميّة ودورها في تحقيق التنمية، هذا الاهتمام الدّولي الذي نبع من الدّور الذي قامت به هذه المنظّمات في عدد من المؤتمرات الدوليّة، ومن الاهتمام الإقليميّ الذي برز بدوره في الدّعوة إلى تفعيل دور المنظّمات غير الحكوميّة في إطار جامعة الدول العربيّة.وتزايد الدّور الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة عن طريق تعاون بعض المنظّمات الماليّة الدوليّة (مثل البنك الدوليّ) معها لتقديم المنح والمساعدات للدّول النامية، مما يؤثّر على سياسات هذه الدّول، ويدعوها إلى تبنّي برامج قد لا تتّفق مع ما تتبناه من توجّهات. وهو ما ظهر جليًّا في سياسات التحوّل نحو الخصخصة، وفي العديد من

المبادرات الإصلاحيّة التي طرحت للمنطقة كمبادرة الشرق الأوسط الكبير، ومبادرة الشّراكة التي طرحتها قمّة دول الثماني الصناعيّة الكبرى .

هذا بجانب التطوّرات السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي شهدها المجتمع الليبي، وتأثيرها على دور المنظّمات غير الحكوميةّ ومؤسسات المجتمع المدني فيه، وعلى فاعليّتها في التّعبير عن مصالح وتطلّعات أعضائه، أفرادًا وجماعات، وخاصّة في ظلّ التحديات والآمال التي تسلط الضوء على دور المنظّمات غير الحكوميّة وجمعيّات ومؤسّسات العمل الأهلي الليبي، و الاتجاه المتشدد في إجراءات التعامل معها، وفرض العديد من القيود على نشاطاتها حيث تحاول هذه الدراسة تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية التي تشكل في مجملها الأسباب التي أدت إلي اختيارها فهي تهدف إلي: بيان خصائص المجتمع المدني الليبي وسِماته، والمنظّمات غير الحكومية العاملة في إطاره ، من حيث تطورها وتصنيفاتها، وأهدافها وغاياتها.والسياسات والآليات التي تعتمد عليها لتحقيق هذه الأهداف وتلك الغايات.وذلك من خلال تحليل عام لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني في ليبيا وذلك من خلال تناولها بالدّراسة والتحليل وبيان كيفيّة نشأتها وأهدافها، ونشاطاتها، ووسائلها وإنجازاتها والمُعَوّقات التي تواجهها.وذلك لتعريف بأدوار ومجالات عمل هذه الجمعيات ومحاولة تقييم هذا الدور بما يتناسب وبيان مدى إمكانيّة تعميم النتائج التي ستتوصل إليها الدّراسة على مختلف الجمعيّات والمؤسّسات القائمة في المجتمع الليبي ، سعيًا نحو تقديم رُؤية مستقبليّة حول سبل تفعيل دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي ، بما يلبي رغبات المواطنين والدولة من ناحية، ويدعم استقرار واستقلالية هذه المنظمات من ناحية أخرى..

وقد انطلقت الدّراسة من البحث في إشكاليّة جوهريّة مفادها: أنّه إذا كان مفهوم الدّولة الرعويّة يرتبط باتساع دورها، فكيف يمكن تصور تنامي دور المنظّمات غير الحكوميّة في إطار هذه الدّولة؟ أيْ إلى أيّ مدًى يعدّ تنامي دور المنظّمات غير الحكوميّة خصمًا من دور الدّولة ذات الطبيعة الرعويّة؟

وتسعي الدراسة للإجابة عن عدد من التساؤلات من بينها :

1. **ما هي المحدّدات التي تحكم دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي؟ وما هي أنماط تفاعلات المنظّمات غير الحكوميّة (الداخلية والرسمية والمجتمعيّة) في هذا المجتمع ؟**
2. **ما هي أبعاد دور المنظّمات غير الحكوميّة ومؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في المجتمع الليبي؟**
3. **ما مدى فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي؟ وما هي الوسائل والسياسات التي يمكن من خلالها تفعيل الدّور الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي؟**
4. **ما هي طبيعة العلاقة بين دعم نشاط المنظّمات غير الحكوميّة للمؤسسات الحكوميّة، وتمتّع هذه الجمعيّات والمؤسّسات بالقبول، والدعم الرسمي لنشاطاتها؟**
5. **ما هي طبيعة العلاقة بين اتساع دائرة المستفيدين من نشاط الجمعيّات والمؤسّسات غير الحكوميّة للمؤسّسات الحكوميّة، وزيادة درجة قبول المجتمع لهذه الجمعيّات والمؤسّسات ومساهمته في نشاطاتها؟**
6. **هل ثمة علاقة بين فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة وتنمية المجتمع المدنيّ الليبي بكافة مجالات وأنواع التنمية؟**
7. **ما مدى فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة ومؤسسات المجتمع المدني في ليبيا في مجال العلاقات الدولية؟وما هي الوسائل والسياسات التي يمكن من خلالها تفعيل هذا الدّور ؟**
8. **ما هي أبعاد دور المنظّمات غير الحكوميّة في تحقيق التنمية في ليبيا ؟**
9. **ما مدي استفادة الدولة من الدور التنموي للتنظيمات الغير حكومية؟**
10. **ما مدي استفادة الدولة من التفاعل الغير حكومي مع وحدات ومكونات النظام الدولي؟**

وللإجابة علي هذه التساؤلات استعانت الدراسة ببعض الاطر والمداخل النظرية وتحديدا الدراسة الاستكشافيه النقدية ،وذلك للتعرف على واقع مؤسسات المجتمع المدني والتنظيمات غير الحكومية في ظل تداعيات الأحداث والمتغيرات المجتمعية المعاصرة التي يمر بها المجتمع ، مما يمكن بالتالي من تفعيل دور هذا القطاع .

كذلك دراسة الحالة من خلال التركيز علي علي الجمعيات التابعة لمؤسسة القذافي, وتتبع تطور علاقاتها وتفاعلها مع المجتمع الليبي والمجتمع الدولي منذ نشأتها وحتى تاريخ الدراسة كذلك استخدام المدخل القانوني والمدخل التاريخي ومدخل التنمية السياسية والمدخل المؤسساتي و اعتمدت هذه الدراسة علي التحليل الوثائقي كأداة بحث رئيسية لتحليل الوثائق والبيانات الرسمية وغير الرسمية المتعلقة بموضوع الدراسة.وذلك بالاعتماد والاستعانة بالمصادر الآتية:

أولا:المصادر الأساسية:

1. أوراق عمل ووثائق ومحاضر لمؤتمرات وندوات متخصصة ومهتمة بالتنظيم غير الحكومي.
2. مقابلات شخصية, ولقاءات مع مسئولين وعاملين في المؤسسة والجمعيات التابعة لها.كذلك مع مسئولين في إدارة الجمعيات الأهلية والاتحاد العام للجمعيات الأهلية.

ثانيا:المصادر الثانوية وتشمل:

1. الكتب والدوريات.
2. الدراسات والأبحاث العلمية المتخصصة والتي عالجت موضوع الدراسة .
3. شبكة المعلومات العالمية (الانترنت).

وتمثلت حدود الدراسة فيما يلي:

1. اقتصرت الدراسة في عرضها لنشاط ودور الجمعيات علي الفترة الزمنية التي تبدأ: سنة1998 حتي سنه 2009.

2. دراسة الجانب التاريخي والمفاهيمي للتنظيم الغير الحكومي بصفة عامة والتنظيم الغير حكومي في ليبيا ونشأته وتطوره بصفة خاصة.
3. دراسة نشاط ودور الجمعيات التابعة للمؤسسة وتقييم هذا الدور وأثره علي الدولة الليبية ومؤسسة القذافي ومدي استفادتها منه.
4. دراسة تأثير هذا الدور علي علاقة هذه التنظيمات بالدولة الليبية والنظام السياسي الليبي.
5. دراسة تأثير هذه العلاقة علي فاعليته واستقلال هذه التنظيمات باعتبارها تمثل جانب مهم من مؤسسات المجتمع المدني.

وعبر التقسيم المعتمد لهذه الدراسة ,وما تم سرده علي امتداد صفحاتها,تم التوصل الي جملة من النتائج التي يمكن ايجازها في الاتي:

<u>نتائج الدراسة</u>

1. إضافة للتساؤلات التي طرحتها الدراسة فقد تم التوصل الي بعض الفرضيات أهمّها :

- **ثمّة علاقة طرديّة بين دعم نشاط المنظّمات غير الحكوميّة للمؤسسات الحكوميّة، وتمتّع هذه الجمعيّات والمؤسّسات بالقبول، والدعم الرسمي لنشاطاتها .**
- **ثمّة علاقة طرديّة بين اتساع دائرة المستفيدين من نشاط الجمعيّات والمؤسّسات غير الحكوميّة للمؤسّسات الحكوميّة، وزيادة درجة قبول المجتمع لهذه الجمعيّات والمؤسّسات ومساهمته في نشاطاتها .**
- **ثمة علاقة طرديّة بين فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة "اجتماعيًّا"، وتنمية المجتمع المدنيّ .**
- **ثمة علاقة طردية بين فاعلية دور المنظمات غير الحكومية في مجال العلاقات الدولية واستمرار واستقلالية هذه المنظمات ولو بشكل نسبي.**

2. تطلق على القطاع الخيري أسماء عديدة بحسب المنطلق الثقافي والبيئي , فهو قطاع تطوعي أو غير حكومي ,أو قطاع غير هادف للربح ، وهو أيضا القطاع المستقل أو القطاع الثالث ويسمى أيضا بالاقتصاد الاجتماعي والقطاع الخفي أو الجمعيات الخيرية العامة، كل هذه الأسماء تطلق للدلالة علي مساحة النشاط الاجتماعي،والممارسات العامة والفردية والمؤسسية خارج نطاق القطاعين الحكومي وقطاع الأعمال والموجهة للصالح والنفع العام.في محاولة لوضع تعريف موحد و توحيد تصنيفه تبنت جامعة (جونز هوبكنر) بالولايات المتحدة الأمريكية مشروع بحث مقارن استطاع الوصول إلى تعريف واحد أساسه (بنية المؤسسة و عملياتها) ، ووضع تصنيفا لمؤسسات هذا القطاع وأسماه (التصنيف الدولي للمنظمات غير الربحية) حيث عرف القطاع الخيري غير الربحي بأنه مجموعة من المنظمات ذات الطبيعة المؤسسية,والمنفصلة عن الحكومة والتي لا توزع أرباحا والحاكمة لنفسها والتي تقوم على التطوع[207] .

أما المنظمة غير الحكومية فهي وفقا لوثائق الأمم المتحدة الصادرة في عام 1994، تمثل كيانا غير هادف للربح وأعضاؤه مواطنون أو جماعات من المواطنين ينتمون إلى دولة واحدة أو أكثر وتتحدد أنشطتهم بفعل الإرادة الجماعية لأعضائها، استجابة لحاجات أعضاء واحدة أو أكثر من الجماعات التي تتعاون معها المنظمة غير الحكومية.[208] و يشير هذا المصطلح أيضا إلى اتحاد أو جمعية أو مؤسسة أو صندوق خيري أو مؤسسة (شركة) لا تسعى للربح أو أي شخص اعتباري آخر لا يعتبر بموجب النظام القانوني المعني جزءاً من القطاع الحكومي ولا يدار لأغراض تحقيق الربح، حيث لا يتم توزيع أي أرباح تحققت.[209]كما عرفت المنظمة غير الحكومية بأنها نسيج غير حكومي (غير ربحي) وقد تكون كبيرة أو صغيرة دنيوية أو دينية وقد تعمل لصالح أعضائها فقط، أو لكل من يحتاج إلى مساعدة، بعضها يركز على

---

[207] - **بدر ناصر المطيري**، مستقبل الوقف في الوطن العربي،ندوة الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي،**تحرير إبراهيم البيومي غانم ،مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العمة للأوقاف، بيروت ،2003،ص802.**

[208] - **نجوى سمك و السيد صدقي عابدين**, دور المنظمات غير الحكومية في ظل العولمة،الخبرتان المصرية واليابانية،**مركز الدراسات الآسيوية،القاهرة،2002،ص48.**

[209] - **دليل الممارسات السلمية بشأن وضع القوانين المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية، مسودة مناقشة، أعدها البنك الدولي، المركز الدولي لقوانين الهيئات التي لا تستهدف الربح، بحث رقم 26أ، مايو 1997، سلسلة بحوث التنمية الاجتماعية. على موقع التميز للمنظمات غير الحكومية: www.ngoce.org**

قضايا محلية وبعضها الآخر يعمل على مستويات وطنية أو إقليمية أو دولية عالمية.وأكثر التعريفات واقعية وجوهرية تلك التي تشير إلى أن المنظمات غير الحكومية تختلف من حيث مهامها وتطبيقاتها العملية عن القطاعين الدولة والخواص ، ولكن بالرغم من تميزها عن القطاعين, إلا أنها تتضمن بعض الخصائص ،وذلك لارتباطها بقوى السوق من خلال الأنشطة المولدة للدخل، إلى جانب اهتمامها بقضايا اجتماعية.

ايضا ارتبط مفهوم المنظمات غير الحكومية بالمعايير التي استخدمت ،كالحجم والعضوية والوظيفة والتي على أساسها تم تصنيفها إلى الأنماط التالية :

- **التوزيع الجغرافي: منظمات محلية، منظمات وطنية، منظمات أجنبية ودولية.**
- **المعيار الوظيفي ونوعية الأنشطة: زراعي، خدمي، صناعي أو حرفي.**
- **المعياري الجندري: رجال، نساء.**
- **معيار الحجم: كبيرة، صغيرة.**
- **المعيار الطبقي: مزارعين، عمال ،طبقة وسطى.**
- **المعيار الثقافي: ديني، عرفي، قرابي, اثني.**[210]

كما أن هناك تقسيمات أخرى للمنظمات تتضمن أربع جوانب هي :[211]

- **منظمات حكومية: يضمها تشريع وتمويل حكومي ,وبها موظفين مثل مكاتب الضمان الاجتماعي.**
- **منظمات أهلية: تقوم بالجهود الأهلية و يمولها الأهالي مثل الجمعيات الخيرية الخاصة.**
- **منظمات مشتركة: يشترك في إدارتها وتمويلها الحكومة والأهالي.**
- **منظمات دولية: وهي منظمات الرفاهية الاجتماعية مثل منظمة اليونسكو والمنظمات التابعة للأمم المتحدة.**

---

[210] - دليل الممارسات السلمية بشأن وضع القوانين المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية ، **المرجع السابق**

[211] - **جابر عوض السيد و أبو الحسن عبد الموجود**،الإدارة المعاصرة في المنظمات الاجتماعية، **المكتب الجامعي الحديث،الاسكندرية،2003 ص234.**

وقد أصبح القطاع الثالث يشكل أحد القطاعات الاقتصادية المهمة في التقسيم الاقتصادي الحديث الذي أصبح يأخذ الشكل الآتي :[212]

- **القطاع العام بشقيه الربحي وغير الربحي .**
- **القطاع الخاص وهو قطاع ربحي بالأساس .**
- **القطاع الثالث بشقيه التبرعي و الوقفي وهو يختلف عن القطاعين السابقين حيث لا يهدف نظريا إلى تحقيق الربح , وإنما يقوم على سبيل التطوع .**

ومما سبق وعلي صعيد استكشاف انماط ونماذج بحثية ودراسية يمكننا في إطار المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي التمييزّ بين ثلاثة أنماط، يعتبر كل نمط منها نموذجًا يجب ان نتناوله بالدّراسة التحليليّة والميدانيّة، وذلك على النحو التالي :

- **الجمعيّات الخيريّة: وهي تلك الجمعيّات التي يغلب على نشاطها الطّابع المحليّ.**

- **المؤسّسات الاجتماعيّة: وهي المؤسّسات التي يمتدّ نشاطها ليتخطّى النّطاق المحليّ، ويشمل أبعادًا إقليميّة ودوليّة.**

- **منظمات الأعمال: وهي تلك التنظيمات التي تنشأ للدّفاع عن مصالح فئة معيّنة أو أصحاب مهنة أو حرفة معينة داخل المجتمع ، وذلك لكونها تعبّر عن تطلّعات العديد من العاملين في القطاع الخاص والمهن الحرة، وتدافع عن مصالحهم.**

3. إنّ هناك محدوديّة في أبعاد الادوار السياسيّة الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي، حيث يقتصر هذا الدّور على إسهام محدود ينصب على ممارسة التنشئة السياسيّة، والاتصال السياسيّ، وكذلك تجميع المصالح والتعبير عنها، ويكاد يكون هذا الدّور غائبًا في عمليّات التجنيد السياسيّ، وهو ما يمكن رده إلى طبيعة النظام السياسيّ القائم في ليبيا .

---

[212] محمد بوجلال ، دور المؤسسات المالية الإسلامية في النهوض بمؤسسة الوقف في العصر الحديث ، بحث مقدم للندوة العلمية الدولية، دمشق 2000 ، ص 6.

4. إنّه رغم هامشيّة الدور السياسيّ الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي، فإنّها تشكل أُطُرًا يمكن تفعيله مستقبلاً كآليّات قائمة للمشاركة السياسيّة، والتعبير السلميّ عن مصالح أعضائها، والمستفيدين من نشاطاتها .
5. إنّ هناك علاقة طرديّة بين زيادة عدد المنظّمات غير الحكوميّة، وزيادة حيويّة المجتمع الليبي، حيث ساعد النمو العددي البسيط مقارنة بالدول العربية الاخري على تحقيق مزيد من مظاهر التعاون والتقارب بين الأفراد والجماعات، وتعدّد النشاطات التي هدف من خلالها أعضاء المجتمع إلى طرح قضاياه الأساسيّة، والسعي نحو طرح البدائل التي يمكن من خلالها التعامل الفعّال مع هذه القضايا .
6. إنّ هناك علاقة طرديّة بين دعم نشاط المنظّمات غير الحكوميّة للمؤسّسات الحكوميّة، وتمتّع هذه الجمعيّات والمؤسّسات بالقبول والدّعم الرسميّ لنشاطاتها، حيث تشكّل المنظّمات غير الحكوميّة إحدى الأدوات التي اعتمدت عليها الدولة لتنفيذ عدد من المبادرات المجتمعيّة، وتنسيق الجهود المحليّة والدولية في التغلّب على المشكلات الأساسيّة التي يواجهها المجتمع او الدولة (والمثال علي ذلك الجهود الإنسانية والمساعي الدبلوماسية التي قامت بها المؤسسة وتدخلها في بعض القضايا وحلها والوصول الي نتائج فيها مما ساهم بشكل او بأخر (بغض النظر عن طبيعة وتفاصيل هذه الجهود) في أمكانية تعميم هذا النشاط علي بقية المؤسسات والتنظيمات غير الحكومية في ليبيا .
7. إنّ هناك علاقة طرديّة بين اتساع دائرة المستفيدين من نشاط المنظّمات غير الحكوميّة، وزيادة درجة قبول المجتمع لهذه المنظّمات ومساهمته في نشاطاتها .
8. إنّ هناك علاقة طرديّة بين ارتفاع المستوى الاجتماعيّ والثقافيّ للمواطنين، وانتشار المنظّمات غير الحكوميّة وفاعليّتها في المجتمع الليبي، حيث أدّى ارتفاع درجة التحضّر والتّحديث والنّهضة العلمية والثقافيّة، التي شهدها المجتمع، إلى اتساع في عدد المنظّمات غير الحكوميّة وما تقوم به من نشاطات في ظلّ النظر إليها كآليّة لتنظيم وتوحيد الجهود، وتنسيق النشاطات .
9. إنّ هناك علاقة طرديّة بين فاعليّة دور المنظّمات غير الحكوميّة "اجتماعيًّا"، وتنمية المجتمع المدنيّ "سياسيا"، حيث يؤدّي ارتفاع مستوى الوعي الصحّي والاجتماعيّ

والثقافيّ والبيئيّ والإعلاميّ والشبابيّ، إلى نمو في معدّلات الوعي السياسي داخل المجتمع، وزيادة الحرص على المشاركة في العمليّة السياسيّة، والسعي نحو تعظيم الدّور الذي يقوم به المجتمع، بآلياته وتنظيماته المختلفة، في هذه العمليّة .

10. إن كانت بعض مؤسسات المجتمع الأهلي تشهد إحياء من جديد ويرجع ذلك لعدم قدرة أجهزة الدولة على سد بعض احتياجات المجتمع في الفترة الحالية الا ان أغلبها تتجه إلى تقديم الأنشطة الخدمية و الإغاثة و تقلص الدور التنموي لها؛ ولا يرجع ذلك إلى المؤسسات فقط و لكن الي طبيعة ثقافة المجتمع الليبي ، و لهذا فيجب علينا إذا رغبنا في تفعيل دور المجتمع الأهلي في عملية التنمية من جديد، ، ان نقوم بالتركيز علي أهمية الاعتماد على الموارد الذاتية و إيجاد آليات لدعم هذه التنظيمات من خلال تمويل ثابت مستمر.

11. كذلك يتضح لنا أن مؤسسات المجتمع المدني ومنظمات العمل غير الحكومي في ليبيا في حاجة إلى تضافر الجهود المهنية لتفعيل دورها بما يخدم سياسات الإصلاح الاجتماعي، فالعمل الأهلي بشقيه الخيري و التطوعي هو أحد الوسائل التي تستطيع بها الدولة زيادة فرص نجاح مبادراتها الانمائيه وزيادة رأس المال المادي والبشري في مجالات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية.

12. كما أن إغفال هذا القطاع الحيوي في تصميم وتنفيذ السياسة الاجتماعية يعتبر إغفال مورد غير عادي يساهم في ربط الناس برباط الأهداف المشتركة.

13. هناك عدة عوامل أساسية و ضرورية للنهوض بالمجتمع المدني حتى يمكنه الاستمرار و المساهمة الفعالة نحو التنمية :نذكر منها

- **تعزيز الديمقراطية حيث أن قدرة المجتمع على العمل بفاعلية نحو التنمية تزداد مع ازدياد مساحة الديمقراطية .**
- **التعلم من الخبرات السابقة و تطبيقها بما يتناسب مع الظروف و المتغيرات المعاصرة .**
- **عدم الاعتماد على الحكومات المحلية أو الأجنبية حيث أن من السمات الأساسية للمجتمع المدني الاعتماد على الذات و الموارد المحلية المتاحة.**

14. كما ان هناك إخفاق عام لدي جميع المؤسسات والتنظيمات التي يشملها هــذا القطاع في ليبيا يتمثل في تجاهل حقيقة ان هناك عوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية يمكن ان تعيق أي نشاط ,لذلك يجب مراعاة توافر بعض الشروط لنجــاح وتحقيــق الأهداف نذكر منها.

- **الالتزام السياسي من قبل الدولة تجاه هذه الأهداف .**
- **توافر اللامركزية في مجال تقديم هذه الخدمات محليا لتشجيع عملية المشــاركة والتطوع.**

وأمام هذه النتائج، يمكن طرح عدد من التوصيات، التي يمكن أنْ تســاهم فــي تفعيل الدّور الذي تقوم به المنظّمات غير الحكوميّة في المجتمع الليبي،وذلك التركيز على مجموعه من الأسس التي يجب الاهتمام بها من جانب القائمين على هذا القطاع:

1. الشرعية : فحصول الجمعيات الأهلية على الشرعية والتسجيل وفق ما تحدده القوانين المعمول بها أمر ضروري لاكتساب الشرعية و العمل في إطار الدعم المجتمعي ، وبقدر مــا يعتقد البعض أن القوانين قد تكون معوقه لحرية الجمعيات أو داعية للتدخل في شؤونها بقــدر ما تكون في غالب الأمر حامية لها وللعاملين عليها أو المتبرعين الذين يضعون أموالهم بــين أيدي أمينه تحسن التصرف .وذلك بإعادة النظر في الإطار التشريعي لعمل المنظّمات غيــر الحكوميّة، ودور المنظّمات غير الحكوميّة في التنمية الاجتماعيّة، وفي العملية السياسيّة فــي المجتمع ويمكننا الإشارة الي مسودة مشروع قانون جديد للعمل الأهلي في ليبيا.[213] و التي ناقشها الاتحاد العام للجمعيات الأهلية في اجتماعاً لقيادات العمل الأهلي وأمنــاء الاتحــادات النوعية للجمعيات الأهلية تم خلاله العرض التمهيدي لمشروع القــانون الــذي يــنظم عمــل الجمعيات الأهلية استعداداً لعرضه على مكونات الاتحاد في الملتقى السادس للجمعيات الأهلية والمزمع عقده في شهر الكانون / ديسمبر 2010. [214] حيث أكد المشاركون فــي الاجتمــاع علىضرورة الأخذ بعين الاعتبار لما تم مناقشته في الملتقيات السابقة حول متطلبات العمــل الأهلي وهمومه ومشاكله والتمييز بين ما ورد في مشروع القانون الجديد وبين مواد القــانون

---

[213] **- راجع مسوده القانون الخاص بمنظمات المجتمع المدني 2008.**

[214] **- صحيفة اويا, 23 نوفمبر - الحرث 2009 .**

رقم (19)[215]الخاص بتنظيم عمل الجمعيات الأهلية وما شابه من قصور في بعض مواده ولائحته التنفيذية .

2. **تنظيم العضوية:** فهي عملية حيوية يجب أن تتم وفق الاشتراطات و اللوائح المنظمة للعمل، عن طريق سجلات تتضمن البيانات الكاملة للأعضاء و العمل على تحديثها بما يحقق عملية التواصل مع الأعضاء وبيان البرامج التي تقوم بها.

3. **التنظيم الإداري الجيد** : فالعمل الأهلي لم يعد عملا تلقائيا ولكنه دخل مرحلة الاحتراف ، وبالتالي يجب الأخذ بالأسلوب العلمي والمهني في تقديمه.

4. **الاستقلالية** : بمعنى عدم الارتباط بتوجهات رسمية او حكومية او ما شبهها.

5. **وضوح الأهداف** : بمعنى إتباع الأسلوب العلمي لوضع أهداف استراتيجيه واضحة ، مع تحديد المستهدفين و غايات هذه البرامج و المشاريع ، وتكون معلنه لجمهور المتطوعين والعاملين والمستفيدين كي يسعى الجميع لتحقيقها وأيضا يتسنى للشركاء أو منظمات المجتمع الأخرى التعاون و التنسيق معها .

6. **تخطيط المشروعات المجتمعية:** حيث أن ترجمة الأهداف للبرامج والمشروعات يجب أن يتم بشكل علمي ، وكلما كانت المشروعات مخططه ومصممه بشكل يتناغم مع الاحتياجات كلما كانت أكثر قبولا بين فئات المجتمع سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ، ويجب أن تراعى الجمعيات المناخ السياسي والمجتمعي الذي تعمل في إطاره ، وذلك بهدف التوصل إلى الصيغ الملائمة للعمل دون تخوفات أو شبهات.

7. **الشفافية:** ويقصد بالشفافية الوضوح بين هذه التنظيمات والجهات المانحة وجمهور المتبرعين وذلك بهدف كسب المصداقية ، كذلك اطلاع من يهمهم الأمر على طبيعة العمل بجانب نشر التقارير الخاصة بالنشاط و بصرف الأموال .

8. **البعد عن الصراعات :**قد تكون هناك بعض الصراعات الوظيفية سواء بين أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين والمتطوعين وتأتي هنا مهمة الإدارة ، فإلي جانب دعم إعمال الديمقراطية والاستماع للرأي الأخر تكون مسالة العمل في فريق وجماعية العمل ، وبذلك يتحول الصراع إلى تباري شريف من أجل تحقيق المصلحة العامة بالمجتمع..

---

[215] - ملحق رقم 4.

9. **التكامل مع القطاعات الأخرى:** حيث تزداد قوة العمل الأهلي من خلال تكامله مع القطاعات الأخرى في المجتمع آي إيجاد التنسيق بين الجمعيات فيما بينها، وبين المؤسسات الأخرى بما يحقق الاستفادة من الموارد بالمجتمع حكومية أم أهلية.

10. **الإعتماد على الذات:**نتيجة لإنحسار التبرعات وتعرضها لتقلبات مؤقتة أو نتيجة لأزمات سياسية واجتماعية ، لذلك يجب على مؤسسات المجتمع المدني وضع خطط وابتكار وسائل لتنمية مواردها وتبني مشروعات تنموية مدرة للدخل والإنتقال من مفهوم الرعاية الخاصة إلى المفاهيم التنموية ومساعدة الناس كي يساعدوا أنفسهم، أي إيجاد التكامل بين الأهداف المادية والمعنوية كمبدأ أساسي في طريقة تنظيم المجتمع.

هذا وفي ضوء الأسس السابقة تستطيع الجمعيات الأهلية التعامل مع الواقع الراهن وتفعيل دورها واستثمار قدراتها المعنوية والمادية والتأثيرية في الآخرين لتحقيق التوازن الذي تسعى إليه والذي يرتبط بالواقع القيمي والنسق الديني والإنساني وإيجاد توجهات جديدة غير تقليدية للعمل الأهلي وهي في سبيل تحقيق ذلك في حاجه إلى تضافر الجهود المهنية والتخصصات المختلفة لتقديم الدعم الفني والمهني لتفعيل برامجها . وطريقة تنظيم المجتمع تساهم بدور أساسي في توفير الدعم والمساعدة للجمعيات الخيرية وذلك من خلال العمل الاجتماعي المنظم. كذلك ينبغي التأكيد أولا على أن مؤسسات المجتمع المدني إذا مكنت من أداء دورها برفع القيود عنها قادرة على الإسهام في الإصلاح السياسي والاقتصادي . هذا الإصلاح الذي يعتبر مسئولية مشتركة تتحملها الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص . وكلما أتيحت الفرصة لمشاركة أكبر عدد ممكن من فئات الشعب كلما تقدمت عملية الإصلاح وازدهرت المجتمعات . وللوصول إلى افضل حالات التكامل بين المجتمع المدني والإصلاح فانه من المهم إعطاء الأولوية لتنفيذ جملة من التوصيات على النحو التالي :-

1. **الإصلاح الحقيقي يحتاج أولا إلى إصلاح دستوري وتشريعي يضمن الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية.**

2. ضرورة إلغاء القوانين الاستثنائية والمحاكم الاستثنائية واحتـــرام القـــوانين النافذة مع احترام الخصوصيات الفرعية للمجتمع المدني.
3. طلاق حرية تشكيل مؤسسات المجتمع المدني وتعديل القوانين المقيدة لحرية تكوين الجمعيات والنقابات والاتحادات مهما كان طابعها سياسي أو اجتماعي أو ثقافي أو اقتصادي وضمان حريتها في التمويل والحركة.
4. اطلاق حريات الاعلام في إطارالقانون وتحرير الصحافة ووسائل الإعلام من الهيمنة الرسمية وإلغاء عقوبة الحبس في قضايا النشر والـــرأي و إقـــرار الحقوق والحريات السياسية والمدنية كأساس لمجتمع مدني و إعلام حر
5. الاعتراف بالتعددية فى المجتمع بكل ما يترتب عليها من نتائج.
6. العمل على بناء شبكة واسعة من المنظمات الجماهيرية والتوسع في تنظـــيم الجماهير و إقامة مؤسسات المجتمع المدني وصياغة اســـتراتيجية للعمـــل المشترك فيما بينها وترسيخ الممارسة الديمقراطية داخلها والاعتماد علـــى الشفافية والنزاهة.
7. تحتاج مؤسسات المجتمع المدني في إلى صندوق لتمويل نشاطاتها وضمان جديتها والعمل وفقاً لأولوياتها الوطنية والقومية.
8. ضرورة نشر الوعي بأهمية دور مؤسسات المجتمع المدني والانخراط فـــي نشاطاتها.
9. عقد مؤتمرات عربية ومحلية لمناقشة الفكر الإصلاحي واســـتعراض نماذج من مؤسسات المجتمع المدني الناجحة وعرض تجاربها في التنميـــة والإصلاح .
10. دعم شبكات العمل الأهلي وتبادل الخبرات والمعلومـــات فيمـــا بينها عن سبل التغيير و الإصلاح.

انه من الأهمية تدعيم دور المنظمات الأهلية و الدور الاجتمـــاعي لمؤسســـات ومنظمـــات الأعمال بهدف الارتقاء بالقطاعات الخدمية من صحة وتعليم ورعاية اجتماعية لبعض الفئات الاجتماعية, وذلك في ظل تعاظم دور القطاع الخـــاص وسياســـات التحريـــر الاقتصـــادي والخصخصة وانسحاب دور القطاع العام وانتهاج سياسة آليات السوق فإن ثمة أهمية لتعزيز البنية المؤسسية والتشريعية لمعاونة دور الجمعيات الأهلية في تحمل المسئولية الي جانب دور الدولة في القطاعات الخدمية, كما هو الحال في الدول المتقدمة.لذلك يجب التركيز على توعية المجتمع بأهمية العمل الأهلي والمدني وقيام المتخصيين بالعمل علي دراسات تهتم بهذا الجانب وإقامة الندوات والمحاضرات العلمية للتقليل من محدودية الدراسات المهتمة بقطـــاع العمـــل الأهلي ومؤسسات المجتمع المدني في ليبيا.

والله ولـي التوفيق

قائمة المراجع المستخدمة في الدراسة

أولا: المراجع العربية

- **وثائق وتقارير رسمية**

1. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2000-2004).**
2. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2005-2006).**
3. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2006-2007).**
4. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2007-2008).**
5. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2008-2009).**
6. جمعية أخوة الجنوب,**تقرير نشاط جمعية أخوة الجنوب (2008).**
7. جمعية أخوة الجنوب,**تقرير نشاط جمعية أخوة الجنوب (2009).**
8. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2007).**
9. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2008).**
10. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2009).**
11. جمعية مكافحة الألغام ,**تقرير نشاط جمعية مكافحة الألغام (2008-2009).**
12. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (السكوا) **ـ دور المنظمات غير الحكومية العربية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي المتابعة المتكاملة لها**,الأمم المتحدة ,نيويورك 2000.
13. التقرير السنوي للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **بناء شراكة بين المجتمع المدني والحكومات**، القاهرة: 2006.

14. التقرير السنوي السابع للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **الأطفال في منظومة المجتمع المدني العربي** القاهرة: 2008

15. التقرير السنوي السادس للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **الشباب في منظومة المجتمع المدني العربي**، القاهرة: 2007.

16. التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية، **المرأة في المنظمات الأهلية**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2005.

17. وزارة التخطيط والتنمية ,اليمن .**تقرير التنمية البشرية 2002/2000**,صنعاء.

18. وثيقة الإسكندرية: **مؤتمر الإصلاح العربي** 14/12 مارس 2004.

19. التقرير السنوي الثالث للشبكة العربية للمنظمات الأهلية ,**مكافحة الفقر والتنمية البشرية**,.2003

- **المقابلات الشخصية**

1. الدكتور يوسف محمد الصواني, المدير التنفيذي للمؤسسة.(عدة مقابلات)
2. الدكتور البشير الكوت . مدير مكتب البحوث والإعلام في المؤسسة 20-7-2009.
3. الدكتور: الطيب البهلول 19 – 7 – 2009.
4. الدكتور خليل البكوش .مدير مكتب العمل الإنساني 20-7-2009.
5. المهندس ما شاء الله حامد, مدير التنفيذي لجمعية أخوة الجنوب (عدة مقابلات).
6. العقيد جمعة كشيب, جمعية مكافحة الألغام (عده مقابلات)
7. الأستاذ غيث جمعة (جمعية حقوق الإنسان)
8. الأستاذ محمد طرنيش (جمعية حقوق الإنسان)(صحيفة مقابلة)
9. الأستاذ محمود أبو الشواشي (جمعية الوطنية الليبية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية) عدة مقابلات.
10. الأستاذ رجب بو جناح (جمعية الوطنية الليبية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية)

11. المحامي جمعة عتيقة , أمين جمعية حقوق الإنسان (2000- 2007)وقد قدم استقالته في شهر مارس ,تاريخ المقابلة 26 _10_2009,

12. الدبلوماسي عاشور قرقوم احد مؤسسي جمعية حقوق الإنسان ,30- 10 -2009.(عدة مقابلات)

13. الدكتور محمد الحجاجي, مدير إدارة الجمعيات الأهلية في ليبيا 22- 12 - 2009 .

14. الأخ أمين اتحاد الجمعيات الأهلية في ليبيا 23 -12-2009.

15. الأستاذ ميلاد رمضان ألغناي مدير مكتب الشئون الإدارية في المؤسسة.

16. الاستاذ عبد السلام الراجحي,مدير مكتب شباب القمة التابع لجمعية المخدرات 25 – 10 - 2010

- **الكتب**

1. إبراهيم درويش.**النظام السياسي:دراسة فلسفية تحليلية**.القاهرة:دار النهضة العربية,1969.

2. احمد فؤاد رسلان .**نظرية الصراع الدولي:دراسة في تطور الأسرة الدولية المعاصرة**.القاهرة:الهيئة المصرية العامة للكتاب,1996 .

3. احمد عباس عبد البديع . **العلاقات الدولية:أصولها وقضاياها المعاصرة**.القاهرة:مكتبة عين شمس,1988.

4. احمد شرف .**مسيرة النظام الدولي قبل وبعد أزمة الخليج**.القاهرة:دار الثقافة الجديدة,1992.

5. إبراهيم مشورب .**المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصرة**. .بيروت:دار المنهل,1998.

6. أماني قنديل، **استطلاع رأي المنظمات الحقوقية حول أولويات القضايا موضع الاهتمام**، المجلس القومي لحقوق الإنسان،القاهرة: 2009

7. إسماعيل صبري مقلد .**نظرية السياسة الدولية**:دراسة تحليلية مقارنة.الكويت:جامعة الكويت,1992.

8. أماني قنديل، **خريطة المجتمع المدني العربي عام 2010** ، تحت الطبع، القاهرة: 2010.

9. أماني قنديل، محرر، **تقييم منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2007

10. أماني قنديل (محرر) **الإسهام الاقتصادي والاجتماعي لمنظمات المجتمع المدني**، دراسة مقارنة مصر، لبنان، الأردن، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 1998.

11. السيد ياسين، أماني قنديل، **المجتمع المدني في إطار الخريطة المعرفية للعالم**،

في: أماني قنديل (محرر)، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2008.

12. أماني قنديل (محرر)، **التطور العالمي والإقليمي لمفهوم حقوق الإنسان وانعكاساته على منظمات المجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، القاهرة.2006

13. أماني قنديل، **دراسة أدوار جماعات رجال الأعمال في مصر**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث السياسية، القاهرة: 1996

14. أماني قنديل، سارة بن نفيسة، **الجمعيات الأهلية في مصر**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة: 1995.

15. أماني قنديل، **تفعيل دور المنظمات المعنية بالشباب**، دراسة ميدانية، صندوق الأمم المتحد للسكان، القاهرة: 2007.

16. أماني قنديل وآخرون، **الشبكات العربية لمنظمات المجتمع المدني: دراسات حالة**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2003

17. أماني قنديل ,**مؤشرات فعالية منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ,القاهرة: 2010

18. أماني قنديل, **العمل الأهلي والتغير الاجتماعي، دراسة لمنظمات المرأة،وحقوق الإنسان، والتنمية،** مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام،القاهرة: 1998.

19. أماني قنديل، **بناء قدرات المنظمات الأهلية العربية**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 1997

20. أماني قنديل (محرر) **تقييم منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2006

21. أماني قنديل، **المجتمع المدني العالمي**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة: 2002

22. أماني قنديل، **مؤسسات المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات**،مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام،القاهرة: 2005.

23. السيد يسين، محسن يوسف، محرران، **مرصد الإصلاح العربي، الاشكاليات والمؤشرات**، مكتبة الإسكندرية، مصر: 2006.

24. زايد عبد الله **مصباح** .**السياسة الدولية بين النظرية والممارسة**.طرابلس:دار الرواد,2002.

25. سيد عليوة ,وآخرون(تحرر).**العلاقات الدولية**.القاهرة:منشورات جامعة حلوان,2001.

26. سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، **المجتمع المدني في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 1992.

27. سعد الدين إبراهيم " تقديم : **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي** " في أماني قنديل ، **عملية التحول الديمقراطي فى مصر** (1981–1993) ، القاهرة : مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية.

28. سعيد بن سعيد العلوي وآخرون ، **المجتمع المدني فى الوطن العربي** ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية .1992

29. سعد الدين إبراهيم، أماني فنديل، **عملية التحول الديموقراطي في مصر**،مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، القاهرة.

30. سلوى العامري، **احتياجات تدريب منظمات المجتمع المدني**، دراسة ميدانية مقارنة، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2002

31. شهيدة الباز، **المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، محددات الواقع وآفاق المستقبل**، لجنة متابعة المنظمات الأهلية العربية،القاهرة: 1997

32. عبد القادر محمد فهمي .**النظام السياسي الدولي:دراسة في الأصول النظرية والخصائص المعاصرة**.عمان:دار وائل,1997.

33. عابد الجابري، **أي دور تلعبه منظمات المجتمع المدني في زمن الخصخصة والعولمة**، المؤتمر الثاني للشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 1997

34. عزمي بشارة، **المجتمع المدني، دراسة نقدية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 1998.

35. علي ليلة، **دور المنظمات الأهلية في مكافحة الفقر**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2002.

36. عدنان القرشي وآخرون، **المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي**، البحرين: 2006

37. علي ليلة، د. أماني قنديل (محرران)، **الحكم الرشيد في منظمات المجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2006

38. عبد الله خليل، **الدليل التشريعي العربي للمنظمات الأهلية، دليل مقارن للتشريعات**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2007

39. عبد الواحد الناصر .**المؤسسات الدولية:مدخل لدراسة العلاقات الدولية**.الرباط:دار حطين,1994.

40. محمد السيد سليم .**تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين**.القاهرة:دار الفجر الجديد,2004.

41. محمد طه بدوي ,وليلي أمين موسي.**النظرية العامة للعلاقات الدولية**.الإسكندرية:جامعة الإسكندرية,1992

42. محمد بشير المغيربي ، **وثائق جمعية عمر المختار** ، القاهرة : دار الهلال.1993.

43. محمد زاهي المغيربي ، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في ليبيا** ، القاهرة : مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية1995.

44. محمود عودة، وآخرون، **واقع ومستقبل المنظمات الأهلية، دراسة ميدانية مقارنة** (الأردن، اليمن، سوريا، موريتانيا)، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، (القاهرة: 2000

45. محمد السيد سعيد، **الإعلام وثقافة المجتمع المدني**، المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية, 1997.

46. محمد عبدة الزغير.**دراسة حول منظمات المجتمع المدني المعنية بالطفولة في الشرق الأوسط زشمال افريقيا,** المنظمة السويدية لرعاية الطفولة في الشرق الأوسط وشمال افريقيا.2005.

- **دراسات ورسائل ماجستير ودكتورة**

1. هزاع زين المطيري."**دور المنظمات غير الحكومية في المجتمع السعودي**(1991-2001).رسالة دكتوراه غير منشورة,القاهرة,2004.

2. غالية الشريف."**قياس الأداء في المنظمات الإنسانية**". رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة قاريونس,1992.

3. أم العزالفارسي علي."**أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا**:دراسة حالة جمعية الهلال الأحمر الليبي(1951-1994)".رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة قاريونس,1995.

4. هاني معوض سليم."**دور المنظمات التطوعية في الدفاع عن حقوق الإنسان**". رسالة ماجستير غير منشورة,القاهرة,1992 .

- **صحف ومجلات دورية.**

1. **صحيفة الشعب الموريتانية.** العدد 9398, 9 فبراير 2010
2. **صحيفة اويا**, العدد 533 ,مايو 2009
3. **صحيفة قورينا** ,العدد552, التمور 2009
4. **صحيفة الأضواء,** عدد 60, سبتمبر2009

- **شبكة المعلومات (الانترنت)**

www.ammanjordon.org
www.islamonline.net
www.globalpolicy.org
www.libyapron.com
www.world volunteer web .oeg

1. موقع أخبار ليبيا.
2. موقع ليبيا اليوم.
3. منتدي ليبيا لحقوق الإنسان.
4. موقع مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية.

قائمة الملاحق:

ملحق رقم (1) طلب إشهار جمعية أهلية
ملحق رقم (2) نموذج النظام الاساسي للجمعية
ملحق رقم (3) نموذج إقرار بعدم الحرمان من الحقوق السياسية والمدنية.
ملحق رقم (4) قانون رقم (19) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم الجمعيات الأهلية

المراجع

أولا: المراجع العربية

- **وثائق وتقارير رسمية**

1. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2000-2004).**
2. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2005-2006).**
3. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2006-2007).**
4. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2007-2008).**
5. مؤسسة القذافي ,**تقرير نشاطات مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية (2008-2009).**
6. جمعية أخوة الجنوب,**تقرير نشاط جمعية أخوة الجنوب (2008).**
7. جمعية أخوة الجنوب,**تقرير نشاط جمعية أخوة الجنوب (2009).**
8. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2007).**
9. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2008).**
10. جمعية حقوق الإنسان ,**تقرير نشاط جمعية حقوق الإنسان (2009).**
11. جمعية مكافحة الألغام ,**تقرير نشاط جمعية مكافحة الألغام (2008-2009).**
12. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (السكوا) **ـ دور المنظمات غير الحكومية العربية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي المتابعة المتكاملة لها**,الأمم المتحدة ,نيويورك 2000.

13. التقرير السنوي للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **بناء شراكة بين المجتمع المدني والحكومات**، القاهرة: 2006.
14. التقرير السنوي السابع للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **الأطفال في منظومة المجتمع المدني العربي** القاهرة: 2008
15. التقرير السنوي السادس للشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **الشباب في منظومة المجتمع المدني العربي**، القاهرة: 2007.
16. التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية، **المرأة في المنظمات الأهلية**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2005.
17. وزارة التخطيط والتنمية ,اليمن .**تقرير التنمية البشرية 2002/2000**,صنعاء.
18. وثيقة الإسكندرية: **مؤتمر الإصلاح العربي** 14/12 مارس 2004.
19. التقرير السنوي الثالث للشبكة العربية للمنظمات الأهلية ,**مكافحة الفقر والتنمية البشرية**,.2003

- **المقابلات الشخصية**

1. الدكتور يوسف محمد الصواني, المدير التنفيذي للمؤسسة.(عدة مقابلات)
2. الدكتور البشير الكوت . مدير مكتب البحوث والإعلام في المؤسسة 20-7-2009.
3. الدكتور: الطيب البهلول 19 – 7 – 2009.
4. الدكتور خليل البكوش .مدير مكتب العمل الإنساني 20-7-2009.
5. المهندس ما شاء الله حامد, مدير التنفيذي لجمعية أخوة الجنوب (عدة مقابلات).
6. العقيد جمعة كشيب, جمعية مكافحة الألغام (عده مقابلات)
7. الأستاذ غيث جمعة (جمعية حقوق الإنسان)
8. الأستاذ محمد طرنيش (جمعية حقوق الإنسان)(صحيفة مقابلة)
9. الأستاذ محمود أبو الشواشي (جمعية الوطنية الليبية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية) عدة مقابلات.

10. الأستاذ رجب بو جناح (جمعية الوطنية الليبية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية)
11. المحامي جمعة عتيقة , أمين جمعية حقوق الإنسان (2000– 2007)وقد قدم استقالته في شهر مارس ,تاريخ المقابلة 26 _10_2009,
12. الدبلوماسي عاشور قرقوم احد مؤسسي جمعية حقوق الإنسان ,30– 10 – 2009.(عدة مقابلات)
13. الدكتور محمد الحجاجي, مدير إدارة الجمعيات الأهلية في ليبيا 22–12 – 2009 .
14. الأخ أمين اتحاد الجمعيات الأهلية في ليبيا 23 –12–2009.
15. الأستاذ ميلاد رمضان ألغناي مدير مكتب الشئون الإدارية في المؤسسة.
16. الاستاذ عبد السلام الراجحي,مدير مكتب شباب القمة التابع لجمعية المخدرات 25 – 10 – 2010

- **الكتب**

1. إبراهيم درويش.**النظام السياسي:دراسة فلسفية تحليلية**.القاهرة:دار النهضة العربية,1969.
2. احمد فؤاد رسلان .**نظرية الصراع الدولي:دراسة في تطور الأسرة الدولية المعاصرة**.القاهرة:الهيئة المصرية العامة للكتاب,1996 .
3. احمد عباس_عبد البديع . **العلاقات الدولية:أصولها وقضاياها المعاصرة**.القاهرة:مكتبة عين شمس,1988.
4. احمد شرف .**مسيرة النظام الدولي قبل وبعد أزمة الخليج**.القاهرة:دار الثقافة الجديدة,1992.
5. إبراهيم مشورب .**المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصرة**. .بيروت:دار المنهل,1998.
6. أماني قنديل، **استطلاع رأي المنظمات الحقوقية حول أولويات القضايا موضع الاهتمام**، المجلس القومي لحقوق الإنسان،القاهرة: 2009
7. إسماعيل صبري مقلد .**نظرية السياسة الدولية**:دراسة تحليلية مقارنة.الكويت:جامعة الكويت,1992.
8. أماني قنديل، **خريطة المجتمع المدني العربي عام 2010** ، تحت الطبع، القاهرة: 2010.
9. أماني قنديل، محرر، **تقييم منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2007
10. أماني قنديل (محرر) **الإسهام الاقتصادي والاجتماعي لمنظمات المجتمع المدني**، دراسة مقارنة مصر، لبنان، الأردن، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 1998.
11. السيد ياسين، أماني قنديل، **المجتمع المدني في إطار الخريطة المعرفية للعالم**، في: أماني قنديل (محرر)، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2008.

12. أماني قنديل (محرر)، **التطور العالمي والإقليمي لمفهوم حقوق الإنسان وانعكاساته على منظمات المجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، القاهرة.2006

13. أماني قنديل، **دراسة أدوار جماعات رجال الأعمال في مصر**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث السياسية، القاهرة: 1996

14. أماني قنديل، سارة بن نفيسة، **الجمعيات الأهلية في مصر**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة: 1995.

15. أماني قنديل، **تفعيل دور المنظمات المعنية بالشباب**، دراسة ميدانية، صندوق الأمم المتحد للسكان، القاهرة: 2007.

16. أماني قنديل وآخرون، **الشبكات العربية لمنظمات المجتمع المدني: دراسات حالة**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2003

17. أماني قنديل ,**مؤشرات فعالية منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ,القاهرة: 2010

18. أماني قنديل, **العمل الأهلي والتغير الاجتماعي، دراسة لمنظمات المرأة،وحقوق الإنسان، والتنمية**، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام،القاهرة: 1998.

19. أماني قنديل، **بناء قدرات المنظمات الأهلية العربية**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 1997

20. أماني قنديل (محرر) **تقييم منظمات المجتمع المدني العربي**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2006

21. أماني قنديل، **المجتمع المدني العالمي**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة: 2002

22. أماني قنديل، **مؤسسات المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات**،مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام،القاهرة: 2005.

23. السيد يسين، محسن يوسف، محرران، **مرصد الإصلاح العربي، الاشكاليات والمؤشرات**، مكتبة الإسكندرية، مصر: 2006.

24. زايد عبد الله **مصباح** .**السياسة الدولية بين النظرية والممارسة**.طرابلس:دار الرواد,2002.

25. سيد عليوة ,وآخرون(تحرر).**العلاقات الدولية**.القاهرة:منشورات جامعة حلوان,2001.

26. سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، **المجتمع المدني في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 1992.

27. سعد الدين إبراهيم " تقديم : **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي** " في أماني قنديل ، **عملية التحول الديمقراطي فى مصر** (1981–1993) ، القاهرة : مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية.

28. سعيد بن سعيد العلوي وآخرون ، **المجتمع المدني فى الوطن العربي** ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية .1992

29. سعد الدين إبراهيم، أماني فنديل، **عملية التحول الديموقراطي في مصر**،مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، القاهرة.

30.

31. سلوى العامري، **احتياجات تدريب منظمات المجتمع المدني**، دراسة ميدانية مقارنة، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 2002

32. شهيدة الباز، **المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، محددات الواقع وآفاق المستقبل**، لجنة متابعة المنظمات الأهلية العربية،القاهرة: 1997

33. عبد القادر محمد فهمي .**النظام السياسي الدولي:دراسة في الأصول النظرية والخصائص المعاصرة**.عمان:دار وائل,1997.

34. عابد الجابري، **أي دور تلعبه منظمات المجتمع المدني في زمن الخصخصة والعولمة**، المؤتمر الثاني للشبكة العربية للمنظمات الأهلية،القاهرة: 1997

35. عزمي بشارة، **المجتمع المدني، دراسة نقدية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 1998.

36. علي ليلة، **دور المنظمات الأهلية في مكافحة الفقر**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2002.

37. عدنان القرشي وآخرون، **المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي**، البحرين: 2006

38. علي ليلة، د. أماني قنديل (محرران)، **الحكم الرشيد في منظمات المجتمع المدني**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2006

39. عبد الله خليل، **الدليل التشريعي العربي للمنظمات الأهلية، دليل مقارن للتشريعات**، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة: 2007

40. عبد الواحد الناصر .**المؤسسات الدولية:مدخل لدراسة العلاقات الدولية**.الرباط:دار حطين,1994.

41. محمد السيد سليم .**تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين**.القاهرة:دار الفجر الجديد,2004.

42. محمد طه بدوي ,وليلي أمين موسي.**النظرية العامة للعلاقات الدولية**.الإسكندرية:جامعة الإسكندرية,1992

43. محمد بشير المغيربي ، **وثائق جمعية عمر المختار** ، القاهرة : دار الهلال.1993.

44. محمد زاهي المغيربي ، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي فى ليبيا** ، القاهرة : مركز أبن خلدون للدراسات الإنمائية1995.

45. محمود عودة، وآخرون، **واقع ومستقبل المنظمات الأهلية، دراسة ميدانية مقارنة** (الأردن، اليمن، سوريا، موريتانيا)، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، (القاهرة: 2000

46. محمد السيد سعيد، **الإعلام وثقافة المجتمع المدني**، المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية, 1997.

47. محمد عبدة الزغير.**دراسة حول منظمات المجتمع المدني المعنية بالطفولة في الشرق الأوسط زشمال افريقيا**, المنظمة السويدية لرعاية الطفولة في الشرق الأوسط وشمال افريقيا.2005.

- **دراسات ورسائل ماجستير ودكتورة**

1. هزاع زين المطيري."**دور المنظمات غير الحكومية في المجتمع السعودي**(1991–2001).رسالة دكتوراه غير منشورة,القاهرة,2004.
2. غالية الشريف."**قياس الأداء في المنظمات الإنسانية**". رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة قاريونس,1992.
3. أم العزالفارسي علي."**أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا**:دراسة حالة جمعية الهلال الأحمر الليبي(1951–1994)".رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة قاريونس,1995.
4. هاني معوض سليم."**دور المنظمات التطوعية في الدفاع عن حقوق الإنسان**". رسالة ماجستير غير منشورة,القاهرة,1992 .

- **صحف ومجلات دورية.**

1. **صحيفة الشعب الموريتانية**. العدد 9398, 9 فبراير 2010
2. **صحيفة اويا**, العدد 533 ,مايو 2009
3. **صحيفة قورينا** ,العدد552, التمور 2009
4. **صحيفة الأضواء**, عدد 60, سبتمبر2009

- **شبكة المعلومات (الانترنت)**

www.ammanjordon.org
www.islamonline.net
www.globalpolicy.org
www.libyapron.com
www.world volunteer web .oeg

1. موقع أخبار ليبيا.
2. موقع ليبيا اليوم.
3. منتدي ليبيا لحقوق الإنسان.
4. موقع مؤسسة القذافي العالمية للجمعيات الخيرية والتنمية.